

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أحمد دراية أدرار

قسم: العلوم الإسلامية.
التخصص: الحديث وعلومه



كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
والعلوم الإسلامية

شرح البيقونية للشيخ الحاج محمد بن سليمان المطهري
(ت1419هـ-1998م) دراسة وتحقيق

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

التخصص: الحديث وعلومه

إشراف الأستاذة:

د. قاسم فاطمة

إعداد الطالب:

عيسى ابراهيم

| الرقم | اسم الأستاذ | الرتبة | الصفة |
|-------|--------------------|---------------|--------------|
| 01 | دباغ محمد | أستاذ | رئيسا |
| 02 | قاسم فاطمة | أستاذ محاضر أ | مشرفا ومقررا |
| 03 | عبد الحليم بن ثابت | أستاذ محاضر ب | مناقشا |

السنة الجامعية:

1440-1441هـ/2019-2020م



الإهداء

قال الله تعالى: ﴿مَلَّ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾ سورة الرحمن الآية 60

أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع إلى كل من:

- ولي نعمتي أبي - الحاج أحمد - الذي حرص على تنشئتي وتربيتي وتعليمي

- روح - منبع الحنان والعطاء دون مقابل - الغالية أمي ثم أمي ثم أمي

رحمها الله وأسكنها فسيح جنانه .

- جدتي حنة أطال الله عمرها أختامي وإخوتي وأخوالي وخالاتي وعمي

- كل معلم وأستاذ سهر من أجل أن ينير عقلي وأصدقائي وزملائي . . .

إبراهيم

كل واحد باسمه



شكراً وتقدير

أتوجه في مستهل صفحات هذه الدراسة بالحمد والثناء لله العلي القدير السميع العليم الذي وفقني لإتمامه، وماكنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

وكما لا يفوتني أن أتقدم باسمي عبارات الشكر الجزيل والتقدير والامتنان **لأستاذتي الدكتورة، قاسم فاطمة مشرفتي** في هذه الرسالة التي لم تدخر جهداً في متابعتي وإنصافها معي طيلة مدة إنجاز هذه المذكرة.

وكما أتقدم بالشكر الجزيل، للسادة أعضاء لجنة المصادقة على موضوعات مذكرات التخرج، بقسم العلوم الإسلامية، بجامعة العقيد أحمد دراية - أدرار-، على موافقتهم لي على هذا الموضوع بخصوصيته.

وكما لا أنسى أن أتقدم بالشكر الجزيل للسادة: **الشيخ أحمد بن حمو كروم، والشيخ عمر بن باحمد بازين، والشيخ بانوح بن الحاج محمد دودو، ووالدي العزيز، ومسيبي مكتبة الشيخ عمي سعيد الضوء الأخضر "أضو أدلي" ومكتبة الشيخ الشهيد بالحاج بن عدون قشار ومكتبة مدرسة النور بأدرار** الذين ساعدوني كثيراً في إنجاز هذه المذكرة، بإمدادهم لي أهم المصادر والمراجع المساعدة لإنجاز المذكرة.

أتقدم كذلك بالشكر الجزيل لكل من أختي وإخوتي وجميع العائلة الصغيرة على حرصهم وتحفيزهم المادي والمعنوي لي طيلة فترة إنجاز هذا المشروع.

وشكراً لكل من كانت له يد بيضاء في إنجاح هذا البحث، سواء من قريب أو من بعيد ولو بالكلمة الطيبة أو بدعاء عن ظهر الغيب، ولا أنس في هذا المقام العلمي أن أتقدم بشكر وتقدير خاص وخالص لجمعية الثبات المسؤولة عن مدرسة الثبات القرآنية ببونورة التي علمتني أن العلم بالتعليم والحلم بالتحلم وعلمتني القاعدة الأساسية للعلوم الشرعية والإسلامية طيلة ثلاثة عشر سنة...

وأخيراً أجمع الكل فادعوا لهم: اللهم احفظهم، وكثر خيرهم، وأدم يسرهم، وقضي حوائجهم، وثبتهم على الصراط السوي، ووفقهم لكل ما يحبون وجعل اللهم الجنة مثوانهم ومثواننا، والأنبياء والصالحين والشهداء والصديقين رفاقاً... آمين، آمين، آمين.

المقدمة

الحمد لله الذي خلق فسوى ثم قدر فهدي الحمد لله أكمل لعباده دينهم، وأتم عليهم نعمهم ظاهرة وباطنة ورضي لهم الإسلام ديناً فاللهم أعذنا من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، فإنك من تهدي فلا مضل له، ومن تضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، ثم الصلاة والسلام على من علم الناس الخير ومرشدهم إلى الهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله، وعلى آله وصحابه أفضل صلاة الله وأتم التسليم، الذين آزره ونصروه، في الدعوة إلى الله وإعلاء كلمة الحق، فكانوا رضوان الله عنهم أفضل الناس ديناً وفضلاً وعلماً، واستحقوا منزلة الصحبة الشريفة؛ ومن بعدهم أتباعهم وأتباع أتباعهم... أحسنوا التلقي، فبرعوا في نشر هذا الدين، والدعوة إليه، والدفاع عنه. أما بعد... فقد عرف العالم في ظل حضارة الإسلام، ثورة فكرية، أيقظت العقل البشري من سبات طويل، وفتحت أمامه سبل المعرفة إلى الحجة والدليل، ومن أهم العلوم التي نالت عناية متميزة من قبل علماء الإسلام، علم الحديث، باعتباره مصدراً من مصادر التشريع الإسلامي يحتاج إليه المسلم في كل مناحي حياته، وإنه لمن خير ما يقدم الإنسان لأتمته أن ينشر ما طواه الزمن من تراث علمي كان لها في بعض حقبة الزمنية ركنا من أركان نهضتها، وثمره من ثمار حياتها وثقافتها، ومظهرها من مظاهر حضارتها وفخرها وعزتها، وقد تنوعت مذاهب المسلمين، ومناهج تأليفهم في السنة، فكان نتاج ذلك، ثروة علمية ضخمة خلفتها هذه المذاهب، ومن المذاهب الإسلامية المعتدلة، المذهب الإباضي، الذي نشأ في أواخر القرن الأول وأوائل القرن الثاني الهجري، على يد مؤسسه الإمام التابعي المحدث جابر بن زيد (ت: 93هـ)⁽¹⁾. وقد خلف الإباضية تراثاً ضخماً في شتى المجالات، إلا أن الكثير منها اندثر بسبب العوامل السياسية التي كانت تحيط بأتباع هذا المذهب، والمغالطات التاريخية التي ألصقت به، بل وأصبحت من المسلمات التي يتناقلها الكتاب والمؤرخون دون تمحيص وموضوعية.

(1) أبو الشعثاء جابر بن زيد اليمامي الأزدي العماني البصري (و: 18هـ/639م - ت: 93هـ/711م) ولد بفرق بعمان، ثم قصد البصرة، وهي يومها من بين عواصم البلاد الإسلامية في العلم والأدب والسياسة؛ وأخذها دار مقام، ومدرسة علم. وروى الحديث عن ثلثة من الصحابة، منهم: عائشة أم المؤمنين، وابن عباس، وابن عمر، وابن مسعود، وأنس بن مالك، وغيرهم. وقد ترك آثاراً علمية جلية في الإفتاء وأخرى في التأليف والرواية. ينظر، معجم أعلام الإباضية من ق1هـ إلى ق15هـ (قسم المغرب)، لجنة البحث العلمي، طبع المطبعة العربية غرداية الجزائر، نشر جمعية التراث القرارة غرداية، ط1، 1420هـ/1999م، م2، ص217، رقم الترجمة: 230.

المقدمة:

ومن هذا التراث الإباضي الذي لا يستغني عنه ما دون في الحديث وعلومه، ويعتبر مرجعا مهما في تلقي النصوص وقبولها وردّها، المخطوطة التي بين أيدينا: شرح البيقونية لشارحها الشيخ الحاج محمد بن سليمان المطهري الذي يعد من أعلام واد مزاب المعاصرين (ت1419هـ-1998م). وهذا الشرح يعتبر من المصادر الهامة في مسائل مصطلح الحديث عند الإباضية، فمن هذا الباب صار التحقيق ممكّن أن يكون من بين عناوين المذكرات والدراسات العلمية من هنا صار عنوان مذكري هذه التي أعدتها لنيل درجة الماستر في تخصص الحديث وعلومه والمعونة بـ: "شرح البيقونية للشيخ الحاج محمد بن سليمان المطهري (ت1419هـ-1998م) دراسة وتحقيق". وهذا الذي سنتناوله بالتفصيل في بحثنا هذا.

أولا: أهمية وأسباب اختيار الموضوع:

- أما عن أهمية وأسباب اختيار هذا الموضوع هي كثيرة من أن يتسع المجال لذكرها هنا من بينها:
- بحمد الله تعالى وفضله لقد نلت شرف حضور عدة برامج وندوات وملتقيات ومحاضرات حول تحقيق المخطوط والتراث عموما من بينها وأهمها أني درسته كمقياس على يد الدكتور: محمد جرادي في محاضرات متتالية في الجامعة -جامعة أحمد دراية بأدرار- وخصص أخرى كتطبيق لهذه المحاضرات مع الأستاذ: عمر بن طالب وتجربة بسيطة مع مؤسسة الحكمة لتحقيق التراث، ومع بعض المطالعات الخاصة والحرّة في مجال التحقيق والتعامل مع المخطوط. تكونت لدي قاعدة لا بأس بها في كيفية التقدم لهذا الإنجاز وتقديمه للعلن على أحسن وجه.
 - كون الشيخ الحاج محمد بن سليمان المطهري لم ينل حظه من الدراسة والتعريف به مثل غيره، وأكبر دليل على هذا، ما وقع لي في مشوار هذا البحث، لم أجد له ترجمة علمية شافية.
 - وكذلك شوقي في تقديم خدمة للأمة الإسلامية في تقديم عالم لها وبيان مكانته العلمية.
 - كون الشيخ الحاج محمد بن سليمان المطهري الوحيد الذي قام بشرح هذه المنظومة "منظومة البيقونية" من الإباضية ومن الجزائريين.
 - إثراء المكتبة الإسلامية بأمثال هذه المؤلفات ولهذا الشيخ.
 - إبراز جهد علماء الجزائر عموما، المزابيين الإباضيين خاصة في خدمة السنة والإسلام.
 - مساهمة في التعريف بتراث الإباضية وإخراجه للوجود ليستفيد منه الدارسون والباحثون، وتزليل غشاوة المغالطات التي كتبت حول المذهب ورجالاته، الذين خلفوا تراثا ضخما جزء كبير منه ضاع بين الحروب والفتن، وجزء آخر لا يزال مخطوطا ينتظر من يزيل عنه غبار الزمن.

ثانيا: الدراسات السابقة:

والدراسات الجامعية العلمية السابقة التي تناولت المخطوطة بالدراسة لم أجد دراسة سابقة لها حسب اطلاعي وجهدي المتواضع في البحث والتفتيش بين رفوف المكتبات والدوريات في الجامعات وحسب ما أدلى به مالكي النسخ والعلم عند الله.

ثالثا: إشكالية البحث:

مما لا بد منه في البحث العلمي، قبل دراسة أي موضوع طرح إشكالية رئيسية وتساؤلات فرعية، من أجل توضيح مسار هذا البحث العلمي، ومنه فالإشكال الرئيس المطروح في هذه المذكرة هو: من هو الشيخ الحاج محمد بن سليمان المطهري وما جهده في شرح البيقونية؟ أما التساؤلات الفرعية منها:

- من هو الشيخ الحاج محمد بن سليمان المطهري؟
 - من هو ناظم البيقونية وما هي أهم شروحيها وشراحها؟
 - ما هو منهج الشيخ في تأليفه، وما هي أهم مصادره؟
 - ما هو سبب تأليف الكتاب، وما هو اسم شرحه؟
- وأخرى ستجدون إجاباتها في ثنايا هذا البحث.

رابعا: خطة البحث:

وعن خطة هذه المذكرة فقد قسمتها إلى قسمين قسم للدراسة وفيه مبحثين مبحث ذكرت فيه المؤلف وآخر ذكرت فيه المؤلف والقسم الآخر للنص المحقق ومقدمة في البداية وفي نهايته خاتمة. المقدمة: فيها أهمية وأسباب اختيار الموضوع، الدراسات السابقة، الإشكالية البحث، الخطة البحث، المنهج المتبع في إنجاز البحث، المصاعب.

القسم الأول: التعريف بالمؤلف والمؤلف.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف.

يحتوي على ستة مطالب.

المبحث الثاني: التعريف بالمؤلف.

يحتوي على سبعة مطالب.

القسم الثاني: النص المحقق.

المبحث الأول: أقسام السنة.

يحتوي على ثلاثة مطالب.

المبحث الثاني: ألقاب الحديث.

يحتوي على ثمانية وعشرين مطلب.

الخاتمة: بها جملة من النتائج والتوصيات.

خامسا: المنهج المتبع.

تبرز منهجية الدراسة التي قمت بها في البحث على النحو التالي:

- 1- الاعتماد على المنهج الاستردادي التاريخي عند الكلام وتقديم دراسة عن حياة المؤلف وشخصيته، وتتبع ذلك من المصادر والمراجع قدر الاستطاعة.
- 2- مقارنة نسخ المخطوطات، وإثبات الفارق بينها في الهامش، وإكمال الساقط من النسخة الأخرى، ومحاولة الوصول إلى النص الصحيح في ذلك.
- 3- عزو الآيات إلى السور في القرآن الكريم.
- 4- تخريج وإسناد الأحاديث ونسبتها إلى مصادرها في الصحيحين، وإذا لم يوجد في أحدهما خرجته من كتب السنن وهكذا، واعتمدت في هذا على برنامج خادم الحرمين الشريفين، مع ذكر التخريج من الجامع الصحيح الربيع بن حبيب في كل حديث.
- 5- نسبة الأقوال إلى قائلها، وتوثيقها من كتب قائلها أو ناقلها في بعض الأحيان لسبب عدم توفر بالمراجع والمصادر بسبب الحدث الصحي والظروف.
- 6- التعريف بالأعلام المغمورين الوارد ذكرهم في النص محل التحقيق.

سادسا: المصاعب.

من المصاعب التي واجهتها في مشوار هذا البحث.

- عدم توفر المراجع والمصادر اللازمة.
 - افتقار مكتبة الجامعة - جامعة أحمد دراية أدرار - إلى بعض المراجع المهمة في الدراسة.
 - تحديد المذكرة في صفحات معينة مع اتساع وتراخي أطراف البحث.
- لعل البعض من هذه الصعاب راجع إلى الحدث العالمي الصحي الذي لمَّ بالبشرية جمعا - وباء فيروس كورونا (كوفيد19) -.

وفي الأخير أسأل الله العليّ القدير السداد والتوفيق والهداية لسبيل الرشاد.

القسم الأول:
التعريف بالمؤلف والمؤلف

الفصل الأول: التعريف بالمؤلف والمؤلف:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف:

المطلب الأول: اسمه ولادته ونسبه:

أولاً اسمه: هو الشيخ محمد بن الحاج سليمان بن بكير بن داود بن بكير بن الحاج أيوب من عشيرة بني مطهر⁽¹⁾ نسبا، ولد لمحمد بن الحاج سليمان سنة 1915م/1333هـ في مليكة العليا⁽²⁾ ولاية غرداية⁽³⁾ جنوب الجزائر.

ثانياً نسبه: والده هو الحاج سليمان بن بكير مطهري، من مشايخ مليكة تلقى العلم في المحاضرة ثم التحق بمدرسة الحاج محمد بن سليمان بن ادريسو ببني يسجن، وبعدها التحق بمعهد قطب الأئمة الشيخ محمد بن يوسف أطفيش وخلفه في التدريس عند غيابه عن معهده ببني يسجن وناسخ كتبه (كالذهب الخالص وشرح النيل وغيرهما)، كان قد أعطى جل وقته لنشر العلم بمليكة حيث ترك آثاراً حسنة بجهاده المتواصل وإصلاحه الاجتماعي، اشتغل بالتدريس والإفتاء، انضم إلى حلقة العزابة⁽⁴⁾ سنة 1942م وداوم على التدريس في حلقة علمية بالمسجد، وفي دار العلم إلى حين وفاته⁽⁵⁾، وقد خلف جيلاً من الطلبة الأعلام ومكتبة غنية بالنفائس وأسرة تتكوّن من أربعة أولاد، نشأ بينهم "محمد" نشأة صالحة راضية فتطّبع على حبّ العلم والأخلاق الفاضلة. ووالدته: هي السيّدة الفاضلة فخرّ الحاج مسعود لالة بنت باحمد بن صالح بن عيسى المعروفة بـ: "لالة سعودة"؛ الحازمة العاملة بالقراءة والكتابة والحافظة لكتاب الله والمعلّمة في مدرسة زوجها عند غيابه

(1) عشيرة من عشائر الإباضية المزابية بقصر مليكة العليا بواد مزاب الجزائر وهذه العشيرة تضم ثمانية ألقاب لعائلات.

(2) قصر من قصور واد مزاب الحالية المتواجدة بولاية غرداية جنوب الجزائر ويعود تاريخ تأسيس هذا القصر إلى سنة 750هـ ويسمى بالمزابية ب: "آتمليشت".

(3) وقد سجل في الدفتر الرسمي عام 1329هـ/1911م، من أجل تخليصه من قضية التجنيد العسكري الإجباري.

(4) العزابة: العزابة جمع مفردة عزابي وهو مشتق من عزب عن الشيء: تركه وانصراف عنه واستعير لمن بعد عن الأمور الدنيوية الشاغلة عن الآخرة، وبالمزابية يقال (إعزاب) مفردة (أعزاب). والعزابي كما عرفه الدرجيني ونقله عنه أغلب من كتب في الموضوع هو: كل من لازم الطريق وطلب العلم وصاحب أهل الخير وحافظ عليها وعمل بها ولهذا الصنف سمات انفردوا بها وأحوال عرفوا بها وذلك في تسميتهم وخطابهم وأورادهم وصيامهم وعبادتهم وعندهم في ذلك قوانين يعتادونها وحدود لا يتجاوزونها، وعلى العزابة القيام بالمهام التي يضطلعون بها تطوعاً. تعود بداية استعمال هذا المصطلح إلى أيام أبي عبد الله محمد بن بكر الفرسطائي، حينما أسس الحلقة ورتب قوانينها في ق5هـ 11م ولا تزال قائمة إلى يومنا هذا في قرى مزاب. ينظر، معجم مصطلحات الإباضية، تأليف مجموعة من الباحثين، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، 2008م، ج2، ص700.

(5) ينظر، معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب)، م3، ص408، رقم الترجمة: 439.

عن التدريس؛ وقد تزوجها سنة 1888م وأنجب معها محمد وبكير وعمر وداود، فقامت بتربيتهم أحسن قيام إلى أن توفيت سنة 1920م، ثم تزوج بعدها امرأتين؛ أنجب مع الثالثة أحمد وعبد الوهاب⁽¹⁾.

ثالثاً مميزات شخصيته:

يمتاز شيخنا بالجد والنشاط والحزم والصرامة والذكاء والذاكرة القوية والصبر والإخلاص وحب العلم وأهله وفعل الخير؛ تظهر على وجهه نظارة طيبة سوداوان، وهو يعصب رأسه بعمامة بيضاء ولا تجده إلاّ بثياب بيضاء رفيع الصوت ورقيقه، فصيح اللسان، قصير القامة، تعلق وجهه ابتسامات وسرور مكين تدور به لحية بيضاء، يستعين في مشيه بعكاز الشيخوخة بعد أن تجاوز سن الثمانين من عمره⁽²⁾.

المطلب الثاني: نشأته وتعلمه:

في أحضان أسرة العلم والدين نشأ أحمد وتربا، ولما أدرك أن طلب العلم لا يجد بزمان ولا مكان جاهد فيه فارتحل وثمر على ساعد الجد والمثابرة في طلبه رفقة والده الذي كان له نعم القدوة، وكان والده يصطحبه إلى حلق العلم ويعرفه بالعلماء والمشايخ، ولما بلغ سنّ التعلّم اصطحبه الشيخ إبراهيم بن بنوح مّتيّاز⁽³⁾ -أحد أصدقاء والده- إلى القرارة ليحفظ القرآن الكريم في مدرسة الشيخ إبراهيم بن بكير حفّار⁽⁴⁾ على يد الشيخ إبراهيم مّتيّاز ومعلّم القرآن الكريم المرحوم الحاج صالح بن

(1) صفحات قيمة من تراث الشيخ العلامة الحاج أحمد بن سليمان بن بكير مطهري، فتاوى وأجوبة، بحوث وتراجم، جمع وترتيب مجموعة من طلبة الشيخ، مؤسسة الشيخ عمي سعيد، ط1، 1440هـ/2019م، ص7.

(2) صفحات قيمة من تراث الشيخ العلامة الحاج أحمد بن سليمان بن بكير مطهري، ص15/ الفتح المغيث في علوم الحديث، ص25.

(3) إبراهيم بن بنوح مّتيّاز (ت: 1401هـ/1981م) ولد ببني يسجن بمزاب. تلقى أول علمه عن الحاج يوسف موريغ، وابن عمه الحاج عيسى بن بكير، وختم القرآن عند الحاج داود بزملال، والشيخ الحاج إسماعيل زرقون علمه اللغة والشريعة، وكان يحضر كذلك دروس العامة التي يلقيها قطب الأئمة في المسجد، ويرتاد معهده للإفتاء من تراثه: قصيدة في المدح عنوانها: (مثال في الخير يجتدى) (تاريخ رجال الإباضية في الأيام الماضية) (تاريخ وادي ميزاب) (نظام حلقة العزابة). ينظر، معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب)، م2، ص19، رقم الترجمة: 14.

(4) إبراهيم بن أبي بكر القراري حفّار: (ت: 1373هـ/1954م) ولد بالقرارة بمزاب، ودرسه الحاج عمر ابن يحيى، فاستظهر القرآن الكريم، ثم أرسله إلى معهد قطب الأئمة ببني يسجن، وخصه بدروس، ودرسه إسماعيل بن إبراهيم زرقون. أخذ علم القراءات عن الشيخ محمد النورقي بالزيتونة، وختم القرآن عنده على القراءات السبع. له مؤلفات وفتاوى ومنظومات منها: "رسالة شروط المفسر". كتاب "السلاسل الذهبية بالشمال الطفّيشية" في ترجمة قطب الأئمة. "حاشية على الدرر اللوامع". ينظر، معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب)، م2، ص12، رقم الترجمة: 8.

القسم الأول: التعريف بالمولف والمؤلف:

إبراهيم شقّيب، والحاج يوسف بن بعمور⁽¹⁾؛ وأما الشيخ إبراهيم حفار فكان يطالع له بعض الكتب أمامه؛ ليقوم لسانه في اللغة العربيّة ويثقفه في الشريعة الإسلامية في بني يزقن عندما هاجر إليها؛ وأتم حفظ القرآن الكريم واستظهره في الحادية عشر من عمره بمليكة العليا وانضم إلى حلقة إروان⁽²⁾.

في سنة 1932م واصل دراساته العليا في اللغة والشريعة عند والده الحاج سليمان بن بكير مطهري في دار العلم، ومعيّنه الحاج أحمد بن صالح اسكوتي، وكان يقرأ الدرس اليومي للشيخ الحاج يحيى بن صالح باعمارة⁽³⁾ في المسجد أمام العموم، ومن بين الكتب التي درسها عنهم: 1. تيسير التفسير للقطب اطفيش. 2. وفاء الضمانة للقطب اطفيش. 3. حاشية الترتيب لأبي ستة. 4. المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث. 5. شرح عقيدة التوحيد للتلاقي والشماخي. 6. شرح النيل للقطب اطفيش. 7. قصائد ابن النظر العماني في العقيدة والفقّه (الدعائم). 8. فن التجويد من مجموع المتون. 9. كتاب شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك. 10. شرح اللغة من الأشموني. 11. البلاغة من الجوهر المكنون⁽⁴⁾.

وفي سنة 1927م شد الطالب محمد الرحال إلى المدرسة الخلدونية بتونس لطلب العلم وكان السفر خارج وطننا الجزائر في ذلك الوقت يفرض نفسه بنفسه ولعدة أسباب منها: - المضايقة التي كانت

(1) يوسف بن إبراهيم بعمور، بافولولو (ت: 1400/1980م) من أعلام غرداية بمزاب. شيخ مسجد غرداية، له اطلاع واسع بالفقّه وأحكامه. تولّى منصب الإفتاء بغرداية، وجلس للتدريس في بيته إثر وفاة الشيخ أحمد بن عيسى قزريط. وكان يدرّس كذلك ببونورة، من تلامذته: الشيخ بلحاج قشار. ينظر، معجم الأعلام الإباضية (قسم المغرب)، م4، ص1009، رقم الترجمة: 1047.

(2) إروان: ومنه أروان؛ إروان جمع مفردة إيرو وهو لفظ مزابي، يعني طالب العلم الذي حفظ القرآن الكريم وتفرغ للدراسة غالباً. ويتشكل من مجموع هؤلاء الطلبة هيئة إروان، وهي القوة المساندة للعرابة لها نظم وتقاليد، وكثيراً ما يسند لهم العزابة أعمالاً، كما يختارون منهم الأعضاء الجدد في الحلقة. وقد أسس هذا النظام الشيخ عمي سعيد حين قدم مزاب في منتصف القرن التاسع الهجري إحياء للعلم، لإروان مقر خاص بهم في المسجد فيه يجتمعون ويتداولون مهامهم ومسؤولياتهم يسمى "تدارت نروان" أي "دار إروان". ينظر، معجم مصطلحات الإباضية، ج1، ص86.

(3) يحيى بن صالح ابن عبد الرحمن، باعمارة (ت: 1357/1938م) ولد بمليكة بمزاب. تلقى مبادئ علمه في مسقط رأسه، ثم زاد عند قطب الأئمة. أدركه أبو اليقظان سنة 1907م يقرأ أواخر كتاب المحلّي على جمع الجوامع في أصول التشريع عند أستاذه ولا يشاركه أحد. يصفه الشيخ اطفيش: العالم العامل القاضي بالحقّ القاضي العادل... وقد ترك مكتبة حافلة بنفائس من الكتب. ينظر، معجم الأعلام الإباضية (قسم المغرب)، م4، ص964، رقم الترجمة: 1002.

(4) الفتح المغيبي في علوم الحديث، محمد بن سليمان بن بكير المطهري المليكي، حققه وعلّق عليه أحمد حمو كروم وعمر أحمد بارين، راجعه وقدم له د. نورالدين عتر، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع السيب سلطنة عمان، ط1، 1434/2013م، ص17.

القسم الأول: التعريف بالمولف والمؤلف:

تمارسها الإدارة الفرنسية على الجزائريين. - رغبة المشايخ في طلب العلم وإثراء معارفهم العلمية والثقافية. فتوسّع في بعض علوم الشريعة الإسلامية: الفقه الإباضي عند الشيخ سالم بن يعقوب⁽¹⁾، ومصطلح الحديث والمنطق عن الشيخ محمد مناشو⁽²⁾(3).

المطلب الثالث: آثاره العلمية (تلاميذه، مؤلفاته):

تلاميذه: من خلال الحلقات العلمية والمعاهد الدينية التي كان يدرّس فيها، خلف جيلًا من الطلبة، نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر: الشيخ قشار بالحاج، دودو الحاج يونس، الحاج سعيد محمد بن باحمد العظفي، الحاج أحمد بازين، دودو بانوح، الحاج أيوب بافلح، هيبه عمر، أبي اسماعيل محمد، بامون الحاج سليمان، الشيخ صالح بكير، كروم الحاج أحمد، قزريط موسى، بازين عمر، لبشك عبد الله، بليدي نجيب، بابا موسى قاسم، قليل محمد، قشار عمر، دادة عيسى، باباعمي نصر الدين، بوكرموش سعيد، بورورو إبراهيم، الحاج موسى بشير، حمودين بكير، طباخ عبد الرحمن، الحاج سعيد بكير، الحاج سعيد إسماعيل، بوكرموش حمو، ابن عمر عيسى، ابن فضة مصطفى، وغيرهم ممن تخرّج من قسم التخصص في الشريعة الإسلامية، التابع لجمعية الشيخ عمي سعيد بغرداية، جنوب الجزائر⁽⁴⁾ منهم من صار شيخًا ومعلمًا في قصره مثل: الشيخ قشار بالحاج، ودودو بانوح، وكروم الحاج أحمد، وقزريط موسى، ومنهم دكاترة في الجامعات مثل: حمودين بكير، والحاج سعيد بكير.

مؤلفاته: اهتمّ شيخنا بالتأليف كثيرًا وشجّع على ذلك والده الحاج سليمان عندما أمره أن يكتب عن الحج رسالة قبل أن يذهب إليه ليختبر ذكائه وحفظه؛ فألفها وأعطاهم له فاستحسنها قائلاً: "جيد ومهمّ وستكون شيخنا"، لقد عرف شيخنا كذلك بتحرير الرسائل العلمية القيّمة والردود

- (1) سالم بن يعقوب: (ت: 1408هـ/1988م) التحق بجامعة الباسي، وأخذ مبادئ العلوم على الشيخ عمر بن مرزوق. ثمّ واصل تعلّمه بجامعة الزيتونة، ومن أبرز أساتذته آنذاك: الشيخ محمد الزغوني، والشيخ الماحري. من أعماله: (تاريخ جزيرة جربة) 3 أجزاء. (دروس عن تاريخ جربة). ينظر، معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب)، م2، ص12، رقم الترجمة: 08
- (2) مناشو: (ت: 1354هـ/1933م) محمد بن عثمان مناشو، ولد بتونس ودخل جامع الزيتونة وتخرّج منه محرزا على شهادة التطويح فانتصب عدلا موثقا، كان ميالا للأدب والبحوث الاجتماعية، وله مؤلفات مدرسية منها كتاب في الهندسة، وكان في كتابته مولعا بالمحسنات البديعية. ينظر، تراجم المؤلفين التونسيين، محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، ط1، 1405هـ 1985م، ج4، ص387، رقم الترجمة: 555.
- (3) الشيخ الحاج احمد بن سليمان مطهري حياته وآثاره، إعداد: بكير بن سليمان باعمار، مؤسسة الشيخ عمي سعيد، ط1، 1440هـ 2019م، ص11.
- (4) صفحات قيمة من تراث الشيخ العلامة الحاج احمد بن سليمان بن بكير مطهري، ص12.

الفقهية والتاريخية العالية، بالنيابة عن وادي مزاب من المشايخ والعامّة ومعها العديد من المحاضرات حاضر بها شيخنا في عدّة مناسبات دينية ووطنية في كثير من النوادي، كما لم يفته فن الشعر فألّف فيه قصائد؛ ونذكر من مؤلفاته القيمة⁽¹⁾:

• الكتب:

1. كتاب إلهام الرحمن في علوم القرآن الكريم (مخطوط).
2. فتح المغيث في علوم الحديث (طبع في المطبعة العربية غرداية 1998م ومكتبة الضامري بعمان 2013).

3. شرح القصيدة البيقونية (الموجود بين أيدينا).
4. رسالة المسائل الممتعة الواردة في صلاة الجمعة (مطبوع 1971م).
5. فتح ربّ العرش في شرح قصيدة حرف ورش (مخطوط).

• الردود العلمية والأجوبة نذكر منها:

1. أجوبة عن أسئلة في العقيدة للأستاذين محمد بن موسى باباعمي ومصطفى بن محمد اشرفي.
2. أجوبة وفتاوى عن الحج للشيخ عمر بن داود بومعقل الورجلاني رحمه الله.
3. تراجم المشايخ الذين ذكرهم الشيخ أبو ستّة السدويكشي في حاشيته على ترتيب الجامع الصحيح للربيع بن حبيب.
4. ترجمة عن الشيخ أبي مهدي عيسى بن إسماعيل.
5. ترجمة مختصرة عن والده العلامة الشيخ الحاج سليمان مطهري بعث بها إلى جمعية التراث في إطار إعدادهم لمشروع معجم أعلام الإباضية.
6. جواب عن نبذة مختصرة لتاريخ مليكة العليا.
7. الردّ العلميّ حول الحديث عند الإباضية الذي كتبه إلى الأستاذ إبراهيم خليل ملاً خاطر أستاذ بجامعة المدينة المنورة بسبب تشكيكه في الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب رحمه الله في الملتقى السادس عشر للفكر الإسلامي بتلمسان سنة 1982م.
8. مختصر في شرح نونية أبي نصر فتح بن نوح الملوشائي رحمه الله (مطبوع مع متن النونية تحقيق الأستاذ عمر بن الحاج أحمد بازين).

(1) الشيخ الحاج محمد بن سليمان مطهري حياته وآثاره، ص32/ صفحات قيمة من تراث الشيخ العلامة الحاج محمد بن سليمان بن بكير مطهري، ص12/ الفتح المغيث في علوم الحديث، ص21.

● المحاضرات نذكر منها:

1. محاضرة بعنوان "الهدى المحمدي" التي ألقاها في نادي عمي سعيد بغرداية بمناسبة أسبوع المولد النبوي الشريف.
 2. محاضرة بعنوان "الختان في الإسلام".
 3. محاضرة حول حياة قطب الأئمة بمناسبة المهرجان المقام له سنة 1981م بيسجن. له رصيد مهم من الأشرطة لدروس الوعظ والإرشاد محفوظة في جمعية الرشد القرآنية بمليكة العليا.
- في الشعر نذكر منها:

- 1- قصيدة في رثاء القطب (مخطوطة). 2- قصائد في مدح النبي صلى الله عليه وسلم.
 - 3- قصيدة في شكر والده في نهاية كتابه: الفتح المغيث في علوم الحديث.... وغيرها.
- المطلب الرابع: أعماله الاجتماعية:

لما رجع من تونس سنة 1930م، انتدب لخدمة مجتمعه بكل إتقان وإخلاص ووفاء وفي مختلف المجالات وفي مختلف المناطق⁽¹⁾.

أ- التدريس: لم ييخل محمد بما أوتي من علم بل قام بدوره المنوط به في التعليم مباشرة عندما رجع من تونس إلى أن توفاه الله تعالى حيث درّس في:

(1) سطيف: لما كلفته الجماعة بتدريس القرآن الكريم والعقيدة والفقه واللغة لأبناء التجار في دار الجماعة.

(2) مليكة العليا: خلف والده في التدريس بـ "دار إروان" حيناً من الدهر، وكان عضواً فعالاً في إدارة مدرسة الرشد القرآنية بعد الاستقلال الوطني، كما ساهم بفعالية قبل ذلك في تأسيس جمعية النصر سنة 1960م للتربية والثقافة الإسلامية.

(3) بنورة: وفي سنة 1980م فتح حلقة علم في مكتبة المعصومة مكتبة الشيخ الحاج أيوب بن باحمد بافلح⁽²⁾ بنورة؛ ثم حولها إلى منزلها عندما كثر رواد الحلقة وكان يحضرها بعض مشايخ

(1) ينظر: الشيخ الحاج احمد بن سليمان مطهري حياته وآثاره، من ص18 إلى ص25/ صفحات قيمة من تراث الشيخ العلامة الحاج احمد بن سليمان بن بكير مطهري، ص9-10-11/ الفتح المغيث في علوم الحديث، ص18-19-20.

(2) الحاج أيوب بن باحمد بافلح: (1925-2004م) ولد ببنورة من آل أفلح المنحدر من العائلة الرستمية الفارسية وأجداده بوارجلان، أخذ أول علومه في محضرة مسجد العتيق ببنورة على يد شيخه هيبه ابراهيم، والحاج يوسف بافلولولو والشيخ عمر النوري داودي، ودرس في المعهد الجابري ببني يسجن على مشايخ من بينهم: الشيخ ابراهيم حفار الشيخ بابانو الحاج محمد، كان من أعضاء عزابة مسجد العتيق وصار شيخا لها وكان واعظا ومرشدا وكان له باع في عديد من أنشطة أبناء بنورة منها: جمعية الشبان والجيدو والكاراتي والفروسية. ينظر، قلب وحجر، للشاعر عمر بن باحمد هيبه، هامش ص112.

القسم الأول: التعريف بالمولف والمؤلف:

حلقات العزابة وحلقات إروان وأعضائها من مختلف القرى؛ وقد درس فيها مصطلح الحديث وعلوم القرآن الكريم والتجويد وغيرها.

(4) غرداية: عندما فتح معهد عمي سعيد قسم التخصص في الشريعة الإسلامية سنة 1988م عين محاضرا في القسم في مصطلح الحديث وعلومه؛ ومحاضراته هي مادة كتابه الفتح المغيث في علوم الحديث⁽¹⁾.

ب- الفتوى: بفضل الحافظة القوية التي وهبها الله تعالى له والتحقيق العلمي الذي انتهجه استطاع أن يتبوأ مكانة محترمة في الفتوى حيث لا ينفك عن ذلك في حله وترحاله، شفاهايا وكتابيا؛ وكان يحضر ندوة الأربعاء بريان إلى جانب الشيخ عبد الرحمان بن عمر بكلي⁽²⁾ والشيخ إبراهيم بن عمر بيوض والطالب بودي⁽³⁾ وغيرهم وترأس ندوة الأحد بغرداية إلى جانب الشيخ الحاج حمو عمي سعيد والشيخ بلحاج قشار⁽⁴⁾ والشيخ الحاج إبراهيم طلاي⁽⁵⁾ والشيخ الحاج

- (1) مقابلة شفوية مع تلاميذه؛ السادة المشايخ: الشيخ بانوح بن الحاج محمد دودو، بمكتبه بقصر بنورة، والشيخ الحاج احمد بن حمو كروم، بمكتبته بقصر العطف، والشيخ عمر بن أحمد بازين، بمكتبته بقصر غرداية، أيام: 01 و02 يناير 2020.
- (2) الشيخ عبد الرحمن بن عمر بن عيسى بكلي المعروف بـ"البكري"، (ت: 1406هـ/1986م) أحد أشهر أعلام الحركة الإصلاحية في مزاب، عضو المجلس الإسلامي الأعلى، ورئيس مجلس عمي سعيد، ولد بالعطف، عاش قدرا كبيرا من حياته في بريان وعين عضوا في حلقة عزابتها ثم رئيسا لها. ترك آثارا جليلة، ما يزال أغلبها مخطوطا في مكتبته العامرة بمسقط رأسه. توفي بريان يوم 3/5/1406هـ/1986م. ينظر، معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب)، م3، ص521، رقم الترجمة: 548.
- (3) عمر بن سليمان بودي (ت: 1406هـ/1986م) من أعيان مدينة بريان، التحق بمعهد الحياة بالقرارة، وكان من طلبته الأوائل. تميز بروح وطنية عالية، وساند الحركات الفكرية والإصلاحية في الشمال والجنوب. وهو ممن تولّى شؤون طلبة البعثة العلمية البيوضية بالقرارة، فكان رئيسها. كان عضوا في عزابة بريان. دافع عن مدينة بريان في مناسبات عدة حاول فيها العدو تمديد أهلها. ينظر، معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب)، م3، ص642، رقم الترجمة: 660.
- (4) بالحاج بن عدون بن عمر قشار (ت: 1417هـ/1996م) ولد ببنورة بمزاب. حفظ القرآن واستظهره في المسجد العتيق ببنورة، على يد مشايخ منهم: الحاج يوسف بافولولو، الحاج إبراهيم هبية، الحاج أحمد كروم. وواصل دراسته عند الشيخ إبراهيم متياز بالعاصمة، فالتحق بالمعهد الجابري ببني يسجن ليكمل دراساته العليا على الشيخ إبراهيم حفار والشيخ محمد بيانو، وغيرهم. وكان عضوا حلقة العزابة بمسجد بنورة، وأسند إليه الوعظ والإرشاد والإمامة. وعين رئيسا لها. وكذا إنشاء قسم التخصص بمعهد عمي سعيد، وعمل أستاذا محاضرا به. من آثاره: سلسلة "الفقه والدليل" "أصول الفقه" "العقيدة الصحيحة للمسلم" "بحوث ومحاضرات في الدين والحياة". وأبرز عمل علمي قام به، هو تفسير القرآن في المسجد. نالته يد الإرهاب الأعمى فاستشهد يوم 24/6/1417هـ/7/10/1996م. ينظر، معجم الأعلام الإباضية (قسم المغرب)، م2، ص157، رقم الترجمة: 162.

(5) إبراهيم بن محمد طلاي: ولد سنة 1929م ببني يزقن بمزاب، أخذ معارفه الأولى وحفظ القرآن وتفقه على يد الشيخ إبراهيم بن بكير حفار انتقل إلى تونس للاستزادة من المعرفة، وهو عضو في جمعية العلماء المسلمين الجزائريين. ومحاضر بمعهد عمي سعيد لمادة التاريخ والحضارة الإسلامية. وعضو حلقة العزابة ببني يزقن. ساهم في تحقيق التراث الإباضي عبر عدة

القسم الأول: التعريف بالمؤلف والمؤلف:

حمودة بهون علي⁽¹⁾ وغيرهم وكان من الساعين إلى إرجاع مجلس عمي سعيد بغرداية بعد الاستقلال الوطني، وقد حضر جلساته الأولى وشارك في تقرير كثير من فتاويه وقراراته.

ج- التوجيه والإرشاد: عندما كان مشغلا بالتجارة في سطيف كلف بمهمة الوعظ والإرشاد في رمضان والإمامة في التراويح بسبب حفظه المتقن للقرآن الكريم وعندما انضم إلى العزابة بمليكة العليا سنة 1952م أحس بالمهمة وقام بها أحسن قيام مع غيره من المرشدين في المسجد ولم يكف عن ذلك ولو بعد أن اعتزل الحلقة سنة 1962م حيث واصل مشواره في مقر عشيرة بني مطهر بمليكة العليا وخاصة في شهر رمضان المبارك تحت إشراف مدرسة الرشاد القرآنية بمليكة العليا التي كان عضوا في إدارتها؛ وقد فسر القرآن الكريم وشرح كتاب الوضع للجانوبي وكتاب الذهب الخالص للقطب وغيرها.

د- القضاء: في سنة 1366هـ/1946م رشحته الجماعة الإباضية لمنصب القضاء فعين عادلا في محكمة بريان، لكنه رفض في بادئ الأمر تحمل هذه المسؤولية العظيمة والصعبة إلا أن والده الشيخ الحاج سليمان بن بكير مطهري رحمه الله أقنعه بتولي هذه المسؤولية وأقنعه بأهميته وجوده في هذا المنصب فباشر مهامه يوم 24 أوت 1946م ف قضى فيه أربع سنوات في بريان بمنصب العادل حيث حوّل إلى محكمة غرداية سنة 1950م فشغل المنصب السابق نفسه؛ وفي فجر الاستقلال أصبح رئيسا لمحكمة غرداية إلى أن استقال عنها سنة 1969م. وقد شارك في تحرير القانون المدني الجزائري سنة 1962م ممثلا للمذهب الإباضي في اللجنة المكلفة على المستوى الوطني مع السيد بجّاح محمد وتزيّنت يوسف.

ه- جهاده: قاوم الاستعمار بالعمل الميداني في المحكمة والمحاضرة والمسجد؛ وتدخل في كثير من الخصومات التي حاول الاستعمار استغلال أصحابها للفرقة والتدخل في شؤون المسلمين بفضل الحكمة والحزم ومقارعة الحجّة بالحجّة، وقد عين عضوا في مجلس النظام في فجر الاستقلال الوطني وقبل انتخاب المجلس الشعبي الأول لبلدية غرداية عام 1962م.

تحقيقات ومؤلفات أهمها: التيسير التفسير لقطب الأئمة، طبقات المشايخ للدرجيني، حاشية الترتيب لأبي سنة. وقد كرم بجامعة أدرار سنة 2013م بمناسبة الملتقى الدولي الأول حول المخطوط ب: "لقب شيخ المحققين الجزائريين" أطال الله عمره.

(1) حمودة بن الحاج بكير بن حمودة بهون علي ولد بالعطف بمزاب، رافق والده من صغره لحضور حلقات العلم في معهد الشيخ الحاج صالح لعلي ببني يسجن. رشح بعد وفاة والده لحلقة العزابة، ثم عين إماما للمسجد؛ وتولّى الوعظ والإرشاد فيه خلفا للشيخ يوسف حمو علي. وبعد مرض ألم به وفاه أجله مساء يوم 1406/5/26هـ/1986/1/07م. ينظر، معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب)، م2، ص263، رقم الترجمة: 283.

القسم الأول: التعريف بالمولف والمؤلف:

- هـ - رحلاته: حرصاً من الشيخ الاستزادة والاستكشاف قام الشيخ بعدة رحلات منها ما كان للعلم ومنها ما كان للتعليم والتبليغ ومنها ما كان للمباحثة نذكر منها:
1. زيارة البقاع المقدسة عام 1935 و1980م، والتقى بالإمام الخليلي⁽¹⁾ والإمام غالب بن علي⁽²⁾ العمانيين.
 2. زيارة إلى إخوانه الإباضية بتونس وجربة عام 1986م مع الشيخ أيوب بافلح ودودو الحاج يونس.
 3. زيارات متكررة إلى إخوانه الإباضية في الجزائر (وارجلان، القرارة، بريان، البليدة، الشلف).
 4. رحلة إلى المغرب للتعرف على أصل نسبه الذي ينحدر من المملكة المغربية.
- و- عائلته: عندما بلغ سن الثامنة عشر من عمره عام 1933م اقترن شيخنا بالسيدة المرحومة سكوتي عائشة بنت سليمان وتعاون معها في تربية سبعة أولاد: محمد، سليمان، إبراهيم، عمر، صالح، وبتان. وكان منهم مهندسان وطبيب جراح؛ إلى أن توفيت سنة 1992م رحمة الله عليها.
- المطلب الخامس: وفاته وراثته ومميزاته الشخصية:**
- أولا وفاته:**

بعد هذه الحياة الحافلة بالإنجازات والعمل المخلص والجهاد الفعال من أجل إعلاء كلمة الله بالقلم والقدم اختاره الله تعالى إلى جواره الكريم، بعد مرض الضعف العام في جسمه مدة ثلاثة أشهر وفي

(1) الإمام المحقق محمد بن عبد الله بن سعيد الخليلي الخروصي: ولد بسماثل عام 1299هـ، ودرس النحو وعلوم الدين على شيوخ عصره كالشيخ عبيد بن فرحان والشيخ حمد بن عبيد السليمي والشيخ أحمد بن سعيد الخليلي، ثم هاجر ليقرأ على نورالدين السالمي فصار عالماً من الأعلام وحجة في المعقول والمنقول، من أشهر تلاميذه: غالب بن علي الهنائي والشيخ سعود بن سليمان الكندي وسفيان بن محمد الراشدي. وقد ترك من المؤلفات "الفتح الجليل من أجوبة أبي خليل". ينظر، الأعلام قاموس تراجم أشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت لبنان، ط5، أيار/مايو 2002م، ج6، ص246

(2) بويح بالإمامة بعد وفاة الإمام محمد بن عبد الله الخليلي يوم 29 شعبان 1373هـ/3 ماي 1954م، فقاوم الإنجليز ببسالة، ثم فر إلى السعودية طالبا اللجوء السياسي. عاش في المنفى بالدمام إلى أن توفي يوم 12 ذو الحجة 1430هـ/29 نوفمبر 2009م. الشيخ نور الدين السالمي مجدد أمة ومحيي إمامة، شريف مصطفى بن محمد، جمعية التراث، القرارة، ودار الخلدونية، القبة، الجزائر، المطبعة العربية، غرداية الجزائر، ط1، 1432هـ/2011م، ص31.

مساء يوم الأربعاء 09 جمادى 1419هـ يوافق 30 سبتمبر 1998م؛ وقد شيع في موكب جنائزي مهيب مساء يوم غد الخميس، وقد حضره جمع غفير من علماء وادي مزاب وأعيانه وتلاميذه⁽¹⁾.
ثانيا رثاؤه:

ورثاه بعض المشايخ والأساتذة بكلمات معبرة عن مقامه السامي وأعماله الجليلة القيّمة في الوطن الجزائري والعالم الإسلامي بصفة عامة، وبعد عشرة أيام من وفاته رثاه تلميذه الشاعر هيبه عمر بن باحمد⁽²⁾ بهذه القصيدة الجياشة بمشاعر الحب والامتنان وهي بعنوان "لَنْ تَعُودَ هَذِهِ الشَّمْسُ":

يكدر صفونا موت الرجال ... وينغص عيشنا بعض الليالي
أبانا سوف نذكر فيك دوما ... عظيما عاش يلتمس المعالي
فقدنا فيك مرجع كل أمر ... جليل حين نخرج بالسؤال
فإن طهر اللسان فمطهري ... وإن صدق الكلام فبالكمال
ولن ننسى غروب الشمس لما ... غربت وكنت شمسا للمعالي
غروب الشمس يعقبه شروق ... ولست تعود يا شمسا بحال⁽³⁾

المطلب السادس: اسم ناظم البيقونية وأهم شراحها وشروحهم ونص النظم.
اسم الناظم:

البيقوني: (ت: نحو: 1080هـ/1669م) عمر (أو طه) بن محمد بن فتوح البيقوني عالم بمصطلح الحديث، دمشقي شافعي، اشتهر بمنظومته المعروفة باسمه (البيقونية) في المصطلح شرحها محمد بن عثمان الميرغني وغيره. وله (فتح القادر المغيث) في كويقبو، في الحديث⁽⁴⁾
شروح البيقونية:

لقد حازت المنظومة البيقونية عند أهل الحديث أهمية بالغة، وهي تحتوي على 34 بيتا.

(1) صفحات قيمة من تراث الشيخ العلامة الحاج احمد بن سليمان بن بكير مطهري، ص16/ الفتح المغيث في علوم الحديث، ص25.

(2) عمر بن باحمد هيبه: ولد 1945م ببونورة بمزاب، تلقى تعليمه الابتدائي والمتوسط بمسقط رأسه بمدرسة الثبات القرآنية، وكما درس في مدرسة المسجد بملكية العليا حتى تحصل على شهادة الأهلية، نجح في مسابقة الدخول إلى المدرسة العليا للأساتذة، تابع دراسته في قسم اللغة العربية بكلية الآداب بجامعة الجزائر، إلى أن عاد إلى مدينته للتعليم بالمدرسة الأولى لحقبة لا يستهان بها من الزمن أصبح الشعر له هوية يساهم به في الحياة الثقافية في محيطه، وله عدة دواوين شعرية منها: قلب وحجر، حديث القرى، أغنية البراءة... ينظر، قلب وحجر.

(3) قلب وحجر، عمر بن باحمد هيبه، ص92-93.

(4) الأعلام، الزركلي، ج5، ص64.

القسم الأول: التعريف بالمؤلف والمؤلف:

- إذ أن لها شروحا كثيرة، واعتنى بها عدد من الأفاضل المختصين بهذا الشأن بالشرح والضبط والتعليق، فكان من أشهر تلك الشروح على المنظومة بعضها مطبوع وآخر مخطوط منها⁽¹⁾:
- 1- تلقيح الفكر بشرح منظومة الأثر، لأحمد بن محمد الحموي.
 - 2- شرح منظومة البيقوني، لمحمد بن أحمد البديري الدميّاطي.
 - 3- شرح المنظومة البيقونية، لحسن بن غالي الأزهرى الجداوي.
 - 4- شرح المنظومة البيقونية، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني.
 - 5- الكواكب النورانية على البيقونية، لعبد الله بن علي الدمليحي.
 - 6- لطائف منح المغيث في مصطلح البيقوني في الحديث، لمحمد بن عثمان الميرغني المكي الحنفي.
 - 7- البهجة الوضية شرح متن البيقونية، لمحمود بن محمد بن عبد الدائم الشهير بنشابة.
 - 8- الدرّة البهية في شرح المنظومة البيقونية، للشيخ محمد بدر الدين بن يوسف المدني الدمشقي.
 - 9- التقريرات السنّية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، لحسن بن محمد المشاط المالكي.
 - 10- الثمرات الجنية شرح المنظومة البيقونية، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين.
 - 11- شرح المنظومة البيقونية، للشيخ محمد بن صالح العثيمين.

نص المنظومة:

- 1- أبدأ بِالْحَمْدِ مُصَلِّياً عَلَى *** مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسَلَا
- 2- وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عَدَّهُ *** وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّهُ
- 3- أَوْلَاهَا: الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلَ *** إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُدَّ أَوْ يَعْزَلْ
- 4- يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ *** مُعْتَمِدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ
- 5- وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرُقًا وَغَدَتْ *** رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ
- 6- وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصُرُ *** فَهُوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامًا كَثُرَ
- 7- وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ الْمَرْفُوعُ *** وَمَا لَتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ
- 8- وَالْمُسْنَدُ الْمَتَّصِلُ الْإِسْنَادُ مِنْ *** رَاوِيهِ حَتَّى الْمُصْطَفَى وَلَمْ يَبِينْ
- 9- وَمَا بَسْمَعُ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِلُ *** إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمَتَّصِلُ
- 10- مُسَلَّسٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى *** مِثْلُ: أَمَا وَاللَّهِ أَنْبَانِي الْفَتَى
- 11- كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِي قَائِمًا *** أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

(1) شرح المنظومة البيقونية في علم مصطلح الحديث، الدكتور: يوسف بن جودة يسن الداودي، جامعة الأزهر كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بالمنوفية، دار الأندلس للطباعة، دط، دت، ص 5-6.

القسم الأول: التعريف بالمؤلف والمؤلف:

- 12- عزيز مروى اثنين أو ثلاثة*** مشهور مروى فوق ما ثلاثه
- 13- معنعن كعن سعيد عن كرم*** ومبهم ما فيه راو لم يسم
- 14- وكل ما قلت رجاله علا*** وضده ذاك الذي قد نزلنا
- 15- وما أضفته إلى الأصحاب من*** قول وفعل فهو موقوف زكن
- 16- ومرسل منه الصحابي سقط*** وقل: غريب ما روى راو فقط
- 17- وكل ما لم يتصل بحال*** إسناده منقطع الأوصال
- 18- والمعضل الساقط منه اثنان*** وما أتى مدلسا نوعان
- 19- الأول: الإسقاط للشيخ وأن*** ينقل ممن فوفه بعن وأن
- 20- والثان: لا يسقطه لكن يصف*** أوصافه بما به لا يعرف
- 21- وما يخالف ثقة فيه الملائمة*** فالشاذ والمقلوب قسمان تلا
- 22- إبدال راو ما براو قسم*** وقلب إسناده لمتن قسم
- 23- والفرد ما قيده بثقة*** أو جمع أو قصر على رواية
- 24- وما بعلة غموض أو خفا*** معلل عندهم قد عرفا
- 25- وذو اختلاف سند أو متن*** مضطرب عند أهيل الفن
- 26- والمدرجات في الحديث ما أتت*** من بعض ألفاظ الرواة اتصلت
- 27- وما روى كل قرين عن أخه*** مدبج فاعرفه حقا وانتخه
- 28- متفق لفظا وخطا متفق*** وضده فيما ذكرنا المفترق
- 29- مؤتلف متفق الخط فقط*** وضده مختلف فاخش الغلط
- 30- والمنكر الفرد به راو غدا*** تعديله لا يحمل التفردا
- 31- متروكه ما واحد به انفرد*** وأجمعوا لضعفه فهو كرد
- 32- والكذب المخلق المصنوع*** على النبي فذلك الموضوع
- 33- وقد أتت كالجوهر المكنون*** سميتها: منظومة البيقونة
- 34- فوق الثلاثين بأربع أتت*** أقسامها، ثم بخير ختمت

المبحث ثاني: التعريف بالمؤلف:

بعد هذه الترجمة المختصرة عن الشيخ احمد بن سليمان مطهري صاحب المخطوطة - شرح منظومة البيقونية - الآن نأتي لتحدث عن المخطوطة ونسبتها للشيخ وأهم ما يتعلق بها من معلومات قبل الولوج إلى تحقيق نص المخطوطة.

المطلب الأول: عنوان المخطوط:

أول ما نتطرق إليه في التعريف بالمؤلف أي الكتاب عنوانه: في الحقيقة بعد جلسات عدة مع عدة من تلاميذ الشيخ لم أجد أحدهم قال بأن الشيخ رحمه الله تعالى أطلق على شرحه هذا اسماً مخصصاً وهذا ما ألتمسه من خاتمته حين قال: "وهذا آخر ما فتح الله لنا تعليقاً على منظومة البيقونية لعل الله يفيدنا به علماً" من هذه الخاتمة سأطلق عليه اسم: "تعليقات على المنظومة البيقونية"

المطلب الثاني: توثيق المخطوط ونسبته إلى صاحبه:

بعد الذي تقدم من الحديث عن العنوان، سنتحدث عن نسبة المخطوطة للشيخ رحمه الله، لا ريب أن كل من ترجم للشيخ نجده في ترجمته يعلمنا بأن الشيخ لديه مؤلفات من بينها شرح البيقونية، ومن أهم من ترجم له تلاميذه في تحقيق كتبه المخطوطة من بينها: كتاب: الفتح المغيث في علوم الحديث في ص22، وكتاب: صفحات قيمة من تراث الشيخ العلامة الحاج محمد بن سليمان بن بكير مطهري، فتاوي وأجوبة، بحوث وتراجم ص12، وكتاب: الشيخ الحاج محمد بن سليمان مطهري حياته وآثاره ص32؛ ولعل ما يشفع هذا نجده في كتابه الفتح المغيث في علوم الحديث يستعمل في كثير من المواضع أبياتاً من قصيدة البيقونية وشروح لها⁽¹⁾، إشارات وتلميحات إلى هذه المخطوطة؛ مثل: "ولا أرى طائلاً في ذلك وقد بينتها في أصل هذا الكتاب"⁽²⁾ إذا بالنظر في هذه الكتب وإلى ما يذكره تلاميذه، يتحقق لدينا شرح الشيخ للمنظومة؛ وبهذا نقول: باتفاق هؤلاء جميعاً فإن الشيخ شرح القصيدة في حلقاته بمكتبة المعصومة ببغداد بعدة في بيته، وبقسم التخصص بمعهد الشيخ عمي سعيد بغرداية، ومع هذا كان الشيخ ما يحضره لإلقائه في الحلقة يكتبه قبل الحلقة وكذلك يقوم بإملائه على تلاميذه في الحلقة، هذا ما يجعلنا نثبت للشيخ هذا الشرح، وكذلك المطالع على فهرس المخطوطات لخزانة محمد بن سليمان مطهري مليكة يجد فيها هذه المخطوطة؛ مثلاً: في مكتبة المخطوطات الضوء الأخضر "أضو أدلي" التابعة لمؤسسة الشيخ عمي سعيد نجدها مفهرسة برقم (مط/د71).

المطلب الثالث: مضمون الكتاب:

أما عن موضوع المخطوطة ومحتوياتها فإني أقول: أصل منظومة البيقونية هي تحتوي على أهم ما يحتاج إليه المتعامل مع السنة النبوية وعلومها، وهو ما يسمى عند أهل الفن بمصطلح الحديث، وهكذا استعمل الشيخ هذه المنظومة حينما كان يشرحها؛ أي أنه شرحها من أجل تبين مصطلح

(1) مثالها في ص190؛ حين تحدث عن شروط الصحيح.

(2) الفتح المغيث، الشيخ محمد بن سليمان المطهري، ص37.

الحديث، ونجده في بدايته تحدث عن أقسام السنة وبيانها وكذلك أنواعها، وبعدها تحدث عن ألقاب الحديث وبيانها، وختمها بذكر أسماء بعض المواضيع.

المطلب الرابع: سبب تأليف الكتاب ومنهجه في التأليف:

لما أتينا عن ذكر موضوع الكتاب ومحتواه الآن نأتي إلى ذكر سبب تأليف هذا الكتاب على حسب مقابلة⁽¹⁾ مع تلميذه الشيخ عمر بن أحمد بازين قال بأن السبب في تأليف هذا الكتاب هو: "طلب بعض المشايخ منه حصص علمية في علوم الحديث لتمكنه في هذا الفن، رأى بأن تكون حصصا بسيطة وسهلة وافتتاحية وتحتوي على أساسيات الفن؛ لذلك كان اختياره لهذا النظم"؛ وبعده تناول كذلك بتعمق أكثر فأكثر في علوم الحديث في قسم التخصص في معهد الشيخ عمي سعيد بغرداية؛ وكراس المخطوطة لتلميذه مؤرخة بتاريخ: 16 يناير 1984م وقسم التخصص بالمعهد افتتح سنة 1988م حسب المذكور في الترجمة.

أما عن منهج الشيخ في تأليفه هذا نذكر من بينها:

- تقسيم المنظومة إلى محاور وعناوين: محور أقسام السنة، محور ألقاب الحديث.
- تقسيم كل محور إلى أجزاء.
- وترتيب الأجزاء حسب الترتيب الموجود في المنظومة.
- ذكر عنوان الجزء مع ذكر ما يناسبه من النظم؛ بذكره مثلا: الحديث كذا يقول الناظم.
- ذكر تعريف خاص بالجزء من كتب الفن واللغة.
- التمثيل لكل جزئ من الأمثلة الممكنة.
- يقدم في التمثيل الأمثلة المناسبة للمذهب الإباضي لأنه هو مذهب الشيخ.
- يقدم الشيخ كتب مشايخ الإباضية على غيرها من الكتب لأنه هو مذهب الشيخ.
- وفي بعض الأحيان يذكر الشيخ كل الآراء ويقارن بينها؛ فيتميز عن غيره بالمنهج المقارن.

المطلب الخامس: المصادر التي اعتمدها في تأليف الكتاب:

المصادر التي اعتمدها الشيخ في هذا المؤلف كثيرة ومتنوعة بين كتب الإباضية وكتب أهل السنة والجماعة وغيرها من الطوائف نذكر منها:
وفاء الضمانة بأداء الأمانة، جامع الشمل في أحاديث خاتم الرسل، الشيخ محمد بن يوسف أطفيش.

(1) سبق ذكر تاريخ ومكان المقابلة.

السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي، الدكتور مصطفى السباعي.
تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، الحافظ جلال الدين السيوطي.
الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، الدكتور محمد بن محمد أبو شهبه.
علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، ابن الصلاح (مقدمة ابن الصلاح).
نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني

المنظومة البيقونية بشرح، الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني، مع حاشية الشيخ علية الأجهوري.
المطلب السادس: وصف النسخ ومنهجي في التحقيق وأهمية المخطوطة:
أولاً: وصف النسخ:

للمخطوطة نسختان كاملتان أحدها بخط يد الشيخ نفسه والأخرى بخط يد تلميذه الشيخ بانوح بن الحاج محمد دودو؛ أما عن نسخة الشيخ نفسه: نجدها مكتوبة بخط مغربي رقيق متزاحم في السطور مفهوم واضح ومقروء، والنسخة مكتوبة باللونين الأسود والأزرق على ثلاثة أجزاء؛ نجدده كلما يبدأ جزءاً باسم الله يصلي ويسلم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بقوله: "بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم فالله أستعين وعليه أتوكل ولا حول ولا قوة إلا به أقول". وأقول بأن النسخة (أ) مخرومة البداية وبعض الأجزاء الصغيرة، ومختومة بقوله: "وهذا آخر ما فتح الله لنا تعليقاً على منظومة البيقونية لعل الله يفيدنا به علماً، فما كان من صواب فمن الله، وما كان خطأ فمني لضعفي وعدم أهليتي لذلك، والله الموفق للصواب وإليه المرجع والمآب، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم"، وعدد صفحاتها: سبعة عشرة صفحة، وعليها تصحيحات وزيادات في الهامش بخط المؤلف نفسه ونجدده في النهاية يخته بإمضاء صغير "مطهري" ورمزها في هذا العمل: النسخة (أ)
وأما عن النسخة الفرعية لتلميذه فهي للشيخ بانوح بن الحاج محمد بن الحاج بكير دودو، نجددها مكتوبة باليد بخط مشرقى حديث مقروء ومفهوم متزاحم ومكتوب على كراس عصري مسطر ومكتوب باللونين الأسود والأزرق ومؤرخ بتاريخ: 16 يناير 1984م، والكراس مفتتح ومختتم ولم يسقط منه إلا جزء يسير مقارنة بالنسخة (أ) وكذلك بتصريح من بعض تلاميذ⁽¹⁾ الشيخ كانوا إذا سألوه عن النسخة من أجل الاطلاع عليها والكتابة منها كان يوجههم إلى هذه النسخة لأنه هو

(1) الشيخ عمر بن أحمد بازين. والشيخ أحمد بن حمو كروم. الشيخ عمر بن الحاج قشار. والأستاذ عمر بن باحمد هيبه، سبق ذكر تاريخ ومكان المقابلة.

المدام أكثر على الحلقة، ولعله كان يخصه بإملاء خاص من أجل إتمامها في كراسه لأن الشيخ أصلاً لم يكتبها في دفعة واحدة وإنما كان يكتبها بأجزاء، ويمكن القول بأنها كتبت على ثلاثة أجزاء كما ذكرت ذلك سابقاً وكذلك هذه النسخة تحتوي على الكثير من الزيادات والتوضيحات على النسخة (أ)، صفحتها مرتبة ومرقمة وعددها 125. رمزها في هذا العمل: النسخة (ب).

ثانياً: منهجي في التحقيق:

من أجل القيام بهذا التحقيق على أحسن وجه فقد اتبعت المنهجية الآتية:

اختيار النسخ وتصنيفها: بعد البحث في خزائن المخطوطات بولاية غرداية وبعض الاستشارات توصلت إلى وجود نسختين جيدتين من المخطوطة أحدها موجودة في خزانة مكتبة الضوء الأخضر "أصو أدلي" التابعة إلى مؤسسة الشيخ عمي سعيد؛ وهي النسخة الأصلية وهي المعتمدة في التحقيق ونصها كله موجود في متن النص المحقق. وأخرى موجودة في إحدى الخزائن الخاصة بالولاية وهي نسخة التلميذ وهي المقصودة في هذا العمل بالنسخة (ب).

إذا النسخة (أ) هي نسخة الشيخ نفسه. والنسخة (ب) هي نسخة التلميذ.

لهذا لم أترك في متن النص إلا ما وجدته في النسخة (أ) أو ما كان ساقطاً من النسخة (أ) أما ما كان زيادة أو توضيحاً أو شرحاً من النسخة (ب) كلها وضعتها في الهامش.

الرموز: الآيات: ﴿...﴾ [السورة/ الآية]، الأحاديث والآثار: «...»، أقوال العلماء: "..."

الاقتراسات: (...)، الاختلافات بين النسخ: [...], ترقيم صفحات المخطوطة: /1/, اعتمدت في ترقيم الصفحات على ترقيم النسخة (ب) لأنها أضبط وأوضح وأتم من النسخة (أ).

ترجيح الاختلاف الصحيح لغوياً وعدم الإشارة إليه مثل: (كان محمد مجتهداً حاذقاً على كان محمد مجتهداً حاذقاً) وإن كان من النسخة (أ). (وهذا قليل ما وقع).

العبارات المستعملة في المقابلة بين النسخ:

زيادة من النسخة (ب). / سقط من النسخة (ب). / في النسخة (ب):.

تقسيم المخطوطة إلى ثلاثة أجزاء حسب ما التمس من تقسيم الشيخ.


وضع عناوين موحدة وتنسيق واحد. مثل: الحديث المرسل؛؛ الحديث الغريب:...

توثيق النصوص، تخريج الأحاديث، كتابة الآيات من المصحف الإلكتروني برواية ورش عن الإمام نافع. ترجمة بأعلام مغمورين.

ثالثاً: أهمية المخطوطة:

تكمل أهمية المخطوطة في أنه تفرد بهذا العمل بين علماء الجزائر عموماً وعلماء الإباضية خاصة - حيثما وجدوا: عُمان جربة جبل نفوسة... - وبواد مزاب على وجه أخص.

من روعة هذا العمل أن الشيخ أضاف بعض ما لم يذكر في المنظومة حسب معارفه مثل مصطلح: **الحديث الصالح** لم يذكر في المنظومة، وكذلك قال في أواخر المنظومة: هذا وقد بقي على الناظم في هذا الباب تعريف ثلاثة أنواع من الحديث: الحديث المختلف، الناسخ والمنسوخ، المصحف. سهولة مادته العلمية ومقارنته بين المذهب الإباضي والمذاهب الأخرى، واستعماله للمصطلحات وشروحها من كتب الإباضية عند الحاجة إليه، واستعماله للجامع الصحيح للربيع بن حبيب.



الصفحة الأولى من النسخة (أ)

كتاب أصول الحديث د محمد اديب صالح

شرح محمد الزرقاني في منظومة البيهقيّة
في مصطلح الحديث

- السنّة إلى أقسام، وتنوع على أربعة وثلاثين قسماً كما
تنطبق على الحديث الصحيح والضعيف والفقيد
تعريف الصحيح وهو ما اتصل بسناده بغير شذوذ أو علة
الراوي الاذني إلى النبي (ص) برواية عدول ضابطين
- (1) أما الرواية: الاتصال هو أن يروي به الشيخ المحدث لتلميذه
عن شيخه ثم عن شيخ شيخه إلى الرسول (ص) ويسمى المتصل
وإن كانا إلى الصحابي فلهذا يسمى المنقطع. وإن كان إلى
التابعي يسمى الموقوف وقيل العكسي في الأخيرين.
وأصح الأصح الأسانيد عندهم ما رواه تابع التابع عن
التابع عن الصحابي عن الرسول (ص) كقولنا أبو عبيدة
عن جابر عن ابن عباس عن رسول الله (ص)
أو ما يسمونه سلسلة الذهب وهو ما رواه مالك بن أنس
عن نافع عن ابن عمر
وكلما قصر سنده كان أصح من غيره.
- (2) السند: هو سلسلة الرواة يقال أسندت أي اعتمدت عليه
وهو العدة
- (3) الشذوذ: ما رواه أحد عن النبي أو الصحابي مخالفاً
لما رواه من هو أصح منه في الضبط والاتقان، أو صح بطرق
عدة خلاف ما رواه ذلك الراوي أو كان مخالفاً للقرآن

وما كان من الدرجة الرابعة فحديثها صحيحته في الدرجة الثانية
وهو الحسن ابن الذي بحسنه الترمذي أو صالح وهو الذي سكت
عنه أبو داود وما بعدها فمن المردود إلا أن تعددت
طرقه من الدرجة كونه فيتقون بذلك ويصير حسن الخيرة و
ما كان من الدرجة 7 إلا آخرها فمن الضعيف على اختلاف درجات
الضعف من المنكر إلى الوضع هذه أهم القواعد التي وضعها
علماء الفن لنقد الأحاديث سندًا ومضمونًا مع ذكر بعض الصواعق
المشهورة بذلك وهي في الحقيقة جهودات جبارة سائرة
على طريقة البحث العلمي الحديث إلا أنه مع ذلك وجدت
أحاديث موضوعية في الكتب المعتمدة في الشأن وقد مجرد
لها بعض النقاد الزهارة من المتأخرين ففعلوا مثل ما فعل الأوائل
فردوها ونكاهوا عليها بعد أن طبقوا عليها المقاييس المذكورة
والله اعلم ، وهذا ما فتح الله به علينا من التعليق على
المنظومة البيهقونية لعل الله يفيدنا به علمًا فما كان من الصواب فمني
الله وما كان خطأ فمني لضعفي وعدم أهليتي لذلك .

القسم الثاني:
النص المحقق

القسم الثاني: النص المحقق:

المبحث الأول: أقسام السنة: (1)

السنة إلى أقسام:

قال الناظم: 2- وذي من أقسام الحديث عده وكل واحد أتى وعده وتتنوع على أربعة وثلاثين قسما كلها تنطبق على الحديث الصحيح والضعيف والحسن.

المطلب الأول: الحديث الصحيح:

قال الناظم: 3- أولها الصحيح وهو ما اتصل إسناده ولم يشذ أو يعل

4- يرويه عدل ضابط عن مثله معتمد في ضبطه ونقله

تعريف الصحيح: وهو ما اتصل اسناده بغير شذوذ أو علة من الراوي الأدنى إلى النبي صلى الله عليه وسلم برواة عدول ضابطين.

1- أما الرواية: الاتصال (2) هو أن يرويه الشيخ المحدث لتلميذه عن شيخه، ثم عن شيخ شيخه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، ويسمى المتصل؛ وإن كان إلى الصحابي فقط فيسمى المنقطع، وإن كان إلى التابعي يسمى الموقوف وقيل العكس في الأخيرين.

وأصح الأسانيد عندهم ما رواه تابع التابع عن التابع عن الصحابي عن الرسول صلى الله عليه وسلم، كقولنا أبو عبيدة عن جابر عن ابن عباس عن الرسول صلى الله عليه وسلم؛ أو ما يسمونه سلسلة الذهب؛ وهو ما رواه مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر. وكلما قصر سنده كان أصح من غيره.

2- السند: هو سلسلة الرواة؛ يقال أسندت أي اعتمدت عليه وهو العمدة.

(1) قبل هذا في النسخة (ب) بعض الصفحات غير مرقمة مع أصل الكراس بمعلومات غير تامة المعنى لعلها رؤوس أفلام: أولاً: المصطلح كفن قائم بذاته القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الواحد بن خلاد الرامهرمزي عام 360هـ في كتابه المحدث الفاضل بين الراوي والواعي ولم يعتمد عليه ككتاب جامع للفن حتى جاء الحافظ تقي الدين أبو عمر عثمان بن الصلاح عام 643هـ وألف كتابه علوم الحديث والمشهور به مقدمة ابن الصلاح. علم الحديث: علم بقوانين أي قواعد يعرف بها أحوال السند والمتن من صحة وحسن وضعف وعلو ونزول وكيفية التحمل والأداء وصفات الرجال. غاية معرفة الصحيح من الأخبار من رديتها لتمييز كل منهما عن الآخر. شرح محمد الزرقاني لمنظومة البيقونية في مصطلح الحديث. (2) هكذا وجدته.

3- الشذوذ: ما رواه أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم أو الصحابي مخالفا لما رواه من هو أصح منه في الضبط والإتقان، أو صح بطرق عدة، خلاف ما رواه ذلك الراوي أو كان مخالفا للقرآن /1/ ولسنة الله في الكون. الشاذ: أي الخروج عن المؤلف مثلا حديث التربة أي الأرض عن أبي هريرة خلق الله الأرض في ستة أيام⁽¹⁾، أو خالف الصحيح من العلم.
العلة: قسمان قاذحة وغير قاذحة وتكون خفية أو ظاهرة.

الخفية: كالإرسال الخفي؛ كأن يروي الراوي شيئا عن عاصره بلفظ عن فلان وهو لم يسمع منه شيئا، أو يروي ممن سمع عنه ما لم يسمع منه؛ أي يزيد أو ينقص.
وأما الظاهر: فهي كأن يروي حديثا موصولا وهو في الحقيقة موقوفا، أي ورد عنه غيره موقوفا. وغير القاذحة أن ينفرد الراوي بحديث لم يروه غيره، ولم يكن فيه شذوذ ولا مخالفة مما صح، وهو المنفرد. العلة القاذحة في المتن؛ كأن يروي حديثا مخالفا للقرآن، أو ما صح من السنة أو طعن في عصمة الأنبياء، مثل ما رواه الترمذي عن الحسن البصري [عن جندب]⁽²⁾ عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة أبناء آدم عليه السلام من تصديق إبليس في تسمية ابنه الرابع بالحارث⁽³⁾، أو ما رووه في قصة تزويج النبي صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش⁽⁴⁾ هذا عن جميع المحدثين، وأما عندنا⁽⁵⁾ فزيادة ما رووه عن النبي صلى الله عليه وسلم في رؤية الباري ونحو ذلك مما يتره الله تعالى عنه.

العدل: هو الإنسان الورع؛ أي الذي يجتنب الكبائر والصغائر من الذنوب والأخلاق السيئة ولا سيما تعمد الغلط أو الكذب /2/ ويمشي مع ذوي المروءة والأخلاق الفاضلة.
والثقة: هو العاقل البالغ المسلم.

الضابط: هو الحر العالم الجامع للأوصاف المذكورة في العدل والثقة؛ مع كونه حافظا لما يرويه سمعا وإن شكك فيه لا يشك؛ أو نقلا وهو صيانة ما سلم إليه من شيخه عن العبث والتدليس والزيادة والنقص فيه إلى أن يبلغه لمن بعده كما نقله.

(1) مسلم: الصحيح، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام رقم: 2789.

(2) مكتوبة في الهامش: لعل الصحيح عن سمرة بن جندب.

(3) الترمذي: الجامع، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة الأعراف رقم: 3077.

(4) مسلم: الصحيح، كتاب النكاح، باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس، رقم: 1428 (بمعناه مختصرا ومن غير ذكر هذا اللفظ وبمعناه وبهذا اللفظ).

(5) عندنا: يقصد به الشيخ المؤلف عند علماء المذهب الإباضي.

المثال الأول:

مثال الشاذ أو المعلل الذي خالف رواية من هو أعدل منه وأضبط:

كما روى البخاري وأحمد وابن ماجه من حديث عمرو بن أمية الضمري قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَيْهِ»⁽¹⁾. وما روى أحمد بن حنبل عن بلالٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَمْسَحُوا عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ»⁽²⁾، وما نسبوا إلى عمر رضي الله عنه من لم يظهره المسح على العمامة لا ظهره الله. وما رووه عن جرير بن عبد الله البجلي⁽³⁾: «صَبِبت على الرسول صلى الله عليه وسلم الماء في يديه ومسح بهما خفه»⁽⁴⁾ فقد عارض هذه الأحاديث من هو أعدل من هؤلاء وأضبط، وذلك أن الربيع بن حبيب روى عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: «ما رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه قط»⁽⁵⁾. وما رواه بهذا السند عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه قط /3/ وإني وددت أن يقطع الرجل رجله من الكعبين أو يقطع الخفين من أن يمسح عليهما»⁽⁶⁾. وما رواه بهذا السند عن جابر قال أدركت جماعة من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم: «فسألتهم هل يمسح الرسول صلى الله عليه وسلم على خفيه قالوا لا»⁽⁷⁾. وبهذا السند أيضا عن عائشة أنها قالت: «لأن أحمل السكين على قدمي أحب إلي أن أمسح على الخفين»⁽⁸⁾.

المثال الثاني:

ما روي بهذا السند عن أبي هريرة قال، قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «من أصبح جنبا أصبح مفطرا»، وقال الربيع عن أبي عبيدة عن عروة بن الزبير والحسن البصري وإبراهيم النخعي وجملة من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم كلهم يقولون: «من أصبح جنبا أصبح مفطرا ويدروون

(1) البخاري: الصحيح، كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، رقم: 204 (بهذا اللفظ) و205 (بعمله).

(2) مسلم: الصحيح، كتاب الطهارة، باب المسح على الناصية والعمامة، رقم: 275 (بنحوه مطولا) و275.

(3) [جرير بن عبد الله: أسلم بعد نزول سورة المائدة] مكتوبة في الهامش.

(4) البخاري: الصحيح، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الخفاف، رقم: 387 (بنحوه) مسلم: الصحيح، كتاب الطهارة،

باب المسح على الخفين، رقم: 272 (بعمله) و272.

(5) الربيع: الجامع، كتاب الطهارة، الباب المسح على الخفين رقم: 121.

(6) الربيع: الجامع، كتاب الطهارة، الباب المسح على الخفين، رقم: 122.

(7) الربيع: الجامع، كتاب الطهارة، الباب المسح على الخفين، رقم: 123.

(8) الربيع: الجامع، كتاب الطهارة، الباب المسح على الخفين رقم: 125.

عنه الكفارة»⁽¹⁾. فقد روى البخاري ومسلم وأحمد وأبو داود أحاديث عن عائشة وعن أم سلمة وعن رجل سأل الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك بألفاظ مختلفة «أن الرسول صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من جماع غير احتلام ويصبح صائماً»⁽²⁾. الرجل الذي سأله عن ذلك أجابه بأن لا دخل للجنب في الصوم. وعليه فالأحاديث المروية في الصوم والوضوء عند غيرنا مناقضة لما رواه الربيع في الشأن إذن فليست صحيحة، لعدالة وضبط الربيع ومن معه أكثر من غيرهم/4.

المطلب الثاني: الحديث الحسن:

قال الناظم: 5- والحسن المعروف طرقاً وغدت رجاله لا كالصحيح اشتهرت.

الحسن على أنواع: الحديث الحسن لذاته والحسن لغيره.

1- الحسن لذاته: هو الذي أتى من طرق عدة من رواة عدول ضابطين هم أقل عدالة من رواة الصحيح وأقل ضبطاً. ولا يمكن أن يكون فيهم الكاذب والفاسق والمبتدع؛ فهم مستوروا الحال اشتهروا دون اشتهار رجال الصحيح؛ وعند الترمذي: هما سلم من شذوذ ومن متهم، ويروى من غير وجه، أو رواه راوي واحد ولكن جرى عليه عمل الصحابة أو فقهاء المذاهب؛ واعترض عليه أنه في كتابه لم يميز الحسن من الصحيح وبأن صنيعه في جامعه يخالفه، فقد حسن فيه بعض ما انفرد به راوي واحد؛ وأجيب عنه بأنه إنما حد ما يقول فيه حسن أي الحسن اللغوي فقط لا الحسن مطلقاً إما لغموضه أو لأنه اصطلاح خاص به؛ وقال ابن الجوزي: (الحسن ما فيه ضعف قريب محتمل)⁽³⁾. قال ابن الصلاح: (أمعنت النظر فيما قيل في ذلك والبحث جامعاً بين أطراف كلامهم ملاحظاً مواقع استعمالهم فاتضح لي أن الحسن قسمان أحدهما ما هو حسن بغيره وذلك ما في اسناده مستطور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً ولا كثير الخطأ فيما يرويه ولا متهما بالكذب فيه ولا ينسب إلى مفسق آخر غير الكذب، واعتضد بمتابع أو شاهد وعلى هذا يتزل حد

(1) الربيع: الجامع، كتاب الصوم، الباب ما يفطر الصائم ووقت الإفطار والسحور، رقم: 315.

(2) مسلم: الصحيح، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، رقم: 1109 (بنحوه مطولاً) و1109 (بمعناه مختصراً) و1109 (بهذا اللفظ) و1109 (بنحوه مختصراً) و1109 (بنحوه)/ البخاري: الصحيح، كتاب الصوم، باب الصائم يصبح جنباً، رقم: 1925 (بمعناه مطولاً) و باب اغتسال الصائم، رقم: 1930 (بمعناه مختصراً) و1931 (بنحوه).

(3) كتاب الموضوعات، العلامة السلفي الإمام أبي الفرج عبد الرحمان بن علي بن الجوزي القرشي، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمان محمد عثمان، ط1، الناشر: محمد بن المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، 1386هـ/1966م، ج1، ص35.

الترمذي؛ وثانيهما وهو الحسن لذاته: وهو ما اشتهر رواه بالصدق والأمانة ولم تصل في الصدق⁽¹⁾ والإتقان رتبة رجال الصحيح وعليه يتزل الحد المعروف في الحسن /5/ ويزاد في كل منهما سلامته من التعليل⁽²⁾ والشذوذ ومن أن يكون منكراً؛ والحسن يشارك الصحيح في العمل به والاحتجاج عند جميع الفقهاء كالصحيح ولكنه أقل منه⁽³⁾.

مثال الحسن لذاته:

ما أخرجه الترمذي في كتاب الجامع من قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي أَوْ عَلَيَّ النَّاسَ لِأَمْرَتِهِمْ بِالسُّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»⁽⁴⁾. فهذا الحديث رواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه، ومحمد بن عمرو بن علقمة اشتهر بالصدق ولكنه ليس من أهل الإتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه، وإن كان البعض قد وثقه لجلالة قدره وصدقه، لذا فإن الحديث من هذا الوجه حسن لذاته لما كان من نقص يسير لسبب خفة الضبط عند محمد بن عمرو، ولكن هذا الحديث اعتضد بوجه آخر اكسبه القوة. فقد رواه البخاري ومسلم عن طريق الأعرج عن أبي هريرة فكان بذلك صحيحاً⁽⁵⁾ لغيره، لأن الأعرج يتصف بالضبط التام فعلمنا بذلك أن محمد بن عمرو قد حفظ حديثه ولم يختل ضبطه وأما ما كنا نخشاه من سوء حفظه، وهذا ينطبق على تعريف الترمذي.

مثال الحسن لغيره:

- ما روى الترمذي عن عيسى بن يونس عن مجالد بن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كان عندنا خمر ليتيم فلما نزلت أية المائدة سألت الرسول صلى الله عليه وسلم فقال:

(1) كتب فوقها الحفظ.

(2) كتب في الهامش أي علة غامضة.

(3) ينظر: علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق وشرح: نور الدين عتر، دط، دار الفكر المعاصر بيروت لبنان، دار الفكر دمشق سورية، دت، ص31.

(4) الربيع: الجامع، كتاب الطهارة، باب في الاستحمام، رقم: 83 (بسند مخالف، وزيادة)/ الترمذي: الجامع، أبواب: الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في السواك، ورقم: 22 (هذا اللفظ).

(5) كتب فوقها حسناً.

القسم الثاني: النص المحقق:

أهرقوه فقلت له إنه ليتيم فقال صلى الله عليه وسلم «أهرقوه»⁽¹⁾. هذا الحديث أخرجه الترمذي وقال /6/ حديث حسن. ومجالد ضعفه جماعة من المحدثين، ووصفه بالخطأ والغلط، وإنما حسنه الترمذي لأنه جاء من غير وجه عن الرسول صلى الله عليه وسلم من حديث أنس بن مالك وغيره.

- ومثال آخر ما أخرجه الترمذي عن هشيم عن يزيد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدكم من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب»⁽²⁾. الحديث وقد حكم العلماء على هشيم بأنه ضعيف. ولكن لما روى الحديث من وجه آخر من طريق أبي يحيى التيمي، وكان للمتن شواهد من حديث أبي سعيد الخدري وغيره صار حسنا بغيره.

وهكذا نرى أن ما جيء الحديث الضعيف من طرق متعددة ضعيفة لا يرقى به إلى درجة الصحيح لكن إلى درجة الحسن؛ بشرط ألا يكون في تلك الطرق مجروحين في عدالتهم أو متهمين بالكذب.

المطلب الثالث: الحديث الضعيف:

قال الناظم: 6- وكل ما عن رتبة الحسن قصر فهو الضعيف وهو أقساماً كثر.

القسم الثالث من الحسن: الصالح⁽³⁾.

تعريفه: إن الحديث الذي لم يكن في أحد الصحيحين، ولم يصححه غير أبي داود من المعتمدين الذين يميزون بين الصحيح والحسن ولا ضعفه فهو صالح عند أبي داود وحسن عند الترمذي.

المطاعن العشر:

وإذ مر بنا نوعا الحديث الصحيح والحسن فلنفرد مقدمة لتعريف ما يكون منه الطعن في الحديث وهي عشرة أشياء تقريبا خمسة تتعلق بالعدالة، وخمسة تتعلق بالضبط ولم يحصل الاعتناء من أصحاب علوم الحديث بتمييز أحد القسمين من الآخر /7/ لمصلحة اقتضت ذلك عندهم ونرتبها على الأشد فالأشد في موجب الرد على سبيل التدلي لأن الطعن إما أن يكون:

(1) الترمذي: الجامع، أبواب: البيوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في النهي للمسلم أن يدفع إلى الذمي الخمر يبيعها له، رقم: 1263 (بهذا اللفظ).

(2) الترمذي: الجامع، أبواب: الجمعة، باب ما جاء في السواك والطيب يوم الجمعة، رقم: 528 (بهذا اللفظ) و529.

(3) الصالح: لم يرد له ذكر في النظم، وذكره المؤلف واعتبره من الحديث الضعيف.

1) لكذب الراوي. 2) أو تهمته بذلك. بأن لا يروى هذا الحديث إلا من جهته. 3) أو يكون مخالفا للقواعد المعلومة وكذا إن رواه من عرف بالكذب في كلامه ولو لم يكذب على النبي صلى الله عليه وسلم. 4) فحش غلظه. 5) فحشت غفلته. 6) أو فحش وهمه. 7) أو كانت روايته مخالفة للثقات. 8) أو فيه جهالة. 9) أو مبتدع. 10) أو سيء الحفظ. وبيانها باختصار فيما يلي:

1. كذب الراوي (الموضوع): لأن الكذب في الرواية غير عدل، فما رواه يحتمل أنه من وضعه أو أنه حديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم إذ يصدق الكذوب فإن ثبت وضعه رد مطلقا وإلا وقف.

2. المتهم فيما يرويه: فكل ما يرويه المتهم ولا يرويه غيره ويكون معروفا أو منسوبا إلى الكذب أو كذبه الواقع بأن يروي حديثا يخالف القوانين الكونية أو يريد به إثبات شيء ما فهذا الحديث يسمى (بالمتروك).

3- و4- و5- و6- يسمى (منكرا): وهو من يكذب في كلامه ولو لم يكذب عن الرسول صلى الله عليه وسلم، أو فحش غلظه أو غفلته أو وهمه ولا يتهم بالوهم إلا إن أطلع عليه بالقرائن وهو نوع من (الشاذ).

7. المخالف للثقات في الإسناد أو في المتن: بأن يرويه العدل الضابط بسند آخر لا يمكن الجمع

بينه وبين المخالف؛ كبعد الزمن ونحوه، أو متن لا يتفق مع ما يرويه غيره وهو (الشاذ). /8/

8. الجهالة: وسببه أن الراوي قد تكثر نعوته من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب

فيشتهر بشيء منها، فيذكر بغير ما اشتهر به بغرض ما فيظن أنه آخر فيحصل الجهل بحاله، أو أن

الراوي قد يكون مقلا من الحديث فلا يكثر الأخذ عنه، وقد صنفا فيه العزيز الواحد وهو

الغريب؛ إن سُميَ وقد لا يسمى الراوي من روى عنه اختصارا كقوله: أخبرني بعضهم أو

أحدهم، ويسمى (بالمبهم)، ولا يقبل حديث المبهم ما لم يسم، لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه؛

وكذا لا يقبل خبره وإن أجم بلفظ التعديل كأن يقول الراوي أخبرني الثقة لأنه قد يكون غير عدل

عند غيره فيعمل بالجهالة؛ فإن سمى الراوي وانفرد به ولم يعرف عند غيره فهو مجهول العين كالمبهم

إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح، أو روى عنه اثنان فأكثر ولم يذكر في كتب الجرح

والتعديل بالثقة ولا غيرها فهو مجهول الحال وهو مستور أيضا، وقد يحتمل أن يكون عدلا ضابطا

أو غير ذلك فيوقف ولا يطلق القول بالرد ولا بقبوله بل يقال هو موقوف إلى استبانة حاله.

9. المبتدع: البدعة: وهي قسمان مكفرة ومفسقة.

- فالمكفرة: اعتقاد ما هو كفر أو ملزم للكفر. فالراوي المبتدع أن روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم ما يستلزم الكفر ردت روايته باتفاق.

- والمفسقة: قيل لا تقبل، وقيل تقبل مطلقا، وقيل يقبل منه /9/ ما وافق الحق، وهو قول الجمهور. وعبارتهم: (قبول ما رواه كل مكفر ببدعته لأن كل طائفة تدعي مخالفيها مبتدعة، وقد تبلغ فتكفر مخالفيها، فالمعتمد الذي عليه الحذاق ألا يرد ما رواه العدل المبتدع فإن أمكن التأويل أول وإلا إن كان أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة رد⁽¹⁾)؛ لأن أهل كل مذهب يعتقد عكس ما يراه أهل المذهب الآخر. ولذلك قبلت عند الجمهور ما لم تنكر شيئا متواترا ولم تكن دعوة إلى بدعته؛ وكان مع هذا ورعا ضابطا متقيا لله غير موصوف بعدم العدالة فإن ردت وقع ما هو أشد من ذلك إذ قد لا يصح شيء من السنة إلا القليل.

10. سوء الحفظ: والمراد به من لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه وهو قسمان:

- إن كان الراوي ملازما لمن روى عنه في جميع حالاته ولم يرو الشاذ على رأي بعض أهل الحديث.

- أو كان سوء الحفظ طارئا على الراوي لكبره أو لذهاب بصره أو لاحتراق كتبه.

فالأول تقبل روايته عند جمهور المحدثين، والثاني يميز ما رواه فإن كان قبل الاختلاط قبل، وإلا رفض وإن لم يتميز توقف فيه وهذا هو (المضطرب). هذه هي العلل القادحة في الراوي والمروي والله أعلم. /10/

وإذا ميزنا الأحوال التي يقع بها تضعيف الحديث وشرحناها شرحا موجزا نحمل صفاتها في ستة نعوت.

1- عدم اتصال السند: ويشمل الموقوف والمقطوع والمعضل،

فالموقوف وهو المروي عن الصحابة قولاً أو فعلاً لا عن الرسول صلى الله عليه وسلم. والمقطوع ما كان من قول التابعين ومن بعدهم.

والمعضل ما سقط من أسناده اثنان فأكثر على التوالي.

(1) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق وتعليق: أ.د: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، دن، ط2، 1429هـ/2008م، ص123، 122.

والمنقطع ما لم يتصل إسناده سواء سقط منه صحابي أو غيره أو فيه راو لم يثبت سماعه ممن يروي عنه.

2- عدم العدالة: يشمل المنكر والشاذ والمدلس والموضوع.

- فالمنكر: ما تفرد به الراوي الضعيف.

- والشاذ: ما رواه الراوي المقبول مخالفا لرواية من هو أحفظ منه أو من هم أكثر عددا منه.

- والمدلس: هو أن يروي الراوي عن عاصره ولم يلقه، أو من لقيه ولم يسمع منه على وجه يوهم السماع.

- والموضوع: هو المكذوب والمختلق على الرسول صلى الله عليه وسلم أن يرويه كاذب لا يوافقه عليه غيره في لفظ ولا معنى وهو مرفوض مطلقا.

3- عدم الضبط: ويشمل المضطرب والمتروك؛

- فالمضطرب: هو الذي يروي بأوجه مختلفة متقاربة بحيث لا يمكن ترجيح بعضها على بعض.

- والمتروك: هو ما يرويه متهم بالكذب أو الوهم أو الاختلاط ولا يعرف إلا من جهته. وقد يرويه من هو ثقة لكن خالف /11/ من هو أعدل منه كما مر...

4- العلة القادحة: وهو المعل وتشمل ما كان ظاهر لفظه السلامة وعرفت فيه علة بعد التفتيش في السند أو المتن.

5- عدم فقد الشاهد: (العاضد) ويشمل المقلوب والشاذ وأما الشاذ: فقد مر؛ وأما المقلوب فهو نوعان: (1) ما تبدل فيه راو بآخر من طبقته. (2) أو ركب إسناده متنه على متن آخر ويسمى المركب أيضا.

6- الجهالة: إما في الرواية فيحذف منه شخص لم يذكر أو يذكر، وهو مجهول الحال فيكون

الراوي الحقيقي مجهولا فحصل ضعفه من جهة جهل راويه، أو يكون في المتن جهالة لأنه رواه راو غير ضابط ولم يرو عن غيره، أو لركاكة لفظه أو معناه، أو لوهم الراوي وعدم ضبطه اللفظ،

كقول الراوي في السجود، وليضع ركبته قبل يديه، والصحيح أن يضع يديه قبل ركبته.

كما أن للحديث الصحيح والحسن مراتب فكذلك للحديث الضعيف مراتب، فكما قيل إن أصح إسناده الصحيح ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر الخ....

كذلك قالوا إن أوهى أسانيد أهل البيت ما رواه عمرو بن شمر الجعفي عن جابر بن يزيد الجعفي عن الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني عن علي كرم الله وجهه.

وأوهى الأسانيد عن أبي هريرة ما رواه السري محمد بن إسماعيل عن داود بن يزيد الأزدي عن أبيه عن أبي هريرة /12/.

وأوهى أحاديث ابن العباس مطلقا ما رواه السدي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن صالح عن ابن عباس؛ قال ابن حجر: "هذه هي سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب"⁽¹⁾.
أما أمثلة الحديث الضعيف فكثيرة نكتفي منها بمثالين.

1) حديث: «أبي الله أن يرزق عبده المؤمن إلا من حيث لا يعلم». أخرجه الفردوسي عن عمرو بن راشد بن عبد الرحمان بن حرملة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا وفيه راو في غاية الضعف هو عمرو بن راشد. قال السخاوي: (ابن راشد ضعيف جدا وإن كان معنى متن الحديث صحيح)⁽²⁾.

2) حديث: «إذا حدثتم عني بحديث يوافق الحق فصدقوه وخذوا به حدثت به أو لم أحدث» رواه الدارقطني في الأفراد والعاقلي⁽³⁾ في الضعفاء، وأبو جعفر بن البخاري في فوائده عن طريق أشعث بن الزرار عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة مرفوعا؛ قال السخاوي والدارقطني: (إن أشعث تفرد به وهو شديد الضعف والحديث منكر جدا استنكره العاقلي وقال ليس له إسناد يصح)⁽⁴⁾ لأنه يخالف الحديث المتواتر عنه صلى الله عليه وسلم: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»⁽⁵⁾.

العمل بالحديث الضعيف:

اختلف العلماء في ذلك وقد مر بنا في أكثر مناسبة من التقارير أن الذي يحتج به عند العلماء هو المقبول /13/ من الأحاديث، ويندرج تحت ذلك الحديث الصحيح والحسن بأنواعهما؛ أما العمل بالحديث الضعيف فقد جرى بالنسبة للعمل به اختلاف الآراء وتعدد المذاهب وكان ذلك تبعا

(1) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تأليف الحافظ جلال الدين السيوطي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، مكتبة الكوثر، ط2 رجب 1415هـ بيروت، ج1، ص198.

(2) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للعلامة الشيخ محمد بن عبد الرحمان السخاوي، دراسة وتحقيق محمد عثمان الخشت، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط1 1405هـ 1985م، ص52.

(3) الصواب العقيلي.

(4) المصدر نفسه، ص83.

(5) الربيع: الجامع، كتاب الأيمان والندور، باب إثم من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: 738/ البخاري: الصحيح، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، رقم: 1291 (بمعناه مطولا) (بهذا اللفظ).

لوجوب التحري في نسبة حديث ما إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، ثم الإلزام الذي يحمله النص المنسوب إليه صلى الله عليه وسلم والساحة التي يمكن العمل بهذا الحديث، وقد ورد في العمل بالحديث الضعيف ثلاثة مذاهب على سبيل الاختصار لا الحصر.

1- لا يعمل به مطلقا: سواء أكان ذلك في الأحكام الشرعية أم في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال والاحتياط وهو المنقول عن يحيى بن معين وكثيرين؛ والظاهر أنه مذهب البخاري الذي أكثر من التدقيق في شرائط قبول الحديث ومذهب مسلم الذي شنع في مقدمة صحيحه على رواية الأحاديث الضعيفة، وتركهم الأخبار الصحيحة. وجنح إلى ذلك أبو بكر بن العربي كبير المالكية في عصره وأبو شامة المقدسي كبير الشافعية في زمانه، وابن حزم الظاهري الذي أفصح عن ذلك بقوله: (ما نقله أهل المشرق والمغرب أو كافة عن كافة أو ثقة عن ثقة حتى يبلغ به إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن في الطريق رجلا مجروحا بكذب أو غفلة أو مجهول الحال فهذا يقول به بعض المسلمين ولا يحل عندنا القول به ولا تصديقه ولا الأخذ بشيء منه)⁽¹⁾؛ وسار على ذلك الشوكاني (نبيل الأوطار هو زيدي).

2- يعمل به مطلقا: إذا لم يكن في الباب غيره، وقد عزيَ /14/ هذا المذهب إلى أحمد بن حنبل إذ روي عنه أنه يقول: (ضعيف الحديث عندنا أحب من رأي الرجال)⁽²⁾، وتبعه أبو داود، وكذلك مالك والشافعي قدموه على القياس إذا لم يوجد غيره في الباب، وكذلك النسائي فإنه يخرج عن كل من لم يجتمع المحدثون على تركه ووافقناهم (رأي فقهاء الإباضية) في قبول نوع منه وهو المرسل الذي أرسله عدل ضابط مشهور، أما ما عدا ذلك فإن حذاق المحدثين منا والأصوليين ردوه، انظر إلى قول الشيخ السالمي⁽³⁾ في قصيدته شمس الأصول إذ يقول ما نصه:

(1) الفصل في الملل والأهواء والنحل للإمام ابن حزم الظاهري الأندلسي، وبهامشه الملل والنحل للشهرستاني، مكتبة السلام العالمية، دط، دت، ج2، ص69.

(2) تاريخ علوم الحديث الشريف في المشرق والمغرب، محمد المختار ولد أباه، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، إيسيسكو ط1، 2010م، ص707.

(3) هو عبدالله بن حميد بن سلوم السالمي أبو محمد مؤرخ، فقيه، من أعيان الإباضية، انتهت إليه رئاسة العلم في عصره مولده ووفاته في عُمان وكان ضريرا. من تصانيفه: شرح الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، مشارق أنوار العقول، ومعارج الآمال، وطلعة الشمس، وغيرها كثير، توفي عام 1332هـ - 1914م. ينظر، الأعلام، الزركلي، ج4، ص84.

وليس بالمقطوع والموقوف تقوم حجة ولا الضعيف.⁽¹⁾

3- يعمل به في فضائل الأعمال والمواعظ والقصص والترغيب والترهيب ونحو ذلك مع التأهل في روايته وإسناده من غير بيان ضعفه، أما إذا كان في العقائد كصفات الله عز وجل وما يجوز عليه وما يستحيل في حقه، أو كان في الأحكام من حلال أو حرام؛ أي تحليل أو تحريم وغيرهما فإنه لا يعمل به ولا يجوز التساهل في إسناده وروايته دون بيان ضعفه، وهو المذهب المعتمد عند المحققين بشروط نذكرها.

1- يجوز العمل به إذا كان في الأحكام ولم يخالف قطعياً أو أحادياً قوياً، وكان العمل به من باب الاحتياط كما إذا ورد حديث ضعيف بكرهة بعض البيوع أو الأنكحة، فالمستحب أن يتتره عن ذلك أخذاً بالحيطه ولكن لا يجب ذلك. /15/

2- أن يكون الضعف في الحديث غير شديد؛ وهو ما يسمى في الاصطلاح بالمضعف؛ وذلك لأن البعض ضعفه والبعض لم يضعفه؛ فيخرج من هذا القيد حديث من انفرد به من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه وسهوه... الخ.

3- أن يكون مندرجا تحت أصل عام في الدين، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل معمول به أصلاً.

4- ألا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط لئلا ينسب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ما لم يقله.

ومهما يكن من أمر فالذي أراه من أدلة القائلين بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال على أنها مقبولة لا تدفع وجوب الاحتياط الشديد في أمر الحديث الضعيف.

ولا أشك في أن من رد العمل به مطلقاً هو أقرب إلى الحيطه وأبعد عن احتمالات التأثم والوقوع في أن ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل، وإلا لما كانت هناك فائدة تذكر في ما أجهد به العلماء أنفسهم من أمثال الربيع والبخاري ومسلم والتكلم في الناس وتجريحهم من أجل تخلص الحديث من الشوائب وتجريد الأحاديث الصحيحة من غيرها واتخاذ أدق الضوابط من أجل ألا يثبتوا في مصنفاتهم إلا ما كان صحيحاً، ولأن في الصحيح والحسن خيراً كثيراً وفيراً وغناء من تلك الأحاديث التي لم يغلب على الظن ثبوتها عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أصحابه الكرام أو

(1) طلعة الشمس شرح شمس الأصول، العلامة المحقق نور الدين عبد الله بن حميد السالمي، تحقيق عمر حسن القيام، مكتبة الإمام السالمي ولاية بدية سلطنة عُمان، دط، 2010م، ص75.

عن الأئمة الأعلام، ولأن الله يأمر بالتبين في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات/06] /16/ رأيت مما تقدم أن أزيد نبذة تتعلق برواية الحديث الضعيف أي بالصيغة التي ترويه بها ثم بأمثلة الأحاديث الواردة وهي ضعيفة جدا بعد أن تصدر كلمتي بمراجعة ما تقدم مما يرد به الحديث فأقول:

1- إن العلماء حققوا وقالوا إن من أراد نقل حديث ضعيف أو ما يشك في صحته أو ضعفه بغير إسناد بأنه لا ينبغي له أن يقول قال الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعل أو أقر أو نحو ذلك إلا بصيغة التمريض؛ مثل: روي أو يروي أو جاء أو نقل أو أثر أو روى بعضهم أو نحو ذلك، كما يقول الحافظ العراقي في ألفيته⁽¹⁾:

وإن ترد نقلا لواه أو لما يشك فيه لا بإسنادهما

فأت بتمريض كيروي أو جزم بنقل ما صح كقال فاعلم

2- تقدم لنا ما يرد به الحديث ويعرف به ضعفه في السند ولم أوضح ما يرد به من جهة المتن إلا حديثين أحدهما يتعلق بالسند وهو أبي الله أن يرزق... الخ؛ والثاني يتعلق بالمتن وهو إذا حدثتم بحديث يوافق الحق... الخ، يخالف الحديث المأثور من كذب علي متعمدا... الخ، وهو الشاذ فقط؛ فأقول يعرف الضعيف⁽²⁾:

أولا **بركاكة اللفظ**: (بحيث يدرك العليم بأسرار البيان العربي أن مثل هذا اللفظ ركيك لا يصدر عن فصيح، ولا بليغ فكيف بسيد الفصحاء صلى الله عليه وسلم كما روي عن الربيع بن خيثم وهو تابعي: "إن للحديث ضوء كضوء النهار يعرف به أو ظلمة كظلمة الليل ينكر به"⁽³⁾). /17/ ثانيا **فساد المعنى**: (بأن يكون الحديث مخالفا لبديهيات العقول من غير أن يمكن تأويله مثل: «إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعا وصلت عند المقام ركعتين»⁽⁴⁾)؛ (أو يكون مخالفا للقواعد العامة في

(1) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، القاضي زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. عبد اللطيف الهميم والشيخ: ماهر ياسين فحل، منشورات محمد علي بيضون لنشر كتب السنة والجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1422/هـ، 2002م، ج1، ص303.

(2) هذه الصفات القادمة هي صفات الحديث الموضوع وكأنه أدمجها معه، وسوف يشرح الموضوع في نهاية القصيدة.

(3) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، الشيخ الدكتور: محمد بن محمد أبو شهبة، دار عالم المعرفة للنشر والتوزيع، دط، دت، ص336.

(4) المصدر نفسه، ص337.

الحكم والأخلاق مثل: «جور التركي ولا عدل العربي» أو داعيا إلى الشهوة الجنسية «النظر إلى الوجه الحسن يجلي البصر»، أو مخالفا للحس والمشاهدة: مثل «لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة»، أو مخالفا لقواعد الطب مثل «البدنجان شفاء من كل داء»، أو مخالفا لما يوجبه العقل لله من تزيه وكمال مثل: «أن الله خلق الفرس فأجراها فعرفت فخلق نفسه منها» جل وعلا عن ذلك علوا كبيرا، أو يكون مخالفا لقطعيات التاريخ أو سنة الله في الكون والإنسان مثل حديث «عواج بن عناق أن طوله ثلاثة آلاف ذراع وأن نوحا لما خوفه بالغرق قال احملني على قصعتك هذه وإن الطوفان لم يصل إلى كعبه وأنه يدخل يده في البحر فيلتقط من قاعه السمك فيشويه قرب الشمس» وكذلك حديث «رتن الهندي وأنه عاش ستمائة سنة وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم»، وكذلك ما ذكر «عن قوم عاد أنهم عمالقة طول كل واحد منهم كالنخلة السحوق»، أو يكون مشتتلا على سخافات وسماجات يسان عنها العقل مثل «الديك الأبيض حبيبي وحبيب حبيبي جبريل» أو «اتخذوا الحمام المقاصيص فإنها تلهي الجن عن صبيانكم» الخ...؛ قال ابن الجوزي: (كل حديث رأيت تخالفه العقول وتناقضه الأصول وتباينه النقول فاعلم أنه موضوع) وقال في المحصول: (كل خبر أوهم باطلا ما لم يحتمل التأويل فمكذوب)⁽¹⁾، ذلك في ما عدا المعجزات فهي خوارق العادات. /18/

ثالثا مخالفته لصريح القرآن أو مآثور السنة بحيث لا يقبل التأويل: (مثل: «ولد الزنا لا يدخل

الجنة إلى سبعة أبناء» فإنه مخالف لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام/164]⁽²⁾ أما إذا تواتر ذلك من قول النبي وفعله صلى الله عليه وسلم مثل دية الخطأ على العاقلة فهو مما خصت به السنة القرآن، (أو يكون مخالفا للقواعد العامة المأخوذة من القرآن والسنة، مثل: «من ولد له ولد فسماه محمدا كان هو ومولوده في الجنة» ومثل: «أليت على نفسي ألا أدخل النار من اسميته محمدا أو أمهدا»، فهذا مخالف للمحكوم به من أحكام القرآن والسنة بأن النجاة تكون بالأعمال الصالحة لا بالأسماء والألقاب؛ أو يكون مخالفا للإجماع: مثل «من قضى صلوات من الفرائض في آخر جمعة من رمضان كان ذلك جابرا لكل صلاة فاتته في عمره إلى سبعين سنة»⁽³⁾) (أنظر في

(1) السنة وكماتنها في التشريع الإسلامي، الدكتور مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي دار الوراق للنشر والتوزيع، دط، دت، ص117.

(2) المصدر نفسه، ص118.

(3) المصدر نفسه، ص118.

إطالة الأجر للشيخ أطفيش؛ في صلاة آخر جمعة من رمضان⁽¹⁾ فإن هذا مخالفا لما أجمع عليه الفقهاء بأن الفاتنة لا يقوم مقامها شيء من العبادات.

رابعا مخالفته لحقائق التاريخ المعروفة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم: مثل حديث: «أن النبي صلى الله عليه وسلم وضع الجزية على أهل خيبر ورفع عنهم الكلفة والسخرة بشهادة سعد بن معاذ ومعاوية بن أبي سفيان» مع أن الثابت في التاريخ أن الجزية لم تكن معروفة ولا مشروعة في عام خيبر وأن آية الجزية نزلت في عام تبوك وأن سعد بن معاذ توفي قبل ذلك في غزوة الخندق وأن معاوية أسلم عام الفتح فحقائق التاريخ ترد هذا الحديث /19/ ومثل ذلك حديث أنس: «دخلت الحمام فرأيت الرسول صلى الله عليه وسلم جالسا وعليه مئزر فهممت أن أكلمه فقال يا أنس إنما حرمت دخول الحمام بغير إزار لأجل هذا» مع أن الثابت تاريخيا أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يدخل الحمام قط ولم تكن الحمامات معروفة في عصره في الحجاز⁽²⁾.

خامسا: موافقة الحديث لمذهب الراوي: (إذا كان الراوي مغاليا في تعصبه كأن يروي رافضي حديثا في فضائل أهل البيت، أو مرجئ حديثا في الإرجاء كالذي رواه حبة بن جوين قال: «سمعت عليا يقول: عبت الله مع رسوله قبل أن يعبد أحد من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين»؛ قال بن حبان: كان حبة مغاليا في التشيع واهيا في الحديث⁽³⁾) مع ما عرف أن أول الناس إيمانا بالرسول خديجة فأبو بكر.

سادسا: أن يتضمن الحديث أمرا من شأنه أن تتوفر الدواعي على نقله: (لأنه وقع بمشهد عظيم ثم لا يشعر ولا يرويه إلا واحد وبهذا حكم أهل الحديث على: «حديث غدير خم» بالوضع والكذب؛ قال العلماء إن من أمارات الوضع في هذا الحديث أن يصرح بوقوعه على مشهد من الصحابة جميعا ثم يحدث بعد ذلك أن يتفقوا على كتمانهم حين استخلاف أبي بكر⁽⁴⁾) ثم عمر ثم جمع الشورى في خلافة عثمان ثم مبايعة المسلمين عليا مع اختلاف الناس فيها؛ فلو كان هناك نص جلي كما زعم لعملوا به ولنقلوه. /20/

(1) لم أجد فيه هذا النص وإنما موجود فيه نص عن: صلاة أربع ركعات، وصلاة الخصم وأجرها، كتاب إطالة الأجر وإزالة الفجور، لقطب الأئمة الشيخ الحاج احمد بن الحاج يوسف اطفيش البسجني، تقديم وترتيب احمد بن محم كروم، عمر بن أحمد بازين، 1415هـ، 1995م، د.ط، ص8.

(2) السنة ومكائنها في التشريع الإسلامي، ص118.

(3) المصدر نفسه، ص119.

(4) المصدر نفسه، ص119.

سابعا: اشتمال الثواب العظيم: (على الفعل الصغير والمبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقيق فقد أكثر القصاص من مثل هذا النوع ترقيقا لقلوب الناس وإثارة لاجتهادهم مثل: «من صلى الضحى كذا ركعة أعطي ثواب سبعين نبيا»، «ومن قال لا إله إلا الله خلق الله له طائرا له سبعون ألف لسان في كل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون له»⁽¹⁾).

ثامنا: ما يرويه الزنادقة كراهية للإسلام ديننا ودينا: فيه من أحاديث تفسد عقائد المسلمين وتشوه محاسن الإسلام وتفرق صفوفه مثل حديث الخوارج وقتلهم ومثل ما ورد في الفرق الأخرى.

تاسعا: تعصبا للجنس والقبيلة واللغة والبلد والإمام: (مثل ما وضع الشعوبيون حديث: «إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالعربية، وإذا رضي أنزل الوحي بالفارسية» فقابلهم جهالة العرب بالمثل رواية ما تقدم بالعكس، وكما وضع المتعصبون لأبي حنيفة حديثا: «سيكون رجل من أمي يقال له أبو حنيفة النعمان هو سراج أمي»، ووضع المتعصبون لبعض المذاهب: «سيكون في أمي رجل يقال له محمد بن إدريس هو أضر على أمي من إبليس»، وكما وضع بعض أحاديث في فضائل البلدان والقبائل تعصبا ومداهنة مما قد بينه العلماء وميزوها في كتب الموضوعات)⁽²⁾.

عاشرا: ما يكون من الانحياز المذهبي في المسائل الخلافية بين المذاهب: مما يروي بعض الناس أحاديث (لتأييد مذهبهم. /21/ مثل قولهم: «من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له»؛ ومثل قولهم: «أمني جبريل عند الكعبة فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم» إلى غير ذلك)⁽³⁾.

الحادي عشر: الجهل بحقيقة الدين مع الرغبة في الخير: (وهذا ما فعله كثير من الزهاد والعباد الصالحين؛ فقد كانوا يحتسبون وضعهم للأحاديث في الترغيب والترهيب ظنا منهم أنهم يتقربون إلى الله ويخدمون الإسلام، ولما أنكر عليهم العلماء ذلك وذكروهم بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»⁽⁴⁾. قال بعضهم: نحن نكذب له ولا نكذب عليه، وواضح أنه تهرب سخيف دفع إليه الجهل بحقيقة الدين وحب الشهرة أو غير ذلك،

(1) المصدر نفسه، ص120.

(2) المصدر نفسه، ص102.

(3) المصدر نفسه، ص104.

(4) تم تحريجه.

مثل نوح بن أبي مريم⁽¹⁾ الذي وضع أحاديث لا أصل لها في فضائل سور القرآن سورة سورة، (وقيل له من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس أو غيره في فضل كل سورة حديث، فقال: وجدت الناس مولعين بطبقات ابن سعد ومغازي ابن إسحاق فوضعت ذلك لأرغبهم في القرآن. ومن هؤلاء غلام خليل⁽²⁾ وقد كان زاهدا منقطعاً إلى العبادة محبوباً إلى العامة مع أنه وضع كثيراً من أحاديث ترقيق القلوب، واعترف بذلك قائلاً: وضعتها لترقيق قلوب العامة)⁽³⁾.

ومن ذلك ما حكى: (أن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين إلتقيا بمسجد الرصاف بالعراق وصليا فيها فوجدا قصاصا يقول ثنا أحمد بن حنبل /22/ ويحيى بن معين عن عبد الرزاق عن قتادة عن أنس أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة طيرا منقاره من ذهب وريشه من مرجان»، واستمر يذكر فيه ما يملأ عشرين ورقة، فجعل أحمد ينظر إلى يحيى وكل منهما يقول لصاحبه: "أنت حدثت بهذا فيقول: لا"، فلما انتهى أشار إليه يحيى وقال: "من حدثك بهذا قال: يحيى بن معين وأحمد بن حنبل" وقال: أنا يحيى ولم أحدثك بهذا قال: الرجل ما أشد حماقتك أما في الدنيا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين غير كما)⁽⁴⁾.

الثاني عشر: ما يعرف من انتصار بعض الناس لبيهم أو من يقرب إليهم: (مثل: «معلمي صبيانكم شراركم أقلهم رحمة لليتيم وأغلظهم على المسكين». رواه سعد بن طريف⁽⁵⁾ لما أدب المعلم ولده وجاء إليه يبكي)⁽⁶⁾. وهذا مخالف لفعل الرسول صلى الله عليه وسلم في أول انتصار

(1) نوح بن أبي مريم أبو عصمة المروزي القرشي مولاهم، مشهور بكنيته ويعرف بالجامع لجمعه العلوم، لكن كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع، من السابعة، مات سنة ثلاث وسبعين. تقريب التهذيب، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حققه وعلق عليه ووضحه وأضاف إليه: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، دار العاصمة للنشر والتوزيع، دط، دت، ص 1010، رقم الترجمة: 7259.

(2) أحمد بن محمد بن غالب الباهلي غلام خليل: عن إسماعيل بن أبي أويس وشيبان وقرة بن حبيب، وعنه ابن كامل، وابن السماك وطائفة، وكان من كبار الزهاد ببغداد، قال ابن عدي سمعت أبا عبد الله النهاوندي يقول: قلت لغلام خليل ما هذه الرقائق التي تحدث بها؟ قال: وضعناها لترقق بها قلوب العامة، وقال الدارقطني: متروك. وقال الخطيب: مات في رجب سنة خمس وسبعين ومائتين. ينظر؛ لسان الميزان، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، إعتنى به الشيخ العلامة: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط1، 1423هـ 2002م، ج1، ص617، رقم الترجمة: 767.

(3) ينظر، تدريب الراوي، ص333. والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص105

(4) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص103.

(5) سعد بن طريف: طريف بن شهاب، أو ابن سعد، السعدي (أبو سفيان) البصري، الأشل بالمعجمة، ويقال له: الأعسم، بمهملتين. ضعيف. من السادسة. تقريب التهذيب، ص463، رقم الترجمة: 3030.

(6) تدريب الراوي، ص327.

للمسلمين وللقرآن ولقوله صلى الله عليه وسلم: «تعليم الصغار يطفئ غضب الجبار»⁽¹⁾، في أمثال ذلك.

وعليه فإذا وجد الإنسان حديثاً شك في صحته فعليه أن يرجع حالاً إلى الكتب المؤلفة في الشأن مع تطبيقه لقواعد المصطلح لينجو من الكذب ويعرف الصحيح ويعمل به والله أعلم.

المبحث الثاني: ألقاب الحديث:

(بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم فالله أستعين وعليه أتوكل ولا حول ولا قوة إلا به، أقول):⁽²⁾ لما فرغنا تبعاً لليقوني في منظومته من ذكر أوصاف الحديث المتعلقة بالمتون من: صحة وحسن وصلاحية وضعف /23/ أتكلم الآن في بيان ألقاب وأسماء تتعلق أكثرها بالسند، فبدأ⁽³⁾:

المطلب الأول: الحديث المرفوع:

قال الناظم:7- وما أضيف للنبي المرفوع

أي: ما أضافه صحابي أو تابعي أو من بعدهما ولو منا الآن للنبي صلى الله عليه وسلم قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة تصريحاً أو حكماً هو: المرفوع؛ سواء اتصل إسناده أم لا، فدخل فيه: المتصل والمسند والمنقطع والمعلق والمرسل إذا عزاه التابعي إلى الرسول صلى الله عليه وسلم دون الموقوف والمقطوع. وقال الخطيب البغدادي⁽⁴⁾: "هو ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعله"⁽⁵⁾. فعليه لا تدخل مراسيل التابعين ومن بعدهم. لكن قال الحافظ ابن حجر: "الظاهر أن كلام الخطيب خرج مخرج الغالب من أن ما يضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم إنما يضيفه الصحابي"⁽⁶⁾. فقول: من بعده قال الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعل أو حكم أو قرر أو كان خلقه كذا أو صفته كذا فقد أخذ ذلك ممن رآه بعينه أو سمع ولا يكون إلا صحابياً.

(1) نص الحديث: أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: تعليم الصغار يطفئ غضب الرب. الربيع: الجامع، باب في العلم وطلبه وفضله، رقم:23.

(2) ساقطة من نسخة التلميذ، وبها افتتحت النسخة الشيخ.

(3) كتب في النسخة (ب): فقد بدأ.

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص104.

(6) تدريب الراوي، ص202.

القسم الثاني: النص المطبق:

لكن تعريف المصطلح وإن عناه معنى⁽¹⁾ فقد خالفه حكماً، إذ المرفوع ما وصفناه قبل؛ وذلك أن الإسناد إما أن⁽²⁾ ينتهي إلى النبي صلى الله عليه وسلم [تصريحاً أو حكماً أو فعلاً أو تقريراً أو وصفاً]⁽³⁾ متصلاً كان؛ أو منقطعاً، ويدخل فيه المرسل، ويشمل: الضعيف والصحيح وغيرهما. والمتصل السند مرفوعاً حكماً ومعنى وهو المشهور، ولا عبرة باتصال الإسناد عند الأكثر كما مر، فالمهم أن تكون الإضافة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وتشمل ما كان منها صريحاً وما كان حكماً، وذلك⁽⁴⁾ يكون في كل من القول والفعل والتقرير والصفة، ففي كل واحد منها قد يكون الحديث مرفوعاً صريحاً، [وقد يكون مرفوعاً]⁽⁵⁾ حكماً؛ /24/ وهذا ما يجعل للحديث المرفوع عدداً من الأنواع نتعرض لها فيما يلي:

1) المرفوع من القول صراحة: كأن يقول الصحابي: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كذا؛ أو قال الرسول صلى الله عليه وسلم كذا؛ أو عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال كذا؛ أو حدثني بكذا فيذكر الراوي الصحابي واللفظ معاً وذلك⁽⁶⁾ كثير. مثل: «إنما الأعمال بالنيات»⁽⁷⁾، ومثل: «نضر الله وجه امرء سمع مقالتي فوعاها...» ومثل: «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام» إلى غيرها، وقد ترد بعض الأحاديث التي يقال في أسانيدها عند ذكر الصحابي يرفع الحديث أو يُنميه [أو يبلغه]⁽⁸⁾. مثال ذلك: ما رواه مالك في الموطأ عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: «كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على اليسرى في الصلاة». قال أبو حازم: «لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك»⁽⁹⁾. أو «رواية» كرواية الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به قال:

(1) كتب في النسخة (ب): معنا.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): قولاً أو تقريراً أو تصريحاً أو حكماً أو صفة أو فعلاً.

(4) سقط من النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): أو.

(6) في النسخة (ب): هذا.

(7) البخاري: الصحيح، بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، رقم: 1 (هذا اللفظ) / مسلم: الصحيح،

كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنية، رقم: 1907 (بنحوه) و1907.

(8) زيادة من النسخة (ب).

(9) البخاري: الصحيح، كتاب الأذان، باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة، رقم: 740 (بلفظه مختصراً).

«الناس تبع لقريش»⁽¹⁾ الحديث. قال ابن الصلاح: "فكل ذلك وأمثاله⁽²⁾ كناية عن رفع الصحابي الحديث إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وحكمه عند أهل العلم حكم المرفوع"⁽³⁾.

(2) المرفوع من القول حكماً: كأن يقول الصحابي فيما يتعلق بالأمور الماضية كبداء الخلق؛ وأخبار الأنبياء؛ أو الأمور المستقبلية كأشراط الساعة، وهي علامات يوم القيامة؛ وكالملاحم؛ والفتن؛ وأحوال الآخرة... الخ. فمثل هذا لا يقوله الصحابي إلا [عن توقيف]⁽⁴⁾ من النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان يُشترط في هذه الأمور وأمثالها أن لا يكون الصحابي قد أخذ عن الإسرائيليات يرويها ويقصها أهل الكتاب فإن عدداً من الصحابة كان يروي الإسرائيليات /25/ عن أهل الكتاب لا اعتقاداً بصحتها ومضمونها ولكن على سبيل الموعظة والذكرى.

ومن الصحابة الذين اشتهروا بمجالسة مسلمة اليهود والنصارى ورواية الإسرائيليات و[الأقاصيص وخصوصاً]⁽⁵⁾ ما يتعلق منها بأشراط الساعة والملاحم وآخر الزمان وأخبار الأمم الغابرة وما خفي عليهم من آيات الكون المذكورة في القرآن: ابن عباس و(عبد الله بن)⁽⁶⁾ عمرو بن العاص وأبي هريرة وعبد الله بن سلام وأغلبها عن كعب الأحمق ووهب بن منبه، وقد أدخل الكثير منها في تفسير القرآن. ويلاحظ أن كثيراً من الأحاديث التي تشتمل على هذه الأخبار ضعيفة؛ وقد يصل بعضها إلى الوضع والاختلاق، وجاءها الضعف من الشذوذ أو العلة أو الاضطراب.

وقل مثل ذلك فيما ينسبونه من⁽⁷⁾ سبب نزول بعض الآيات، ومن ذلك⁽⁸⁾ قول الصحابي: كنا نقول كذا ويضيفه إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أو كانوا يقولون كذا في زمن⁽⁹⁾ حياته عليه

(1) البخاري: الصحيح، كتاب المناقب، قول الله تعالى يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى، رقم: 3493 (بنحوه) و3495 (بهذا اللفظ)/ مسلم: الصحيح، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، رقم: 1818 (بمثله مختصراً) و1818 (بلفظه مختصراً).

(2) سقط من النسخة (ب).

(3) علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، ص51.

(4) في النسخة (ب): بتوقيف عن.

(5) في النسخة (ب): المقاصيص خاصة.

(6) زيادة من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): في.

(8) في النسخة (ب): المرفوع حكماً.

(9) زيادة من النسخة (ب).

الصلاة والسلام، فهذا مشعر بأنه أقرهم عليه، ومنه أيضاً: «أمرنا بكذا، أو نهينا (عن كذا)»⁽¹⁾، أو من السنة كذا، فمن الطبيعي أن تنصرف كل عبارة إلى من يجب اتباعه. ولكلامه طبيعة الإلزام وهو النبي صلى الله عليه وسلم، ومن أمثلة الأخذ بسبب التزول قول عائشة رضي الله عنها أنزلت هذه الآية: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة/225] في قول الرجل: "لا والله"، "وبلى والله". وكقول ابن مسعود: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»⁽²⁾، وكقوله: «من أتى ساحراً أو عرافاً فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم»⁽³⁾. /26/ [ولقول جابر بن عبد الله [...]] كنا نعزل في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾ وكذلك أخبارهم عمن يفعل كذا فله كذا في ثواب أو عقاب، إذ كل ذلك لا يصح أن يكون من [قبيل الراوي، وكل ذلك من المرفوع من القول حكماً]⁽⁵⁾.

3) المرفوع من الفعل صريحاً: وهو أن يقول الصحابي فعلت بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا، أو يقول هو أو غيره: فعل فلان بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا، [أو لا يذكر إنكاره لذلك]⁽⁶⁾، أو رأيتَه يفعل كذا [... الخ كما مر]⁽⁷⁾. ومثاله حديث مسلم الذي رواه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله»⁽⁸⁾. وكما روى البخاري عن أنس بن مالك أنه قال: «قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم

(1) في النسخة (ب): بكذا.

(2) البخاري: الصحيح، كتاب الجنائز، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، رقم: 1238 (بهذا اللفظ)/

مسلم: الصحيح، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار، رقم: 92 (تمثله).

(3) البيهقي: السنن الكبير، كتاب القسامة، باب تكفير الساحر وقتله إن كان ما يسحر به كلام كفر صريح، رقم: 16593

(بهذا اللفظ)/ عبد الرزاق: المصنف، كتاب الجامع، باب الكاهن، رقم: 20348 (بنحوه)/ ابن أبي شيبة: المصنف، كتاب

الطب، من كره إتيان الكاهن والساحر والعراف، رقم: 23994 (تمثله).

(4) زيادة من النسخة (ب). نص الحديث: ثنا مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر قال: كنا نعزل

على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. البخاري: الصحيح، كتاب النكاح، باب العزل، رقم: 5207 (بهذا اللفظ) و5208

(بنحوه مختصراً) و5209 (تمثله)/ مسلم: الصحيح، كتاب النكاح، باب حكم العزل، رقم: 1440 (بنحوه مختصراً) و1440

(تمثله) و1440 (تمثله مطولاً).

(5) في النسخة (ب): قبل الرأي لحسن الظن بقائله.

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): ولا يذكر إنكاره صلى الله عليه وسلم لذلك.

(8) مسلم: الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى، رقم: 719 (بنحوه مطولاً) و719

(بهذا اللفظ).

بين قريش والأنصار في داري»⁽¹⁾. ومنه ما روى الترمذي عن عائشة: «أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها»⁽²⁾.

4) المرفوع من الفعل حكماً: ما يفعله الصحابي مما لا مجال فيه للاجتهاد فيترل على أن ذلك ليس من عنده وإنما هو من النبي صلى الله عليه وسلم كما قرر ابن عمر «أن صلاة القصر تماماً على لسان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم»، وكما روى البخاري أن ابن عمر وابن عباس «يفطران ويقصران الصلاة في أربعة برد»⁽³⁾ (84كلم) [يريد يقطع 21 كلم]⁽⁴⁾.

5) المرفوع من التقرير صريحاً: مثاله، أن يقول الصحابي: فعلت أو فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا، أو لم يذكر إنكاره، وذلك كما في «إقراره لمن صلى العصر في الطريق إلى بني قريظة /27/ ولمن لم يصل في الطريق وأخر الصلاة حتى⁽⁵⁾ وصل»⁽⁶⁾. وما روى خالد بن الوليد رضي الله عنه «أنه كان مع الرسول صلى الله عليه وسلم عند⁽⁷⁾ عمته حين⁽⁸⁾ قدم لهما (الضب) طعاماً (فلما عرف الرسول ذلك)⁽⁹⁾ رفع يديه ولم يأكل، فقال خالد: أحرام الضب يا رسول الله؟

(1) البخاري: الصحيح، كتاب الكفالة، باب قول الله تعالى والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيهم، رقم: 2294 (هذا اللفظ) / مسلم: الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب مؤاخاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين أصحابه رضي الله عنهم، رقم: 2529 (مثله) و2529 (بنحوه مختصراً).

(2) البخاري: الصحيح، كتاب الهبة وفضلها، باب المكافأة في الهبة، رقم: 2585 (مثله مطولاً).

(3) البخاري: الصحيح، أبواب تقصير الصلاة، باب في كم يقصر الصلاة، رقم: 1086 (هذا اللفظ) و1087 (مثله) / مسلم: الصحيح، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم: 1338 (بنحوه) و1338 (بنحوه مطولاً).

(4) زيادة من هامش النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): إلى أن.

(6) البخاري: الصحيح، أبواب صلاة الخوف، باب حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، رقم: 946 (هذا اللفظ) / مسلم: الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب من لزمه أمر فدخل عليه أمر آخر، رقم: 1770 (بمعناه).

(7) في النسخة (ب): مع.

(8) في النسخة (ب): حينما.

(9) سقط من النسخة (ب).

قال: لا، ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدي أعافه. قال خالد: فاجترته فأكلته والرسول ينظر فلم يمنعني»⁽¹⁾.

6) المرفوع من التقرير حكماً: هو أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كذا، فإنه يكون حكمه الرفع من جهة أن الظاهر اطلاعه، صلى الله عليه وسلم عليه⁽²⁾ وعلى ذلك تتوفر دواعيهم إلى [سؤاله صلى الله عليه وسلم]⁽³⁾ عن أمور دينهم. مثاله: أن يقول الصحابي كان الصحابة يفعلون كذا في زمن النبي عليه الصلاة والسلام، وقوله في أمر من الأمور كنا لا نرى به بأساً في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، أو هو فينا، أو هو⁽⁴⁾ بين أظهرنا، كما في حديث [جابر بن عبد الله]: «كنا نعزل على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم»⁽⁵⁾، وكما في حديث⁽⁶⁾ [المغيرة بن شعبة]: «كان أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالأظافر»⁽⁷⁾. فقد قرر ابن الصلاح رفعه وهو الصحيح؛ خلافاً لما ذهب إليه الحاكم والخطيب الذين اعتبراه موقوفاً.

7) المرفوع من الصفة صريحاً: وهو أن يذكر الصحابي صفة من صفات الرسول الخلقية أو الخلقية أمام غيره ممن تتوفر لديه معرفة الصفة ولا ينكر عليه، مثال ذلك قول علي: «لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير»⁽⁸⁾، ومثل قوله: «كان الرسول صلى الله عليه وسلم دائم البشر /28/ سهل الخلق لين الجانب»⁽⁹⁾.

(1) البخاري: الصحيح، كتاب الهبة وفضلها، باب قبول الهدية، رقم: 2575 (معناه) / مسلم: الصحيح، كتاب الصيد والذباح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة الضب، رقم: 1945 (بنحوه مطولاً) و 1946 (بنحوه مطولاً) و 1947 (معناه) و 1948 (بنحوه مطولاً) / الربيع بن حبيب: الجامع، باب أدب الطعام والشراب، رقم: 385.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): سؤالهم.

(4) سقط من النسخة (ب).

(5) تم تخريجه.

(6) زيادة من هامش الأصل. وساقط من النسخة (ب).

(7) البزار: المسند، مسند أنس بن مالك، عمرو بن سويد عن أنس، رقم: 7604 (هذا اللفظ) / المطالب العطية ابن حجر، كتاب الأدب، باب الاستئذان، رقم: 2649 (بنحوه).

(8) الترمذي: الجامع، أبواب: المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب، رقم: 3637 (هذا اللفظ) و 3637 (م) و 3638 (بنحوه مطولاً).

(9) الحاكم: المستدرک، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر هند وهالة ابني أبي هالة رضي الله عنهما، رقم: 6763 / البيهقي: السنن الكبير، كتاب النكاح، باب لم يكن له إذا سمع المنكر ترك النكير، رقم: 13410 و 13411 / الطبري: الكبير،

8) المرفوع من الصفة حكماً: وقد اعتبروا من⁽¹⁾ ذلك قول الصحابي أمرنا بكذا أو نهيينا عن كذا، أو من السنة كذا... الخ، وعللوا ذلك بأن كلاً من هاتيه العبارات تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك لأنه هو الواجب اتباعه، والفعل صفة [لفاعله، وإن]⁽²⁾ كان في هذه التسمية تجوز كما يلاحظ، وعلى كل فذلك [على الراجح من المرفوع وذلك قول ابن كثير وقال]⁽³⁾: إنه مسند عند أصحاب⁽⁴⁾ الحديث وقول أكثر أهل العلم، وكذلك قول الصحابي: أحل لنا كذا؛ وحرم علينا كذا؛ فإنه ظاهر في الرفع حكماً ولا يحتمل غيره؛ على أن الخلاف إذا لم يصرح الصحابي بأن الأمر أو النهي هو الرسول صلى الله عليه وسلم، فإن صرح بذلك فلا خلاف بأنه⁽⁵⁾ مرفوع [خلافاً لمن قال بغير ذلك]⁽⁶⁾، مثال ذلك: ما ورد في الصحيح بشأن⁽⁷⁾ خروج النساء إلى صلاة العيد ومشاركتهن الرجال فيما يكون من الخير، قول أم عطية: «كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها وحتى نخرج الحيض فيكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته»⁽⁸⁾ [رواه البخاري والأصحاب]⁽⁹⁾. ومثال قول أنس: «أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»⁽¹⁰⁾. وفي شأن نهي النساء عن اتباع الجنائز ما أخرج مسلم⁽¹¹⁾ عن

باب الماء، هند بن أبي هالة التميمي، رقم: 414 (يمثله مطولاً) والأحاديث الطوال، حديث هند بن أبي هالة في صفة النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: 29 (يمثله مطولاً).

(1) في النسخة (ب): في.

(2) في النسخة (ب): لفاعل ولو.

(3) في النسخة (ب): هو الراجح وهو قول ابن الصلاح وابن كثير وغيرهما وقالوا.

(4) في النسخة (ب): أهل.

(5) في النسخة (ب): في أنه.

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): في شأن.

(8) البخاري: الصحيح، كتاب الحيض، باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى، رقم: 324 (بمعناه

مطولاً) / مسلم: الصحيح، كتاب صلاة العيدين، باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة

مفارقات للرجال، رقم: 890 (بمعناه) و890 (بنحو مختصراً) و890 (بمعناه مطولاً).

(9) سقط من النسخة (ب).

(10) البخاري: الصحيح، كتاب الأذان، باب بدء الأذان وقوله عز وجل وإذا ناديتم إلى الصلاة، رقم: 603 (يمثله مطولاً)

وباب الأذان مثنى مثنى رقم: 605 (يمثله مطولاً) و606 (يمثله مطولاً) وباب الإقامة واحدة إلا قاوله قد قامت الصلاة،

رقم: 607 (يمثله) / مسلم: الصحيح، كتاب الصلاة، باب الأمر بشفع الأذان وإتار الإقامة، رقم: 378 (يمثله مطولاً) و378

(بهذا اللفظ).

(11) في النسخة (ب): مسلم وغيره.

أم عطية أنها قالت: «كنا ننهي عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا»⁽¹⁾. وعليه فإن المرفوع ينقسم إلى ثمانية أقسام كما مر تفريعها، /29/ ومجمل القول فيها هو ما أضيف إلى الرسول صلى الله عليه وسلم تصريحاً أو حكماً سواء في ذلك القول أو الفعل أو التقرير أو الصفة، والمرفوع يكون صحيحاً [ويكون]⁽²⁾ ضعيفاً وحتى موضوعاً والعبارة في ذلك هو الميزان وقد ذكر في معرفة الصحيح.

المطلب الثاني: الحديث المقتوع:

قال الناظم: 7- وما لتابع هو المقتوع.

المقتوع: هو ما أضيف للتابعي خلاف⁽³⁾ ذلك من قرينة الرفع، قال الزركشي في النكت: (إدخال المقتوع في أنواع⁽⁴⁾ الحديث فيه تسامح كبير فإن قول⁽⁵⁾ التابعين ومذاهبهم لا مدخل لها في الحديث فكيف تكون نوعاً منه)⁽⁶⁾. ولا سيما أنهم قالوا ما رواه التابعي أو تابع التابعين وقد علمت اختلاف التابعين ومن بعدهم وإن كانوا أئمة المذاهب، إذاً فالمقتوع ليس بحجة ولا هو من الحديث بل هو أثرٌ على الصحيح؛ إلا إذا عُرف أن التابعي مثلاً قد مات قبل الصحابي كجابر مع أنس بن مالك فإن الثقة في قوله أقوى من غيره ممن بقي بعد الصحابة. وقال ابن بركة⁽⁷⁾: "المقتوع: أن

(1) البخاري: الصحيح، كتاب الجنائز، باب اتباع النساء الجنائز، رقم: 1278 (بنحوه) / مسلم: الصحيح، كتاب الجنائز، باب نهي النساء عن اتباع الجنائز، رقم: 938 (بهذا اللفظ) و938 (بنحوه).

(2) في النسخة (ب): أو.

(3) في النسخة (ب): حيث خلا.

(4) في النسخة (ب): مصطلح.

(5) في النسخة (ب): أقوال.

(6) النكت على مقدمة ابن الصلاح، الإمام بدرالدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، الدكتور زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، ط1، 1419هـ 1998م، ج1، ص421.

(7) هو الشيخ العلامة الأصولي أبو محمد عبد الله بن محمد بن بركة السلمي البهلوي، مسكنه الضرح من قرية بهلا وما زال مسجده وبيته وآثار مدرسته معروفة حتى الآن، وهو من علماء القرن الرابع ومن مشايخ الإمام سعيد بن عبد الله بن محمد بن محبوب - رحمه الله - والعلامة أبو مالك غسان بن الخضر الصلاني، كان غنياً موسراً ينفق في مدرسته فكثير طلاب العلم فيها، ومن تلاميذه أبو الحسن البسيوي، وكان ابن بركة وأبو سعيد في عصر واحد. له العديد من الكتب منها: جامع ابن بركة، والموازنة، وكتاب التعارف وغيرها من الكتب. ينظر، إتحاف الأعيان بتاريخ بعض أهل عمان، الشيخ سيف بن حمود بن حامد البطاشي، مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية، ط4، 1437هـ 2016م، ج1، ص295-299.

يروى الرجل الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ويسقط في الوسط رجلاً⁽¹⁾ فلا يذكره في إسناده⁽²⁾، قيل: إن سقط صحابي فمرسل؛ أو غير صحابي فمقطوع، وهذا يعرف عند أهل الفن بالمنقطع. وقال يحيى بن أبي بكر⁽³⁾: "هو الذي ينتهي إلى التابعي"⁽⁴⁾، وهو تعريف أهل العلم بالحديث. /30/

مثال الحديث المقتوع:

ما جاء في صحيح مسلم عن ابن سيرين قوله: «إن هذا العلم دين فانظروا ممن تأخذون دينكم»⁽⁵⁾. وما روى البخاري في صحيحه قال: وقال الحسن البصري⁽⁶⁾: «أخذ الله على الحكام أن لا يتبعوا الهوى ولا يخشوا الناس ولا يشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً ثم قرأ: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص/26]»⁽⁷⁾. وكما قال عن عطاء: «الوضوء حق وسنة»⁽⁸⁾. فهذه النماذج الثلاثة هي من الحديث المقتوع لأن كلاً قد أضيف إلى التابعي وكان من كلامه، وكذلك قول الربيع قال أبو عبيدة: «الافتراق بالصفقة... الخ»⁽⁹⁾.

(1) في النسخة (ب): رجلا لا معضلا .

(2) كتاب الجامع، للإمام العلامة الشيخ أبي محمد عبد الله بن بركة البهلوي العماني، حققه وعلق عليه عيسى يحيى الباروني، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ج1، ص17. جامع الشمل في أحاديث خاتم الرسل، الشيخ محمد بن يوسف أطفيش، حقق نصوصه وخرج أحاديثه الدكتور عبد الرحمان عميرة، دار الجيل، بيروت، دط، 1408هـ 1988م، ج2، ص321.

(3) هو أبو زكرياء يحيى بن أبي بكر الوارجلاني، من علماء الإباضية بالمغرب، أخذ العلم عن الشيخ أبي الربيع سليمان بن يخلف المزاتي بوادي أريغ الجزائر، وروى عنه أبو عمرو عثمان بن خليفة السوفي كما كانت له حلقة علم ربما كانت تعقد في المحاضرة القديمة بأجلو بواد ريع. لاهتمامه بتاريخ الإباضية ألف كتابه المشهور "السيرة وأخبار الأئمة" وهو العمدة عند مؤرخي الإباضية، ولأهميته فقد تُرجم وحقق وطُبع مرّات عديدة؛ وتذكر المصادر أنّ له رسائل وفتاوى في العقيدة والفقه يبدو أنّها مفقودة إلا أننا نجد بعض العلماء يستشهدون بأقواله في كتبهم، توفي بعد سنة 474هـ 1081م. ينظر، معجم أعلام الإباضية، قسم المغرب، رقم الترجمة: 984، م4، ص948.

(4) جامع الشمل، ص321.

(5) مسلم: الصحيح، مقدمة، باب في أن الإسناد من الدين، بدون ترقيم (بهذا اللفظ).

(6) زيادة من النسخة (ب).

(7) البخاري: الصحيح، كتاب الأحكام، باب متى يستوجب الرجل القضاء، بدون ترقيم (مثله مطولاً).

(8) البخاري: الصحيح، كتاب الأذان، باب هل يتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا، بدون ترقيم (مثله).

(9) الربيع: الجامع، كتاب البيوع، باب في بيع الخيار وبيع الشرط، رقم: 568.

المطلب الثالث: الحديث المسند:

قال الناظم: 8- والمسند المتصل الإسناد من راويه حتى المصطفى ولم بين

هذا هو المسند على الصحيح، وهو الحديث المتصل إسناده من راويه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم من غير انقطاع خلافاً لمن زعم غير ذلك، فهذا يتميز عن غيره من الموقوف والمقطوع والمرفوع⁽¹⁾ والمنقطع خلافاً لمن زعم أن المسند ما اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه ولو صحابياً أو تابعياً، وكذلك يتميز عن المرفوع باتصال سلسلة السند إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وهو المتفق عليه عند المحدثين، فيقولون: هذا حديث مسند بمعنى اتصل سنده إلى الصحابي الذي رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وإلى هذا ذهب الحاكم النيسابوري وجزم به الحافظ ابن حجر والمقريء أبو عمرو الداني وابن دقيق العيد ونسبه ابن عبد البر إلى قوم من أهل الحديث كما هو معنى البيت نفسه، /31/ وعلى هذا فيكون المسند أخص من المرفوع لأن كل مسند مرفوع وليس كل مرفوع مسنداً [كما ذكرت قبل]⁽²⁾.

فقد يكون المرفوع منقطعاً؛ أو معضلاً؛ أو مراسلاً... الخ، وهكذا فلا بد للمسند من توفر شرطي الرفع والاتصال، ولو فيه انقطاع خفي كعننة المدلس، والمعاصر الذي لم يثبت لقياه، فهذا لا يخرج الحديث من كونه مسنداً لإطباق الأئمة⁽³⁾ الذين خرجوا⁽⁴⁾ المسانيد على ذلك فيقولون: مسند أبي بكر، مسند عمر، مسند عثمان، مسند علي... الخ. [لكن عند المحققين]⁽⁵⁾ إذا رفعوا ذلك إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وإذا أوقفوه عليهم فهو من قبيل الموقوف.

ويشترك المسند والمتصل في التعريف، إلا من اشترط أن يكون المسند يأتي بصيغة التحديث بصيغته المعروفة لا بصيغة العننة، وذلك بأن يروي الحديث محدث عن شيخ يظهر سماعه منه لسن يحتمله وهذا يسمع ممن روى عنه، وهكذا إلى أن يصل الإسناد إلى الصحابي الذي يرفعه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو كغيره من الأحاديث في الاحتجاج، لأن⁽⁶⁾ العننة أقل من التحدث، والحق إنه ينظر فيه إلى صفته فيحكم عليه بالصحة؛ أو الضعف؛ أو غيرهما ولو جاء بصيغة التحديث.

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) سقط من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): أئمة.

(4) في النسخة (ب): أخرجوا.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) في النسخة (ب): إلا أن.

مثال الحديث المسند بالتحديث:

ما أخرجه البخاري في صحيحه، قال: ثنا أبو معمر بن المثني ثنا عبد الوارث ثنا يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني بسر بن سعيد /32/ قال حدثني زيد بن خالد أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا»⁽¹⁾. وفي صحيح البخاري أيضا ثنا عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش ثنا أبو صالح عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه»⁽²⁾ فرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم. واتصال السند بدءاً ممن سمع منه⁽³⁾ البخاري إلى النهاية أمران واضحان. أما في المثال الأول: فبالحديث.

وأما في المثال الثاني: فمن عنعنة التابعي إلى الصحابي. وكذلك يحمل عنه⁽⁴⁾ ما يرويه الربيع عن أبي عبيدة عن جابر عن الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو أكثر الحديث. [بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم]⁽⁵⁾

المطلب الرابع: الحديث المتصل:

قال الناظم: 9- وما بسمع كل راو يتصل إسناده للمصطفى فالمتصل

يعني: أن الحديث الذي يتصل به إسناده بسمع كل راو من رواه بأن كان كل منهم قد سمعه ممن فوقه حتى انتهى للمصطفى صلى الله عليه وسلم فهو الحديث المتصل أنهى تعريفه، ويقال له: الموصول والمؤتصل. وأما⁽⁶⁾ أقوال التابعين والصحابة إذا اتصلت الأسانيد إليهم فلا يسميها متصلة، وكذلك عند أكثر المحدثين إلا مقيدة، كقولهم: متصل إلى جابر بن زيد [رحمه الله]⁽⁷⁾ أو الحسن

(1) البخاري: الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير، رقم: 2843 (بهذا اللفظ) / مسلم:

الصحيح، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله، رقم: 1895 (بمثله) و1895 (بنحوه).

(2) البخاري: الصحيح، كتاب المناقب، قول الله تعالى يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى، رقم: 3493 (بنحوه

مطولا) و3495 (من غير ذكر هذا اللفظ) / مسلم: الصحيح، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش،

رقم: 1818 (من غير ذكر هذا اللفظ) و1818 (من غير ذكر هذا اللفظ).

(3) في النسخة (ب): عنه.

(4) سقط من النسخة (ب).

(5) سقط من النسخة (ب).

(6) في النسخة (ب): ما.

(7) زيادة من النسخة (ب).

البصري أو سعيد بن المسيب أو إلى الزهري أو إلى مالك أو إلى [ابن عباس]⁽¹⁾ أو إلى عمر رضي الله عنهم ونحو ذلك. /33/ قال ابن الصلاح: "أخذنا عن غيره مع تصحيحه أن المتصل إذا أطلق فالمراد به الاتصال إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأن قيد إلى غيره فيكون مرفوعاً و⁽²⁾موقوفاً"⁽³⁾. فالرفوع، مثل: مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن الرسول صلى الله عليه وسلم، والموقوف، كمالك عن نافع عن ابن عمر فخرج بقيد الاتصال المرسل؛ والمنقطع؛ والمعضل؛ والمعلق؛ ومعنع المدلس قبل تعيين سماعه، وإن شئت [مثلت بالربيع]⁽⁴⁾ عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن الرسول صلى الله عليه وسلم في المرفوع. وبالربيع عن أبي عبيدة عن جابر عن ابن عباس [في الموقوف]⁽⁵⁾ ففهم من المثال⁽⁶⁾ إذا كانت نهاية السند مع الاتصال إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فهو مرفوع كالمثال الأول، وأما إذا كانت نهاية السند إلى واحد من⁽⁷⁾ الصحابة فهو موقوف كالمثال الثاني. وأما قول التابعي إذا اتصل الإسناد إليه فلا يسميه المحدثون موصولاً، بل هو المقطوع أو المنقطع، فإذا تعارض الوصل والإرسال، أو الرفع والوقف كأن يروي بعض الثقات الضابطين الحديث متصلاً ويرويه بعضهم مرسلًا، وقد يرويه بعضهم مرفوعاً والبعض⁽⁸⁾ الآخر موقوفاً فإذا وقع ذلك فما هو الحكم؟ لقد اختلفت في ذلك مذاهب العلماء، (فالصحيح عند أهل الحديث والفقهاء والأصول أن الحكم لمن وصله في مقابل المرسل؛ أو رفعه في مقابل الموقوف؛ سواء كان /34/ المخالف له مثله في الحفظ والإتقان أو أكثر لأن ذلك زيادة ثقة؛ وهي مقبولة)⁽⁹⁾ كما قال البخاري.

(1) في النسخة (ب): صحابي كابن عباس.

(2) في النسخة (ب): أو.

(3) ينظر، تدريب الراوي، ص 201.

(4) في النسخة (ب): مثلت عن الربيع.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) في النسخة (ب): المثالين أنه.

(7) سقط من النسخة (ب).

(8) سقط من النسخة (ب).

(9) تدريب الراوي، ص 254.

وقال الخطيب البغدادي (الحكم لمن رواه مرسلًا أو موقوفًا لأن الثقة لا يرسل إلا عند ثبوت الخبر عنده؛ إذا تحمل مسؤولية المبهم ربما يكون ذلك عن أكثر من راوٍ فيضطره ذلك إلى الاختصار)⁽¹⁾ أو نحو ذلك قال وهو قول أكثر المحدثين.

وقال بعضهم: الحكم للأكثر. وقال الآخر⁽²⁾: الحكم للأحفظ، إلا أنه لم يقدم الإرسال والوقف مع مَنْ وصل أو رفع [مَنْ وصل في عدالة راوي الإرسال والوقف]⁽³⁾، وإذا كان الرفع والوقف أو المسند والمرسل واحداً فالأصح أن الحكم للرفع على الوقف وللوصل على الإرسال باعتبار أن ذلك زيادة ثقة كما مرّ. والذي عليه الأصوليون أن الحكم لما وقع من الراوي أكثر، ويرى كثير من المحققين أن ذلك راجع لدراسة كل حالة على حدة، والنظر في القرائن التي يمكن أن ترجح، أما إذا استوى الخلالان بالنسبة للراوي الواحد فقد نقل السيوطي (أن لا تعارض بينما ورد مرفوعاً مرة؛ وموقوفاً على الصحابي مرة أخرى لأن الراوي قد يكون رواه له الصحابي⁽⁴⁾ وأفتي به)⁽⁵⁾ أمامه من غير رفع هذا ما ظهر في تحقيق المقام والله أعلم.

المطلب الخامس: الحديث المسلسل:

قال الناظم: 10- مسلسل قل ما على وصف أتى مثل أما والله أنباني الفتي

11- كذاك قد حدثيه قائما أو بعد أن حدثني تبسما

وحدّ المسلسل هو: الحديث الذي أتى بسماعٍ ظاهرٍ لا غبار عليه، /35/ مثل أن يقول: أنباني فلانٌ مقسماً بالله أنه سمع فلانٌ مقسماً بالله إلى آخر السند، أو سمعته يحدثني وهو قائم أو قاعد أو في زمان أو تاريخ معين⁽⁶⁾ أو ما أشبه ذلك. [قال الحافظ ابن حجر: "من أصح مسلسل يروى في الدنيا المسلسل بقراءة سورة الصف"⁽⁷⁾، ونصه... الخ]⁽¹⁾، وقد تكون للمسلسلات صفات عديدة

(1) المصدر نفسه، ص255.

(2) في النسخة (ب): الآخرون.

(3) سقط من النسخة (ب).

(4) في النسخة (ب): الصحابي مرفوعاً.

(5) المصدر نفسه، ص256.

(6) زيادة من النسخة (ب).

(7) المنظومة البيقونية بشرح، الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني، مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري، علق عليه وخرج أحاديثها أبو عبد الرحمان صلاح محمد عويضة، منشورات محمد علي بيضون دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط2، 1425هـ 2004م، ص108.

القسم الثاني: النص المطبق:

(لا حاجة لحصرها). قال ابن الصلاح: من فضيلته⁽²⁾ اشتماله على مزيد الضبط من الرواة، قال: "وخير المسلسلات ما كان فيه دلالة على اتصال السماع وعدم التدليس (وقد اختاره الأوتل على غيره) ولكن قد انعكس الأمر فقل ما يسلم المسلسل من ضعف يحصل في وصفه لا في أصل الحديث"⁽³⁾، فقد يكون متنه صحيحاً أو ضعيفاً أو موضوعاً كما [سيمر بك]⁽⁴⁾، وهو على أقسام:

- (1) قَوْلِي: كحديث معاذ بن جبل فإنه مسلسل بقول كل من الرواة "وأنا أحبك فقل"⁽⁵⁾.
- (2) أو فعلياً⁽⁶⁾: ومثله بالمسلسل⁽⁷⁾ القراء؛ وبالحفاظ؛ وبالفقهاء كأن يقول [أحدهم مثلاً]⁽⁸⁾: ثنا بصحيح البخاري مثلاً⁽⁹⁾ شيخنا فلان القارئ؛ أو الحافظ؛ أو الفقيه؛ أو المحدث عن شيخه فلان [من تلك الصفات]⁽¹⁰⁾ /36/... الخ والناظم مثل له بقوله:

«كذاك قد حدثني قائماً أو بعد أن حدثني تبسماً»

ثم يفعل الآخر مثل ذلك؛ وهو: القيام، [أو نحوه]⁽¹¹⁾ كقول أبي هريرة شبك بيدي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال: «خلق الله الأرض⁽¹⁾ يوم السبت»⁽²⁾ الحديث⁽³⁾ وكحديث: «وضع اليد على الجبهة» وكحديث: «القراءة والتكبير من آخر سورة الضحى»⁽⁴⁾.

(1) في النسخة (ب): كما سيأتي مفعلاً. وكتب هذا في هامش الأصل من غير إدخال بين.

(2) في النسخة (ب): فضيلة المسلسل.

(3) المصدر نفسه، ص 101.

(4) في النسخة (ب): سيأتي.

(5) في النسخة (ب): ونصه أخبرني يونس بن عبد الأعلى قال ثنا ابن وهب قال سمعت حيوة يحدث عن عقبة بن مسلم عن عبد الرحمان الحبولي عن الصناجي عن معاذ بن جبل قال أخذ بيدي الرسول صلى الله عليه وسلم فقال أي لأحبك يا معاذ فقلت وأنا أحبك يا الرسول فقال الرسول صلى الله عليه وسلم «فلا تدع أن تقول في دبر كل صلاة ربي أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك». النسائي: المحتجى، كتاب السهو، باب نوع آخر من الدعاء، رقم: 1/1302 (بهذا اللفظ) / أي داود: السنن، كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم: 1522 (بنحوه) / أحمد: المسند، مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، رقم: 22546 (بنحوه مطولاً) و 22554 (بنحوه).

(6) في النسخة (ب): فعلي.

(7) في النسخة (ب): بمسلسل.

(8) زيادة من النسخة (ب).

(9) سقط من النسخة (ب).

(10) زيادة من النسخة (ب).

(11) زيادة من النسخة (ب).

(1) في النسخة (ب): التربة.

(2) مسلم: الصحيح، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، رقم: 2789 (متمله).

(3) في النسخة (ب): ونص الحديث هذا كما أورده مسلم والنسائي ثنا إبراهيم بن يعقوب قال وقبض بيدي قال كما قبض بيدي محمد بن الصباح حدثني محمد بن الصباح كذلك قال حدثني أبو عبيدة بن الحداد كذلك قال حدثني أبو جريح المكي كذلك قال حدثني عطاء كذلك (الحديث) قال حدثني شريح بن يونس وقبض بيدي هو وهارون بن عبد الله قال ثنا حجاج بن محمد كذلك قال: قال ابن جريح أخبرني إسماعيل بن أمية عن أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى سلمة وكل واحد قبض بيدي صاحبه قال أبو هريرة قال أخذ الرسول صلى الله عليه وسلم بيدي فقال: خلق الله عز وجل البرية يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الإثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات يوم الجمعة فيما بين العصر إلى الليل. قال إبراهيم البسطامي (وهو الحسين بن عيسى) وسهل بن عمار وإبراهيم بن بنت حفص وغيرهم عن الحجاج بهذا الحديث، /37/ في رواية النسائي زيادة السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش في اليوم السابع أي في أول الحديث وفي آخره بعد قوله بعد العصر هكذا خلقه من آدم الأرض أحمرها وأسودها وطيبها وخبيثها من أجل ذلك [...] الله من بني آدم الطيب والخبيث. قال ابن كثير هكذا ورد الحديث إسناداً ومثناً وكل واحد يقول حدثني وهو قابض على يدي وقد علله البخاري في كتاب التاريخ الكبير بالشدوذ قال وقال بعضهم. أبو هريرة عن كعب الأحبار وهو أصح وكذا علله غير واحد من الحفاظ يعني الشذوذ لمخالفته القرءان قال صاحب الكتاب أضواء على السنة المحمدية ما نصه "إن الحديث صحيح السند على قواعدهم لا خلاف في ذلك وقد رواه مسلم في صحيحه ولم يصرح بسماعه من النبي فقط بل زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخذ بيده وهو يحدثه وقد قضى أئمة الحديث بأن هذا الحديث مأخوذ من كعب الأحبار؛ فهل هذا التسلسل يصحح الحديث"

(4) زاد عليه في النسخة (ب): ونص الحديث وضع كما أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه قال أنبأنا إدريس ابن عبد الكريم

الحداد قال: قرأت على خلق فلما بلغت هذه الآية ﴿الْقُرْءَانَ عَلَى جَبَلٍ...﴾ [الحشر/21] قال ضع /38/ يدك على رأسك فإني قرأت على حمزة فلما بلغت هذه الآية قال ضع يدك على رأسك فإني قرأت على الأعمش فلما بلغت هذه الآية قال ضع يدك على رأسك فإني قرأت على علقمة والأسود فلما بلغت هذه الآية قال ضع يدك على رأسك فأنا قرأنا على عبد الله بن مسعود فلما بلغنا هذه الآية قال ضعاً أيديكم على رأسكم فإني قرأت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغت هذه الآية قال لي ضع يدك على رأسك فإني قرأت عليه السلام لما نزل بها إلي قال ضع يدك على رأسك فإني شفاء لكل داء إلا السام "الموت". ونص حديث التكبير في آخر سورة الضحى قال ابن كثير من طريق أبي الحسين أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي برة المقرئ قال قرأت على عكرمة بن سليمان وأخبرني أنه قرأ على إسماعيل بن قسطنطيني وشبل بن عباد فلما بلغت الضحى قال لي كبير تختم مع خاتمة كل سورة فإنا قرأنا على ابن كثير فأمرنا بذلك وأخبرنا أنه قرأ على مجاهد فأمره بذلك وأخبره مجاهد أنه قرأ عن ابن عباس فأمره بذلك وأخبره ابن عباس أنه قرأ على أبي بن كعب فأمره بذلك وأخبره أنه قرأه على الرسول صلى الله عليه وسلم فأمره بذلك فهذه سنة تفرد بها أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله المقرئ وكان إماماً في القراءات وأما الحديث فقد ضعفه أبو حاتم الرازي ويتبرأ من ضعفها ومن وثقه ولا سيما في هذا الحديث واختار ابن كثير أن هذا التضعيف /39/ في الصلاة لا غيرها قال وذكر القراء في مناسبة التكبير في آخر سورة الضحى أنه تأخر الوحي عن الرسول صلى الله عليه وسلم وفتت تلك المدة ثم جاء الملك

- (3) قد يجمع الوصف القوي والفعلي: كحديث أنس: «لا يجد العبد حلاوة الإيمان»⁽¹⁾. ومنه ما توارد فيه رواته على وصف سند: واحد⁽²⁾ كسمعت وأخبرنا وثنا بحيث يكون كل من رواته [من أول السند]⁽³⁾ إلى منتهاه على صيغة واحدة /40/. [...]
- (4) أو يتعلق بزمن الرواية: كحديث ابن عباس: «شهدت مع الرسول صلى الله عليه وسلم يوم عيد».
- (5) أو بمكانها: كالمسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم.
- (6) أو بتاريخها: ككون الراوي أول من يروي شيخه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم كحديث: «الراحمون يرحمهم الرحمن»⁽⁴⁾.
- (7) أو آخر من يروي عن شيخه: كالحديث الذي رواه أبو هريرة الذي قال فيه: سمعت آخر ما قال لي خليلي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى لا تنطح ذات قرن جماء»⁽⁵⁾ ذكره محمد العقيلي في مسلسلاته، فحصل منها ذكر ثمانية أنواع: 1- سمعت. 2- المطلق بما يدل على الاتصال: كسمع. 3- كقولهم قال: أمرني فلان، قال: أمرني فلان إلى منتهاه، كحديث التكبير المار ذكره. 4- الأخذ باللحية كما مر. 5- كما في حديث عد التسيحات على اليد. 6- كقولهم شهدت على فلان أنه قال فلان وهو القسم، وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم قال: بالله العظيم لقد حدثني جبريل... الخ. 7- التشبيك كحديث أبي هريرة المذكور أعلاه. 8- كحديث أبي أيوب الأنصاري لإنسان صب علي فصب رأسه في سؤال رسول ابن عباس كيف كان يغسل الرسول صلى الله عليه وسلم رأسه وهو محرم. ومثل: أن يقول الربيع صب علي حتى أريك وضوء أبي عبيدة، ويقول أبو عبيدة صب علي حتى أريك وضوء جابر بن زيد، فإن

فأوحى إليه والضحي والليل إذا سجي... الخ السورة بتمامها كبر صلى الله عليه وسلم فرحا وسرورا قال ابن كثير وأنا لا أحكم على الإسناد بصحة ولا ضعف.

(1) زيد عليه في النسخة (ب): حتى يومن بالقدر خيره وشره حلوه ومره أنه من الله، قال وقبض الرسول صلى الله عليه وسلم على لحيته وقال آمنت بالقدر خيره وشره... الخ فإنه مسلسل بقبض كل واحد من الرواة الحديث على لحيته مع قوله آمنت... الخ.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): يروونه بسند واحد.

(4) البخاري: الصحيح، كتاب الأدب، باب ليس الواصل بالمكافئ، رقم: 5991 (من غير ذكر هذا اللفظ).

(5) أحمد: المسند، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، رقم: 9835.

جائراً قال: صُب علي حتى أريك وضوء ابن مسعود، فإن ابن مسعود قال: صب علي حتى أريك وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم... الخ. والمسلسلات كثيرة قد ألفوا فيها كتباً عديدة وأكثرها لا يصح كما ذكرت قبل ف جاءت علي عكس ما أراد الحفاظ منها إلى أن ينتهي والله أعلم.

المطلب السادس: الحديث العزيز:

قال الناظم: 12- عزيز مروى اثنين أو ثلاثة

هو: الحديث الذي انفرد بروايته اثنان أو ثلاثة سمي عزيزاً، فإن رواه جماعة سمي مشهوراً، وقيل العزيز هو: الحديث الذي لا يرويه أقل من اثنين؛ فيخرج الغريب، وسمى عزيزاً لقلته وجوده، أو لكونه قوي بمحيته من طريق أخرى، من عز يعز، كقوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس/14] وقد ادعى ابن حبان أن رواية اثنين عن اثنين لا توجد أصلاً. قال في شرح النخبة: (فإن أراد أن رواية اثنين فقط عن اثنين فقط فيمكن أن يسلم. وأما صورة العزيز التي جوزها فموجودة بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين. مثاله: ما رواه من حديث أنس، والبخاري من حديث أبي هريرة، أن الرسول صلى الله عليه وسلم: «قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»⁽¹⁾ فرواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن عليّ وعبد الوارث، ورواه عن كل جماعة⁽²⁾).

وليس العزيز شرطاً للصحيح ولو مع تعدد رواته خلافاً للجبائي؛ وإليه يومي كلام الحاكم، وصرح ابن العربي بأنه: (أول حديث في البخاري وأن ذلك شرط للبخاري. وأجيب مما ورد من ذلك بجواب فيه نظر لأنه قال فإن قيل: «حديث الأعمال بالنيات» فرد لم يروه عن عمر إلا علقمة⁽³⁾، فهو فرد غريب، قلنا: قد خطب به عمر على المنبر بحضرة الصحابة، فلولا أنهم يعرفونه لأنكروه. وتُعقب بأنه لا يلزم من سكوتهم عنه أنهم سمعوه من غيره، وبأن هذا لو سلم في عمر منع في تفرد علقمة، ثم تفرد محمد بن إبراهيم به عن علقمة، ثم تفرد يحيى بن سعيد به عن محمد على ما ورد في الصحيح؛ وعرف عند المحدثين، وقد وردت له متابعات لا يغتر بها عندهم وهذا تعصب،

(1) البخاري: الصحيح، كتاب الإيمان، باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان، رقم: 15 (مثله)/ مسلم: الصحيح، كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين، رقم: 44 (بنحوه مطولاً) و44 (بهذا اللفظ).

(2) ينظر، نزهة النظر، ابن حجر العسقلاني، ص54.

(3) المنظومة البيقونية بشرح، الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني، مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري، ص111.

فإنَّ كلاماً قيل بمحضر من الصحابة ولا يرويه إلا واحد؛ ثم كذلك التابعي؛ وتابع التابعي؛ إلى يحيى بن سعيد مع أنهم نصوا أنه: رُبِع الإسلام؛ أو ثلثه، وكذا لا يسلم جوابه في غير حديث عمر. قال ابن رشيد: "كان يكفي القاضي ابن العربي في بطلان ما ادعي أنه شرط البخاري أول حديث مذكور فيه"⁽¹⁾. وعلى كل: فالعزير من أقسام الآحاد عند الجمهور فيحكم عليه حسب الشرائط التي تتوفر فيه، فقد يكون صحيحاً؛ أو حسناً، وقد يكون غير ذلك.]]⁽²⁾

المطلب السابع: الحديث المشهور:

قال الناظم: 12- مشهور مروى فوق ما ثلاثة.

الحديث المشهور: ماله طرق محصورة بأكثر من ثلاثة، وقد يعبر عنه بالمستفيض [عند البعض، وقد يطلق]⁽³⁾ على ما اشتهر على الألسنة فيشمل ماله سند واحد؛ وماله أكثر، وما ليس له سند أصلاً، كما [سنيين بعد]⁽⁴⁾، كما أنه قد يشتهر من أوله [كما مثل]⁽⁵⁾ به الناظم، وقد يكون في أوله عزيز أو غريب ثم يشتهر بعد، كحديث «إنما الأعمال بالنيات» فإنهم قالوا: إنه⁽⁶⁾ غريب في أوله مشهور في آخره، وليس كذلك عند التحقيق، فإنه مشهور من أول الأمر، وما حملهم على القول بأنه⁽⁷⁾ غريب في أوله إلا تعصبهم للبخاري إذ رواه في صحيحه ست مرات في ستة مواضع على طريقة واحدة، أي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن [علقمة بن وقاص]⁽⁸⁾ الليثي عن عمر بن الخطاب عن الرسول صلى الله عليه وسلم. قال القطب⁽⁹⁾ رحمه الله:

(1) المصدر نفسه، ص 111.

(2) صفحات كلها فارغة في النسخة (ب) وهي متتالية من 40 إلى 44.

(3) في النسخة (ب): فيطلق.

(4) في النسخة (ب): سيأتي.

(5) في النسخة (ب): مثل ما مثل.

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): أنه.

(8) في النسخة (ب): علقمة بن أبي وقاص.

(9) هو أحمد بن يوسف بن عيسى بن صالح اطفيش (ت: 1332هـ/1914م) أشهر عالم إباضي بالمغرب الإسلامي في العصور الحديثة ولد في وادي مزاب بشمال صحراء الجزائر، نشأ وتعلم في أحضان أسرة العلم والورع أخذ مبادئ العلم عن أخيه الأكبر إبراهيم، حتى اشتهر بعلمه الغزير وهذا ما نجده في خلفه من تلاميذه الذين صاروا مشايخ من بعده من بينهم إبراهيم أطفيش أبو إسحاق، سليمان باشا الباروني (ليبيا)، سعيد بن تعاريت (تونس)، أحمد الرفاعي (المدينة المنورة)، وغيرهم كثير وله مؤلفات كثيرة فقد عدها بعضهم فقال: أنها تبلغ الثلاثمائة مؤلف؛ منها: شرح كتاب النيل وشفاء الليل، هيميان

القسم الثاني: النص المحقق:

"وقد رواه الربيع بن حبيب عن ابن عباس، فإن قالوا إنما طرأت له الشهرة من عند يحيى بن سعيد قلنا وكذلك من عند الربيع"⁽¹⁾. والحق أن الحديث مشهور من أوله [كما قلت]⁽²⁾ فقد ذكر ابن حجر في الجزء الأول من فتح الباري ص10: "أن المهلب ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب به حين قدم المدينة مهاجراً واستحسن قوله، لأن في بعض ألفاظه: «يأيها الناس إنما الأعمال بالنية» الحديث، ففي هذا إيماء أنه كان في حال الخطبة"⁽³⁾، فيظهر⁽⁴⁾ من هذا أن الحديث كان مشهوراً لدى الصحابة، إذ من غير المعقول أن يخطب به النبي صلى الله عليه وسلم ولا يسمعه منه إلا عمر رضي الله عنه، ومن غير المعقول أيضاً⁽⁵⁾ /45/ أن يخطب به عمر على المنبر في جمعة ويحضرها جمع كبير من الصحابة ولا [يكلّفون عمر البينة بأنه]⁽⁶⁾ سمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم مع ما اشتهروا به من الثبوت في الشأن. إذاً فالحق ما قاله ابن منذه بأنه روي عن عدة من الصحابة، مع أن المحدثين قالوا: إن هذا الحديث ثلث الإيمان. ويجب التنبيه إلى أن المحدثين سواء في شرحهم للأحاديث، أو في المصطلح يتعصبون كثيراً للبخاري ولمسلم، كأن البخاري من المعصومين، مع أن المتأخرين ومنهم الشيخ محمد عبده كشفوا أن في البخاري أحاديث ضعيفة بل موضوعة، مثل: حديث سحر [ليبد بن الأعصم له]⁽⁷⁾ صلى الله عليه وسلم حتى يخيل له أنه يفعل شيئاً وهو لم يفعله إلى غير ذلك، فلا يذهب بك الحال إلى تصديق كل قائل، فالعصمة للأنبياء فقط⁽⁸⁾.

الزاد إلى دار المعاد، تيسير التفسير، وفاء الضمانة، جامع الشمل، شامل الأصل والفرع، الذهب الخالص. انظر؛ معجم أعلام الإباضية (قسم المغرب) من ص835 إلى ص849، رقم الترجمة: 864.

(1) وفاء الضمانة بأداء الأمانة، محمد بن يوسف اطفيش (قطب الأئمة)، ط المطبعة البارونية بمصر، 1306هـ، ج:01، ص24.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تقديم وتحقيق وتعليق: عبد القادر شيبه الحمد، د ن، ط1، 1421هـ، 2001م، ج1، ص16.

(4) في النسخة (ب): فتحقق.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) في النسخة (ب): يطلبون من عمر البينة أنه.

(7) في النسخة (ب): ليبد بن معصم النبي.

(8) سقط من النسخة (ب).

القسم الثاني: النص المحقق:

واعتبر الناظم المشهور ما رواه ثلاثة فأكثر، والعزيز⁽¹⁾ في أوله كحديث: «نحن الآخرون السابقون» الحديث فإنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنان حذيفة وأبو هريرة، وشهر عن أبي هريرة إذ رواه عنه سبعة: عبد الرحمن؛ وأبو حاتم؛ وطاووس؛ والأعرج؛ وهمام؛ وأبو صالح؛ وعبد الرحمن مولى أم برتن.

إذا فالمشهور⁽²⁾ ما شاع عند أهل الحديث خاصة [بأن نقله]⁽³⁾ رواة كثيرون سواء كان الحديث صحيحاً أو حسناً أو صالحاً أو ضعيفاً وسواء كان الناقلون عن الإمام أو عن الرسول صلى الله عليه وسلم، [هذا هو الصحيح]⁽⁴⁾

وقيل: المشهور ما رواه الجماعة⁽⁵⁾ من الثقات واستوى في معرفته الخاص والعام؛ /46/ كأفعال النبي صلى الله عليه وسلم في [الصلاة؛ وفي الوضوء؛ والحج ونحوها]⁽⁶⁾، وهذا ملحق عندهم⁽⁷⁾ بالتواتر لأنه يفيد العلم النظري؛ أو الضروري.

[وقد يكون المشهور متواتراً]⁽⁸⁾ كحديث «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»⁽⁹⁾ فقد ذكر البزار في مسنده أنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحواً من أربعين صحابياً، وقيل: ستون، وقال بعضهم: أكثر من مئة، ولا يعرف حديث اجتمع على روايته العشرة إلا هذا⁽¹⁰⁾، وقد يكون الحديث مشهوراً⁽¹¹⁾ صحيحاً عند بعض وغير صحيح عند البعض الآخر، كحديث: «المسح على الخفين»⁽¹²⁾. فقد زعموا أنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عدد ينوف عن

(1) في النسخة (ب): وإن كان عزيزاً.

(2) في النسخة (ب): المشهور.

(3) في النسخة (ب): أو مع غيرهم بأن قاله.

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): جماعة.

(6) في النسخة (ب): أفعال الصلاة والحج نحوهما.

(7) في النسخة (ب): عند التحقيق.

(8) في النسخة (ب): إلا إن أرادوا بالمشهور المتواتر.

(9) تم تخريجه.

(10) في النسخة (ب): ذكره بعضهم أنه رواه أكثر من مائة من الصحابة واجتمع على روايته العشرة المبشرون ولم يجتمعوا على حديث غير هذا.

(11) سقط من النسخة (ب).

(12) تم تخريجه.

القسم الثاني: النص المحقق:

الأربعين من الصحابة، وكذلك حديث «رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام»⁽¹⁾ زعموا أنه رواه نحو خمسين، وقد يكون حسناً عند الجميع كحديث⁽²⁾: «نضر الله وجه امرئ سمع مقالتي»⁽³⁾ الحديث من رواية نحو ثلاثين صحابياً، وحديث: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»⁽⁴⁾ من رواية سبع وعشرين، صحابياً وكذا حديث: «كل مسكر حرام»⁽⁵⁾ و«الويل للأعقاب من النار»⁽⁶⁾ (في مسألة الوضوء) فقد رواهما اثنا عشر صحابياً. قال ابن حجر: "هذه الأحاديث وإن سموها حسناً فهي من الصحيح، وهذه الأحاديث اتفق رواها على ألفاظها، ومنها ما هو متفق عليه⁽⁷⁾ معنى لا لفظاً كأحاديث: «رفع اليدين عند الدعاء»⁽⁸⁾، ومنه ما هو صحيح متفق [على صحته]⁽⁹⁾ لفظاً ومعنى كحديث: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا⁽¹⁰⁾ لم يبق عالماً اتخذ الناس⁽¹¹⁾ رءوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»⁽¹²⁾

- (1) البخاري: الصحيح، كتاب الأذان، باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء، رقم: 735 (بهذا اللفظ) وباب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع، رقم: 736 (بنحوه) وباب إلى أين يرفع يديه، رقم: 738 (يمثله) وباب رفع اليدين إذا قام من الركعتين، رقم: 739 (بنحوه) / مسلم: الصحيح، كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام، رقم: 390 (بنحوه) و390 (بنحوه) و390.
- (2) زيادة من النسخة (ب).
- (3) الحاكم: المسترك، كتاب: العلم، فرب حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، رقم: 296 (يمثله) / الطبراني: الكبير، باب الميم، باب، رقم: 94 (بهذا اللفظ).
- (4) البخاري: الصحيح، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم: 3219 (يمثله) / مسلم: الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، رقم: 819 (يمثله) و819.
- (5) البخاري: الصحيح، كتاب الإحارة، باب في الإحارة، رقم: 2261 (بمعناه مختصراً) / مسلم: الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتبشير وترك التنفير، رقم: 1732 (بمعناه مختصراً) و1733 (بمعناه مختصراً) و1733.
- (6) البخاري: الصحيح، كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب، رقم: 165 (بهذا اللفظ) / مسلم: الصحيح، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما، رقم: 242 (بمعناه مختصراً) و242 (بنحوه) و242 (بلفظه مختصراً).
- (7) في النسخة (ب): معه.
- (8) مسلم: الصحيح، كتاب صلاة الاستسقاء، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة، رقم: 913 (بنحوه) و913 (بنحوه مطولاً) و913.
- (9) في النسخة (ب): عليه.
- (10) سقط من النسخة (ب).
- (11) في النسخة (ب): القوم.
- (12) البخاري: الصحيح، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، رقم: 100 (بهذا اللفظ) / مسلم: الصحيح، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، رقم: 2673 (يمثله) و2673 و2673 و2673 (بنحوه مطولاً).

47/ وكحديث: «من أتى الجمعة فليغتسل»⁽¹⁾. [ومن الأحاديث المشهورة وهي لم تصح حديث: «من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة» وحديث: «نحركم يوم صومكم» و«للسائل حق ولو جاء على فرس» فإنها تدور في الأسواق ولاحظ لها في الاعتبار⁽²⁾. ومن المشهور الضعيف كثير، وستأتي أمثله إن شاء الله عند تعريف الغريب. ثم إن المشهور يكون عند المحدثين كما مر كحديث أنس: «أن الرسول صلى الله عليه وسلم قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان»⁽³⁾، وقد يشتهر عند غيرهم لا عند المحدثين كحديث: «لا تتفق أمي على ضلال»⁽⁴⁾ فهو عند الأصوليين فقط. قال السيوطي: "لا يوجد بهذا اللفظ شبيه" قد اختلفوا في حد عدد الرواة الكثير الذين تقع بهم الشهرة ويكون الحديث معروفاً من الدين بالضرورة، وهي عدد التواتر، فقيل: أربعة، وقيل: خمسة، وقيل: سبعة، وقيل: عشرة، وقيل: أربعين، وقيل: سبعين. والأقوال موجودة في الأصول والفقهاء والله أعلم⁽⁵⁾.

المطلب الثامن: الحديث المعنعن:

قال الناظم: 13- معنعن كعن سعيد عن كرم

(1) تم تخرجه.

(2) ينظر: علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، ص 265.

(3) البخاري: الصحيح، كتاب الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده، رقم: 1001 (معناه مطولا) و 1002 (بنحوه مطولا) و 1003 (هذا اللفظ)/ مسلم: الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، رقم: 677 (بنحوه مطولا) و 677 (معناه مطولا) و 677 (يمثله مطولا) و 677 (بنحوه مطولا) و 677 (بنحوه مطولا) و 677 (معناه مطولا) و 677 (بنحوه) و 677 و 677 (بنحوه).

(4) أحمد: المسند، من مسند القبائل، حديث أبي بصرة الغفاري رضي الله عنه، رقم: 27867 (هذا اللفظ)/ الطبراني: الكبير، باب الجيم، باب، رقم: 2171 (يمثله).

(5) في النسخة (ب): وقد يشتهر عند غيرهم لا عند المحدثين كحديث: «لا تتفق أمي على ضلال» فهو مشهور عند الأصوليين. قال السيوطي: "لا يوجه بهذا اللفظ أصلا وقد تشتهر أحاديث وهي غير صحيحة كحديث: «من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة» والحديث: «يوم صومكم يوم نحركم» و«للسائل حق ولو جاء على فرس» فإنها تدور في الأسواق ولا حظ لها في الاعتبار، وقد يكون مشهورا عند المحدثين لا عند غيرهم كحديث أنس: «أن الرسول ﷺ قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان» وقد يشتهر عند غيرهم كحديث: «لا تتفق أمي على ضلال» فهو مشهور عند الأصوليين فقط. قال السيوطي: "لا يوجه بهذا اللفظ أصلا".

تنبيه: بما أن التواتر يدخل في الشهرة فما حد التواتر. التواتر أن تروي جماعة لا تتفق على الكذب ويكون عددها حسب اختلاف المحددين له من ثلاثة فأكثر وهل تكفي الثلاثة أو الأربعة، أو الخمسة أو السبعة أو التسعة أو العشرة أو أربعين أو سبعين. أو لا حد لذلك أصلا وهذه الأقوال موجودة عند علماء الحديث والأصوليين والفقهاء. والخير المروي بهذه الطريقة يسمى متواترا ويكون معروفا من الدين بالضرورة.

الحديث **المعنن**: هو ما روي بلفظ عن دون بيان للتحديث أو السماع أو الإخبار أو نحو ذلك، ويحكم لسنده⁽¹⁾ بالاتصال /48/ رغم عدم التصريح بالتحديث أو السماع [أو غيرهما]⁽²⁾ إذا توفرت فيه ثلاثة شروط:

- 1- **عدالة الراوي وضبطه**: [وقد مر تعريف ذلك]⁽³⁾.
- 2- **ثبوت لقاء الراوي عمن روى عنه**؛ بأن يثبت في التاريخ أن الراوي فلاناً⁽⁴⁾ قد عاصر فلاناً⁽⁵⁾ عند الجمهور، أو التقى به عند البخاري.
- 3- **البراءة من التدليس**؛ بأن يكون من عادة الراوي أن لا يقول عن فلان إلا إذا كان⁽⁶⁾ سمع [منه وهو]⁽⁷⁾ كثير في الجامع الصحيح، وفي⁽⁸⁾ البخاري ومسلم [وغيرها لاسيما]⁽⁹⁾ إذا قربت الرواية إلى منتهاها. ومن المعنن المؤنن: وهو ما فيه «أن» بالفتح والتشديد، نحو أن فلاناً قال كذا، ومعظم العلماء على التسوية بينهما. وقال الحافظ ابن أبي شيبة: ("باتصال المعنن وإرسال المؤنن ولذلك حكم على رواية ابن الزبير عن محمد بن الحنفية عن عمار، قال: «أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه ورد علي السلام» بالاتصال. وعلى رواية قيس بن سعد بن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحنفية أن عماراً «مرّ بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي» بالإرسال. لكونه قال: إن عماراً، ولم يقل: عن عمار، وهذا قبل تحريم الكلام في الصلاة)⁽¹⁰⁾، والصحيح أن المعنن والمؤنن إذا [سلم من الطعن فهو من قبيل المتصل ويصلح]⁽¹¹⁾ للاحتجاج كما مرّ.

المطلب التاسع: الحديث المبهم:

قال الناظم: 13- ومبهم ما فيه راو لم يسم

(1) في النسخة (ب): على سنده.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) سقط من النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): من روى عنه.

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): عنه والمعنن.

(8) سقط من النسخة (ب).

(9) في النسخة (ب): خاصة.

(10) المنظومة البيقونية بشرح، الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني، مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري، ص 119.

(11) في النسخة (ب): سلما من الطعن فهما من قبيل المتصل يصلحان.

49/ المبهم على قسمين: مبهم في الرواية⁽¹⁾، ومبهم في المتن.

- أما الأول ما ورد في سند عن فلان بن فلان أو عن أبيه؛ أو عمه؛ أو أمه⁽²⁾؛ أو ابن أمه؛ فوردت تسمية هذا المبهم من طريق أخرى فإذاً هو ثقة؛ أو ضعيف؛ أو ممن ينظر في أمره. وفائدة معرفة المبهم زوال الجهالة، لا سيما الجهالة التي يرد معها الحديث حيث يكون الإبهام في الإسناد.

وقد صنف في ذلك الخطيب البغدادي وغيره، [ونورد لذلك مثلاً]⁽³⁾ كعادتنا؛ من ذلك (ما رواه أصحاب السنن الأربعة من حديث يزيد، قال: أتانا مربع الأنصاري ونحن نعرفه، فقال: إني رسول رسول الله إليكم، يقول لكم: «قفوا على مساجدكم» الحديث. ومربع اسمه: زيداً أو يزيد، وقيل: عبد الله. [ومن مثاله]⁽⁴⁾: وما رواه النسائي من رواية علي بن يحيى بن خَلاد في حديث: «المسيء صلواته» عن أبيه عن عم له، العمُّ المبهم: رفاعة بن نافع. ومن ذلك عمه فلان.

[مثاله: ما]⁽⁵⁾ رواه النسائي أيضاً [من رواية]⁽⁶⁾ حصين بن محصن عن عمه له أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم لها حاجة الحديث. [اسم عمته]⁽⁷⁾: أسماء. ومن ذلك زوجة فلان، [مثاله حديث الصحيح]⁽⁸⁾: جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: كنت عند رفاعة فطلَّقني فبت طلاقي فتزوجت بعده بعبد الرحمن بن الزبير وإن ما معه مثل هذبة الثوب، فقال صلى الله عليه وسلم: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة. لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك». قيل: هي تميمة بالتكبير، وقيل: بالتصغير، وقيل: هي سهيمة. /50/

ومن ذلك زوج فلانة كحديث: سبيعة الأسلمية أنها ولدت بعد وفاة زوجها بليال الحديث⁽⁹⁾. زوجها هو: سعيد بن خولة. ومن ذلك ابن أم فلانة كقول أم هاني زعم ابن أمي أني قاتل رجلاً

(1) في النسخة (ب): السند.

(2) في النسخة (ب): عمته.

(3) في النسخة (ب): وتمثل لذلك.

(4) سقط من النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): كما.

(6) في النسخة (ب): كرواية.

(7) في النسخة (ب): المبهمة هي.

(8) في النسخة (ب): مثل ما ورد في الصحيحين.

(9) زيادة من النسخة (ب).

أجرته الحديث⁽¹⁾ ابن أمها هو شقيقها علي بن أبي طالب. [والرجل: أبو سفيان]⁽²⁾. وقال لها النبي: «قد أجرنا من أجرت»⁽³⁾. [ويكون في السند غير ذلك كعن رجل أو بلغني أو نحو ذلك]⁽⁴⁾.

- أما في المتن فكثير، [من ذلك ما رواه الشيخان من حديث عائشة أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها في الحيض، فقال: «خذي قرصة من مسك فتطهري بها»⁽⁵⁾ الحديث. فهذه المرأة هي: أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصاري.]⁽⁶⁾ والله أعلم.

المطلب العاشر: الحديث العالي والنازل من الإسناد:

قال الناظم: 14- وكل ما قلت رجاله علا وضده ذاك الذي قد نزلا

/51/ وحد العالي: هو الإسناد الذي يقرب به الراوي من الرسول صلى الله عليه وسلم مع اتصال الإسناد، وقسموه خمسة أقسام:

1) انتهاؤه إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذلك العدد القليل بالنسبة إلى سند⁽⁷⁾ آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد كبير، وهذا هو العلو المطلق، فإن صح سنده كان الغاية القصوى، فأما إذا كان مع ضعف فلا التفات إلى هذا العلو سيما إن كان فيه كذاب ممن ادعى⁽⁸⁾ سماعاً من الصحابة. قال

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) في النسخة (ب): زوجها وهو حارث بن هاشم وهو نفسه الرجل.

(3) المنظومة البيقونية بشرح، الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني، مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري، ص 127 ص 129.

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) البخاري: الصحيح، كتاب الحيض، باب ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض، رقم: 314 (بهذا اللفظ) وباب غسل الحيض، رقم: 315 (معناه)/ مسلم: الصحيح، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم، رقم: 332 (بنحوه) و332 و332 (بنحوه مطولاً) و332.

(6) في النسخة (ب): ولا يتعلق الأمر بمعرفة الفاعل أو السائل وإنما يتعلق بحكم النبي صلى الله عليه وسلم في الشأن فمعرفة من قبيل العلم أفضل من الجهل، ومن ذلك حديث السائل عن الإسلام والإيمان، والرجل الذي دخل المسجد وقال اللهم ارحمني وارحم محمدًا صلى الله عليه وسلم ولا ترحم معنا أحداً وبال في المسجد فانتهزه أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم فرد عليهم الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله إنما بعثتم ميسرين لا معسرين أرىقوا عليه ذنوباً من الماء، وما رواه الشيخان أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها في الحيض، فقال: «خذي قرصة من المسك فتطهري بها» الحديث. فهذان الرجلان والمرأة قد عرفهم المحدثون ولكن لا يتعلق قبول الحديث أو رده بمعرفتهم.

(7) في النسخة (ب): إسناد.

(8) في النسخة (ب): يدعي.

الذهبي: (متى رأيت المحدث يفرح بعوالي هؤلاء فاعلم أنه عامي)⁽¹⁾ (وأعلى ما وقع للحافظ ابن حجر وهو مسند الدنيا في عصره جاء بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عشرة نفر)⁽²⁾ (3).
2) أن ينتهي إلى إمام من أئمة الحديث ذي صفة عالية؛ كالعدالة؛ والحفظ؛ والضبط؛ والتصنيف؛ وغير ذلك من الصفات المقتضية للترجيح كالربيع بن حبيب؛ وشعبة؛ ومالك؛ والثوري؛ والشافعي؛ والبخاري؛ ومسلم ونحوهم، فإن رواية الربيع بن حبيب بالنسبة إلى رواية البخاري ومسلم مثلاً أقرب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم منهما، وكذلك القرب من إمام من أئمة الحديث ذي صفة عالية كما مر. فالربيع أقرب إلى جابر بن زيد المتصف بذلك، وبأنه إمام في الحديث، ومثل غيرنا لذلك بمالك لأنه أقرب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم من الشافعي؛ ومن البخاري؛ ومسلم وغيرهم، (وإلى نافع)⁽⁴⁾ والمعتبر في هذا رواية الكتاب كرواة موطئ مالك ورواة صحيح البخاري عند غيرنا ورواة مسند الربيع عندنا، /52/ وهذا هو العلو النسبي، أي: أنه علو بالنسبة إلى إمام من أئمة الحديث ذي صفة عالية.

1) علو نسبي أيضاً وهو⁽⁵⁾ العلو المقيد بالنسبة إلى رواية الجامع الصحيح للربيع والصحيحين مثلاً إذا الراوي لو روى حديثاً رواه البخاري مثلاً فيرويه بإسناده إلى شيخ البخاري، أو شيخ شيخه وهكذا، ويكون رجال إسناده في الحديث أقل عدداً مما لو رواه من طريق البخاري مثلاً، أو الترمذي أو غيرهما من الكتب الصحاح. ومثل الشارح الزرقاني: (لذلك بجديث ابن مسعود مرفوعاً «يوم كلم الله موسى كان عليه جبة من صوف ونعلان من جلد حمار ميت». وفي بعض الأخبار: «غير مدبوغ» فلو رواه الراوي من جزء ابن عرفة عن خلف بن خليفة يكون أعلا مما لو رواه من طريق الترمذي عن علي بن حجر عن خلف)⁽⁶⁾، فلوا روينا من طريق الترمذي وقع بيننا وبين خلف تسعة، فإذا روينا من جزء ابن عرفة وقع بيننا وبينه سبعة بعلو درجتين فهذا مع كونه

(1) تدريب الراوي، ص 607 .

(2) في النسخة (ب): أنفس.

(3) ألفية السيوطي في علم الحديث، صححه وشرحه الأستاذ أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، دط، دت، ص 97.

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) المنظومة البيقونية بشرح، الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني، مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري، ص 131.

القسم الثاني: النص المحقق:

علوًّا نسبيًّا، فهو أيضاً⁽¹⁾ علوًّا مطلقاً، أي: بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يكن للحديث⁽²⁾ سنداً أعلا منه اليوم، وهذا القسم جعلوه أنواعاً أربعة:

(أ) الموافقة: وصورتها أن يكون مسلم مثلاً: روى حديثاً عن يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر فترويه بإسناد آخر عن يحيى (إلى ابن عمر)⁽³⁾ بعدد أقل مما لو رويته من طريق مسلم.

(ب) البديل أو الإبدال: وصورته في المثال السابق ترويه /53/ بإسناد آخر عن مالك أو عن نافع أو عن ابن عمر بعده أقل أيضاً، وقد يسمى هذا موافقة بالنسبة إلى الشيخ الذي يجتمع فيه⁽⁴⁾ إسنادك بإسناد مسلم كمالك أو نافع.

(ت) المساواة: وهو كما قال ابن حجر في شرح النخبة: (كأن يروي النسائي مثلاً حديثاً يقع بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه أحد عشر نفساً، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يقع⁽⁵⁾ فيه بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحد عشر نفساً، فُساوي [النسائي من حيث العدد مع]⁽⁶⁾ قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص⁽⁷⁾).

(ث) المصافحة: وهي أن تقع هذه المساواة التي وصفناها لشيخك لا لك فيقع ذلك لك مصافحة، إذ تكون كأنك لقيت مسلماً مثلاً⁽⁸⁾ في ذلك الحديث به (شيخك)⁽⁹⁾ لكونك قد لقيت شيخك المساوي لمسلم فإنك عندما لقيت شيخك وصافحته كأنما⁽¹⁰⁾ لقيت مسلماً وصافحته، وهذان النوعان المساواة والمصافحة لا يمكنان في زماننا؛ ولا في ما قاربه لبعد الإسناد بالنسبة إلينا، ولأن الكتب المؤلفة في الشأن هي التي أسندت الأحاديث وذلك واضح.

(1) في النسخة (ب): إذا.

(2) في النسخة (ب): لهذا الحديث.

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) في النسخة (ب): به.

(5) سقط من النسخة (ب).

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) نزهة النظر، ابن حجر العسقلاني، ص 144.

(8) سقط من النسخة (ب).

(9) زيادة من النسخة (ب).

(10) في النسخة (ب): كأنك.

(2) [من أقسام العلو] (1) تقدم وفاة الشيخ الذي تروي عنه عن وفاة شيخ آخر، وإن (2) تساويا في الإسناد فمن تقدم سماعه عن (3) شيخ أعلا ممن سمع من ذلك الشيخ نفسه [بعده، أي] (4): وفاته. قال النووي في التقريب (فما أرويه عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم أعلا مما أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم لتقدم وفاة البيهقي عن ابن خلف) (5) /54/.

(3) [العلو يتقدم] (6) السماع، فمن سمع من الشيخ قديماً كان أعلا ممن سمع منه أخيراً، كأن يسمع شخصان من شيخ واحد، أحدهما: سمع منه منذ ستين سنة مثلاً، والآخر: منذ أربعين سنة. فالأول أعلا من الثاني، ويتأكد ذلك في حق من اختلط شيخه أو خرف، فيكون سماع القديم أصح من سماع الآخر. هذا وقد خصت الأمة الإسلامية بالأسانيد والمحافظة عليها حفظاً للوارد من دينها عن الرسول صلى الله عليه وسلم وليست هذه الميزة عند أحد من الأمم، وطلب العلو في الإسناد واجب (7) وهو أن تصل سند مذهبك في الحديث أو القراءة أو الفقه أو نحو ذلك إلى الرسول صلى الله عليه وسلم أي (8) منك إلى شيخك فشيخك وهكذا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، ولهذا حرص العلماء على الرحلة إليه واستحبوها بل وأوجبوها حتى غالى بعضهم، فقال: من لم ينسب علمه إلى شيخ من شيوخ الهدى ثم إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يؤخذ عنه علمه كما يفهم من كلام الذهبي، وكما نراه في كتب التراجم.

وقال أحمد بن حنبل الإسناد العالي سنة من سلف المسلمين (9) أو عندنا معشر الإباضية من نسب الدين ولذلك ذيلوا سير الشماخي بنسب الدين نظماً ونثراً فذكر الأخير (وهو أبو زكرياء) نسبه (10) إلى شيخه ثم إلى شيخ شيخه وهكذا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وكما فعل الشيخ

(1) سقط من النسخة (ب).

(2) سقط من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): من.

(4) في النسخة (ب): بعد.

(5) تدريب الراوي، ص 614.

(6) في النسخة (ب): بتقدم.

(7) زيادة من النسخة (ب).

(8) زيادة من النسخة (ب).

(9) زيادة من النسخة (ب).

(10) في النسخة (ب): نسبة مذهبه.

محمد بن يوسف المصعبي⁽¹⁾ في مقدمة شرحه لتحريض الطلبة (أي: حائية أبي نصر⁽²⁾) [فتح بن نوح]⁽³⁾، وكما أسند القطب علمه إلى شيخه نجد ذلك في بعض كتبه؛ /55/ ولا سيما في آخر كتاب جامع الشمل⁽⁴⁾، ثم إن علو الإسناد⁽⁵⁾ أبعد من الخطأ والعلة من نزوله، وإن كان بعض المتكلمين قالوا: كلما طال الإسناد كان النظر في التراجم والجرح والتعديل أكثر، فيكون الأجر على قدر المشقة، ومثله بكثرة الخطى إلى المساجد لأجل الصلاة، وهذا لا يقابل ما ذكرناه والله أعلم.

النازل:

هو الإسناد الذي يتعد به الراوي عن الرسول صلى الله عليه وسلم بكثرة عدد الرواة بينه وبين الرسول صلى الله عليه وسلم وأقسامه خمسة أيضاً، [فإن كل]⁽⁶⁾ قسم من أقسام العلو يقابله قسم من أقسام التزول كما قاله ابن الصلاح، خلافاً لمن زعم أن العلو قد يقع غير تابع للتزول، وقد تقدم أن الإسناد خصيصة فاضلة من خصائص الأئمة. (قال ابن المبارك: "الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء". وقال أيضاً: "مثل الذي يطلب أمر دينه بلا إسناد كمثل الذي

(1) محمد بن يوسف بن محمد المصعبي المليكي الجربي (أبو عبد الله) (ت: 1207هـ/1792م) هو محمد بن يوسف المصعبي المليكي أصلاً، الجربي مولداً ونشأةً ووفاةً. أخذ العلم عن والده العالم، وعن غيره من مشايخ عصره. كان من الأقطاب الذين تدور عليهم أمور عصرهم في جربة، تولّى منصب والده في جميع المهام بالجزيرة من رئاسة مجالس التعليم، والحكم، والتدريس، والفتوى بالجامع الكبير. له خطٌّ جميل نسخ به كثيراً من أمّهات الكتب؛ وله تآليف عديدة، كلّها مخطوطة، منها: شرح لقصيدة تحريض الطلبة: لأبي نصر فتح الملوثائي. حاشية على الإجازات: المنسوب لبيحي الجناوي. كما تولّى التدريس بمدرسة الجامع الكبير بجربة، وتخرّج على يديه ثلّة من العلماء منهم: أبو الأعناق داود بن أبي بكر المصعبي. سليمان بن محمد الباروني. سليمان بن محمد الشماخي. وموته أخذ نظام العزّابة في الاندثار بجزيرة جربة. ينظر: معجم أعلام الإباضية، م4، ص850، رقم الترجمة: 865.

(2) فتح بن نوح الملوثائي (أبو نصر) (النصف الأول ق: 7هـ/13م) عالم فذٌّ، من أعلام قرية تملوشايت، بليبيا، أخذ العلم عن خاله أبي يحيى زكرياء بن إبراهيم، كان واعظاً. له عدّة مؤلّفات، منها: التونيّة في أصول الدين. القصيدة: الرائيّة في الصلاة، شرحها عدّة علماء منهم: الشيخ إسماعيل بن موسى الجيطالي. الحائيّة المسماة بـ تحريض الطلبة. وعليها شروح. الدالّية المسماة بـ رسالة المسترشد، وكفاية المستنشد في الوعظ والإرشاد. ديوان شعر في الأخلاق والعقيدة. ينظر: معجم أعلام الإباضية، م4، ص703، رقم الترجمة: 730.

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) قال: وبعض ما ذكرته منها أفادنيه شيخنا الحاج ابراهيم بن يوسف. ص358

(5) في النسخة (ب): السند.

(6) في النسخة (ب): فكل.

يرتقي إلى السطح بلا سلم". وقال الثوري: "الإسناد سلاح المؤمن فإذا لم يكن معه السلاح فبأي شيء يقاتل" (1).

وطلب العلو في السند أو قدم سماع الراوي أو وفاته سنة عن السلف، قال [محمد بن اسلم الطوسي] (2): "قرب الإسناد قرابة إلى الله ﷻ". وقال الحاكم: إن طلب العلو سنة صحيحة محتجاً في ذلك بخبر أنس في مجيء ضمام بن ثعلبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليسمع منه مشافهة ما /56/ سمعه من رسوله إليه، إذ لو كان طلب العلو غير مستحب لأنكر عليه صلى الله عليه وسلم سؤاله عما أخبر به رسوله ولأمره بالاعتصار على خبر رسوله (3). ولأن تميم الداري حدث النبي صلى الله عليه وسلم عن الجساسة فقال له: يا تميم حدث الناس بما حدثني به، وبقوله صلى الله عليه وسلم: «خير الناس قرني» (4) الحديث. فإن العلو يقربه من القرون الفاضلة، ولذلك قال علماء الحديث: "السند العالي الصحيح في الدرجة العليا من الحديث". وسموا الأحاديث الثلاثية بسلسلة الذهب، وهو مما اختص بكثرة الجامع الصحيح للربيع رحمه الله. والله أعلم.

المطلب الحادي عشر: الحديث الموقوف:

قال الناظم: 15- وما أضفته إلى الأصحاب من قول وفعل فهو موقوف زكن والموقوف: هو الحديث المروي عن الصحابة قولاً لهم أو فعلاً لم ينسبوه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وخلا عن قرينة الرفع. وقد سمي بعض فقهاء الشافعية الموقوف الأثر، والمرفوع الخبر، وأما المحدثون فقال النووي: (إنهم يطلقون الأثر على الموقوف والمرفوع هذا إن كان عن الصحابي) (5)، وأما إن استعملت الموقوف على غيرهم من التابعين فمن بعدهم فقيدهم بهم فقل موقوفاً على عطاء

(1) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، الحافظ شمس الدين أبي الخير محمد عبد الرحمان السخاوي الشافعي، دراسة وتحقيق د. عبد الكريم عبد الله بن عبد الرحمان الخضير ود. محمد بن عبد الله فهيد آل فهيد، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع الرياض، ط1، 1426هـ، ج3، ص345.

(2) في النسخة (ب): الطوسي (شيعي).

(3) المنظومة البيقونية بشرح، الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني، مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري، ص136.

(4) البخاري: الصحيح، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد، رقم: 2652 (بنحوه) /مسلم: الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ثم الذين يلونهم، رقم: 2533 (بنحوه) و2533 (بنحوه مطولاً) و2533 و2533 (بنحوه).

(5) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، للإمام محيي الدين بن شرف النووي، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر دار الكتاب العربي بيروت، ط1، 1405هـ 1985م، ص33.

أو على طاوس أو أوقفه فلان على مجاهد أو على مالك أو على الثوري أو على الأوزاعي أو نحو ذلك. /57/

ومحل كون ما أضيف للصحابي موقوفاً حيث كان للرأي فيه مجال، فإن لم يكن للاجتهاد فيه مجال ظاهر فهو مرفوع؛ وإن احتمل أخذ الصحابي له عن أهل الكتاب تحسیناً للظن به وقد مر ذكر ذلك؛ وقد عدّه القطب رحمه الله وغيره (أنه من أنواع المرسل، ويدخل فيه أيضاً المتصل والمنقطع وكذلك عند ابن الصلاح)⁽¹⁾. وقال ابن بركة رحمه الله: "الموقوف هو"⁽²⁾ الخبر المروي عن الصحابي أو التابعي ويوقف عليهما"⁽³⁾، وهل يسمى أثراً؟ نعم، ومنه قول الصحابي كنا نفعل ما لم يصفه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فإن أضافه إليه كقول جابر: «كنا نعزل على عهد رسول صلى الله عليه وسلم»⁽⁴⁾ فمن قبيل المرفوع، وإن كان لفظه موقوفاً لأن غرض الراوي بيان الشرع، وقيل: لا يكون مرفوعاً. وقد مرّ البحث. وإن قال التابعي: كنا نفعل فليس بمرفوع ولا بموقوف إن لم يصفه لزمان⁽⁵⁾ الصحابة بل مقطوع، فإن أضافه ففيه احتمالان:

1) الوقف لأن الظاهر اطلاعهم عليه وتقريرهم. 2) واحتمل⁽⁶⁾ عدمه لأن تقرير الصحابي قول ينسب إليه، بخلاف تقريره صلى الله عليه وسلم.

ومن الموقوف ما يقوله الصحابي من أسباب التزول اعتماداً على معنى الآية أو تفسيراً لآية⁽⁷⁾ اعتماداً على اللغة، ويدخل فيه الاجتهاد، أو⁽⁸⁾ ما يرويه بعضهم عن التابعين، مثل: ابن عباس وأبو هريرة عن كعب الأحمار ووهب بن منبه فهو من الموقوف قطعاً عند أكثر علماء الحديث. /58/ ومن أمثلة الحديث الموقوف ما رواه البخاري في كتاب الفرائض قال أبو بكر وابن عباس رضي الله عنهما الجد أب. وقال عمر وزيد فيه بأنه يقاسم الإخوة. فدلّ تخالف الرأي بأن⁽⁹⁾ الحديث موقوف، إلا أن

(1) جامع الشمل، ص 328.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) جامع ابن بركة، ج 1، ص 17. جامع الشمل، ص 328.

(4) تم تحريجه.

(5) في النسخة (ب): إلى زمن.

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): لها.

(8) في النسخة (ب): و.

(9) في النسخة (ب): على أن.

قول الصحابي في المسائل الاجتهادية يلقي ضوءاً على معاني النصوص، ويساعد الباحث على تبيّنها، ويبعث في النفس مزيداً من الطمأنينة.

ومن مثال الموقف ما رواه البخاري عن عبد الله بن عقبة قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وإن الوحي قد انقطع، وإن ما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه وليس لنا من سريره شيء الله يحاسبه في سريره، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدقه وإن⁽¹⁾ قال إن سريره حسنة. والله ورسوله⁽²⁾ أعلم.

المطلب الثاني عشر: الحديث المرسل:

قال الناظم: 16- ومرسل منه الصحابي سقط [وقل غريب]⁽³⁾....

المرسل: (يجمع على مراسل ومراسيل و)⁽⁴⁾ هو: ما رفعه التابعي إلى الرسول صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير من غير ذكر للصحابي؛ وسواء كان التابعي من كبارهم كجابر بن زيد وسعيد بن المسيب والحسن البصري أو من صغارهم /59/ كالزهري؛ وأبي حازم ويحيى بن سعيد (القطاني)⁽⁵⁾ الأنصاري. وقال ابن عبد البر حاكياً عن بعض علماء الحديث: "[المرسل يخص ما]⁽⁶⁾ أرسله كبار التابعين فقط"⁽⁷⁾. ويعني بكبار التابعين: هم الذين جُلُّ روايتهم عن الصحابة، كجابر بن زيد ومن معه، وبصغارهم: من قلَّ سماعه، وروايته عن الصحابة [كأبي حازم وأضرابه]⁽⁸⁾، وعلى هذا يكون ما رفعه التابعي الصغير إلى الرسول صلى الله عليه وسلم من المنقطع.

(1) في النسخة (ب): ولو.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) في النسخة (ب): أن المرسل يخص بما.

(7) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، الإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي، حققه وعلق حواشيه وصححه أ. مصطفى بن أحمد العلوي، وأ. محمد عبد الكبير البكري، دط، دن، 1387هـ 1967م، ج1 ص19.

(8) في النسخة (ب): كالزهري وغيره.

وأما الأصوليون فالمرسل عندهم: ما سقط من إسناده [راوٍ واحد]⁽¹⁾ أو أكثر من أي موضع كان، ويشمل تعريفهم المنقطع؛ والمعضل هذا هو تعريفه من جهة الفن؛ ومن غير الصحابة، أما تعريفه من جهة الصحابة فما رواه الصحابي الصغير أي⁽²⁾ الذي أسلم بعد الحادثة أو ولد بعدها مما يعلم أنه لم يحضره⁽³⁾ لصغر سنة كعبد الله بن عباس وغيره⁽⁴⁾ من صغار الصحابة وذلك، كقول عائشة رضي الله عنها: «أول ما بدئ به الرسول صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، وكان لا يرى رؤياً إلا جاءت مثل فلق الصبح وحبب إليه الخلاء، فكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه -أي: يتعبد- الليالي ذوات العدد قبل أن يترع إلى أهله»⁽⁵⁾ الحديث. وأين عائشة من زمن بدء الوحي.

وحكم مرسل الصحابي قبوله بلا خلاف، [وحكمه حكم المسند]⁽⁶⁾، لأن الصحابة كلهم عدول هذا هو الصحيح عند الجمهور، وسواء كان قبل الفتنة أو بعدها. /60/ وقالت المعتزلة: وعيسى بن أبان وابن الحاجب وبعض منا إن كان قبل الفتنة قبل، وإلا فيفتش على قائله، ونسبة الحديث إلى مذهبه فيسون الصحابي بعدها بغيره⁽⁷⁾ من أئمة النقل؛ والصحيح الأول، لأن الصحابي يتحاشى الكذب، ولأن أكثر الحديث جاء من مسلمة الصحابة المتأخرين كأبي هريرة، أو من الصغار كابن عباس؛ والحسن؛ والحسين؛ وعبد الله بن الزبير؛ والنعمان بن بشير؛ والسائب بن زيد؛ و[المسور بن مخزومة]⁽⁸⁾. وأكبر هؤلاء ابن عباس وعمره لما توفي الرسول صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشرة سنة وأربعة أشهر، ولا شك أن أكثر [الحديث سمعوه من كبار]⁽⁹⁾ الصحابة وأسندوه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ولا قائل برد ما رَوَّه إن صح عنهم، ولتعديل النبي صلى الله عليه

(1) سقط من النسخة (ب).

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): يحضرها.

(4) في النسخة (ب): وعائشة وغيرهما.

(5) البخاري: الصحيح، بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، رقم: 3 (هذا اللفظ) / مسلم: الصحيح،

كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: 160 (تمثله) و160 و160.

(6) في النسخة (ب): وهو كالمسند.

(7) في النسخة (ب): من غيره.

(8) في النسخة (ب): المسور بن مخزومة.

(9) في النسخة (ب): أحاديثهم سمعوها من أكبر.

وسلم لهم بلا فرق بينهم في قوله: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»⁽¹⁾. ولأن رواية الصحابي محمولة على السماع إذا قال الصحابي: قال الرسول صلى الله عليه وسلم. والصحابي العدل يتحاشى أخذ الرواية من⁽²⁾ الفاسق، ولأن الصحابة قد أرسلوا ولم ينكره أحد منهم⁽³⁾، بل كانوا بين عامل به ومُصَوَّب، (ومنه قول البراء بن عازب الصحابي: "ليس كل ما أحدثكم سمعته من الرسول صلى الله عليه وسلم إلا أنا لا نكذب". وقد أرسل ابن عباس رواية: «إنما الربا في النسيئة»⁽⁴⁾ فلما سئل هل سمعته من الرسول صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا، بل رواه لي أسامة، ولم ينكر عليه إرساله، وكذلك روى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: /61/ «من شيع جنازة فله قيراط»⁽⁵⁾ ومن قعد حتى يدفن فله قيراطان»⁽⁶⁾. ثم قال بعد ذلك: هكذا سمعته من أبي هريرة، وكذلك قال أبو هريرة: إن الرسول صلى الله عليه وسلم: «قال من أصبح جنباً أفطر»⁽⁷⁾ فلما ردت عليه أم سلمة وسألته هل سمعته من⁽⁸⁾ الرسول، قال: لا؛ وإنما سمعته من الفضل بن عباس، ولم ينكر أهل الحديث على هؤلاء [مروياتهم لأنهم]⁽⁹⁾ سمعوها من غير الرسول، وأسندوها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فكان ذلك إجماع منهم على القبول⁽¹⁰⁾، وإن كان ذلك نوع من التدليس، لذلك قالوا: لا تدليس بين الصحابة.

(1) فتح المغيث، السخاوي، ج4، ص33.

(2) في النسخة (ب): عن.

(3) في النسخة (ب): عليهم.

(4) البخاري: الصحيح، كتاب البيوع، باب بيع الدينار بالدينار نساء، رقم: 2178 (يمثله مطولاً) / مسلم: الصحيح، كتاب البيوع، باب بيع الطعام مثلاً بمثل، رقم: 1596 (يمثله مطولاً) و1596 (بهذا اللفظ) و1596 (بمعناه مطولاً) و1596 (يمثله مطولاً).

(5) في النسخة (ب): قيراط من الأجر.

(6) أحمد: المسند، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، رقم: 4740 (بنحوه) و4961 (بنحوه) و6416 (بنحوه) / البزار: المسند، مسند عبد الله بن عمر، رقم: 5855 (بنحوه مختصراً) ومن حديث سالم عن ابن عمر، رقم: 6065 (بنحوه مختصراً) / ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الجنائز، في ثواب من صلى على الجنازة وتبعها حتى تدفن، رقم: 11738 (بنحوه مختصراً) و11741 (بلفظه مختصراً).

(7) تم تخرجه.

(8) في النسخة (ب): عن.

(9) في النسخة (ب): رواياتهم أنهم .

(10) المحصول في علم أصول الفقه، للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي، دراسة وتحقيق د. طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، د ط، د ت، ج4، ص456.

القسم الثاني: النص المحقق:

وقد اختلفوا في الاحتجاج بمرسل التابعي، فذهب مالك و أحمد في المشهور عنهما وأبو حنيفة وأتباعهم⁽¹⁾ من الفقهاء والأصوليين والمحدثين إلى الاحتجاج به في الأحكام وغيرها، واحتجوا بأن الرسول صلى الله عليه وسلم قد أثنى على عصر التابعين في قوله: «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم»⁽²⁾ وشهد لهم بالخير بعد قرن الصحابة وبأن تعاليق البخاري وتعاليق جابر بن زيد المجزومة صحيحة، وردَّ بأن الحديث محمول على الغالب، وإلا فقد وجد في القرنين من هو متصف بالصفات المذمومة [بل والمحرمه شرعا]. وتعاليق البخاري وجابر علمت صحتها من شرطهما في الرجال، وتقيدهما بالصحة وعدالة رواهما بخلاف غيرهما.

وذهب أكثر أهل الحديث /62/ إلى أن المرسل ضعيف لا يحتج به للجهل بالساقط في الإسناد لا لاحتمال أنه من تابعي، بل الاحتمال ضعفه وبتقدير كونه ثقة يحتمل أنه روي عن تابعي أيضاً، ويحتمل أنه ضعيف وقد وجد بطريق الاستقراء رواية التابعين عن بعضهم ولأن الذي أرسل عن غير الصحابي وإن كان لا يرويه إلا عن ثقة، فالتوثيق في الرجل المبهم غير كافٍ [كما مر بنا]⁽³⁾. نعم إذا اعتضد المرسل بمسند يجيء من وجه آخر صحيح أو حسن، أو بمرسل آخر أرسله من روى عن غير شيوخ راوي المرسل الأول؛ بحيث يظن عدم اتخاذهما فهو حجة مقبولة عند الجميع، [إلا من سيدكر]⁽⁴⁾ كما إذا اعتضد بموافقة قول بعض الصحابة، أو بفتوى عوام أهل العلم و⁽⁵⁾ بالقياس وفعل الصحابة وعمل⁽⁶⁾ أهل العصر الأول و[لكنه أضعف مع ذلك]⁽⁷⁾ في الاحتجاج من المسند. (وسئل البخاري فحكم لمن وصل وقال: "الزيادة من الثقة مقبولة والحكم به إذا استوى السند"، كحديث: «لا نكاح إلا بولي»، رواه الثوري وشعبة عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي بردة - وهو ابن أبي هريرة تابعي - عن النبي صلى الله عليه وسلم. ورواه إسرائيل وجماعة بذلك السند عن أبي

(1) في النسخة (ب): وبعض أتباعه وأتباع الكل.

(2) البخاري: الصحيح، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، رقم: 2651 (بهذا اللفظ) /مسلم: الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ثم الذين يلونهم، رقم: 2535 (بنحوه) و2535.

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): أو.

(6) في النسخة (ب): أو بعمل.

(7) في النسخة (ب): مع ذلك فهو أضعف.

موسى عنه صلى الله عليه وسلم. وقد رواه جابر متصلاً في صلب حديث: «لا طلاق إلا بعد النكاح» الخ⁽¹⁾. ولا سيما مع قوة العدالة والضبط.

وأما مسلم [فلا يرى]⁽²⁾ الاحتجاج به أبداً، وقد /63/ شنع في مقدمة صحيحه بمن يعمل به، وقال: إن رده مذهب أهل العلم بالأحاديث، ونص عبارته: (إن المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار بروايته⁽³⁾ ليس بحجة⁽⁴⁾) وذلك للجهل بعدالة الساقط وإن كان صحابياً، لاحتمال أن يكون ممن طرأ له قادح، أقول⁽⁵⁾ وهذا مبني على البحث عن حال الصحابة. كما مرَّ ووافقه الشافعي وحكاه ابن عبد البر عن جماعة من أصحاب الحديث.

وقال ابن الصلاح: (وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو الذي استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث ونقاد الأثر وتداولوه في تصانيفهم)⁽⁶⁾. لأنه حذف منه راوٍ غير معروف وقد يكون غير ثقة [كما مرَّ]⁽⁷⁾، والعبرة في الرواية بالثقة واليقين ولا حجة في المجهول. وقال القطب: (والصحيح رد الاحتجاج بالمرسل إن لم يوجد معه عاضد وعليه الأكثر)⁽⁸⁾، وليس مجرد المرسل حجة على حدة، ولا عاضده على حدة لضعف كلاً منهما على انفراده، وقد احتج به البعض. كما مرَّ، والله أعلم.

المطلب الثالث عشر: الحديث الغريب:

قال الناظم: 16- وقل غريب ما روى راوٍ فقط

وحده ما رواه راوٍ واحد منفرداً، ممن يُجمع حديثه لجلالته ووثوقه من الأئمة كالزهري وقتادة وأشباههما في المتن أو السند؛ /64/ إما يجمع الحديث أو بعضه. أو انفرد بزيادة في متنه أو سنده، وشبهوه⁽⁹⁾ بالغريب الذي شأنه الانفراد عن وطنه⁽¹⁾، وهو على قسمين: غريب السند؛ وغريب المتن.

(1) ينظر، جامع الشميل، ص 317 و 318.

(2) في النسخة (ب): ومن معه فلا يرون.

(3) سقط من النسخة (ب).

(4) فتح المغيث، ص 252.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) علوم الحديث، ص 54.

(7) سقط من النسخة (ب).

(8) جامع الشميل، ص 315.

(9) في النسخة (ب): شبهه.

فغريب السند هو: ما عرفته. والمنفرد برواية الحديث قد يكون ثقة وقد [يكون غير] (2) ثقة، وقد تكون الغرابة في الاسناد أيضاً كما إذا كان أصل الحديث محفوظاً من وجه آخر أو وجوه؛ ولكنه [رواه ثقة بسند مخالف لذلك فهو] (3) بهذا السند غريب، ولذلك نجد الترمذي يعبر عنه بغريب من هذا الوجه لا يعرف إلا من فلان.

والحديث الغريب قد يكون حسناً (4) وقد يكون ضعيفاً وهو الأكثر في الغرائب، ولذلك تجد أئمة الحديث ينهون عنه (5) ويحذرون منه، (قال أحمد بن حنبل: «لا تكتبوا هذه الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء»). وقال الإمام مالك: «شر العلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي رواه الناس». وقال عبد الرزاق: «كنا نرى غريب الحديث خيراً فإذا هو شر». (6)

ومن أمثلة الغريب الذي لا يصح من وجه وإن حسنه الترمذي ونصه كما رواه في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [الأعراف/189] ثنا محمد بن المثني ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لما ولدت حواء طاف بها إبليس وكان لا يعيش لها ولد، فقال: سميته عبد /65/ الحرث (7) فإنه يعيش فسمته فعاش فكان ذلك من وحي الشيطان وأمره» (8). هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة. ورواه بعضهم (9) عن عبد الصمد ولم يرفعه أحد. وقد فسر السيوطي به الآية في التفسير المسمى بذي الجلالين، وقال: "رواه الحاكم، وقال: صحيح؛ والترمذي وقال: حسن غريب" (10).

(1) في النسخة (ب): الوطن.

(2) في النسخة (ب): لا يكون.

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) في النسخة (ب): صحيحاً وقد يكون حسناً.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) تدريب الراوي، ص 634.

(7) في النسخة (ب): الحرث.

(8) تم تخريجها.

(9) في النسخة (ب): البعض.

(10) تفسير الجلالين الميسر، للإمامين: جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي، حققه وعلق عليه: د. فخر الدين فخاوة، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط1، 2003م، ص175.

قال الحافظ ابن كثير في تفسير الآية: هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه، أحدهما: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري قد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به...⁽¹⁾. قال صاحب فتح البيان [في تفسير القرآن]⁽²⁾: "قد استشكل هذه الآية جمع من أهل العلم لأن ظاهرها صريح في⁽³⁾ وقوع الإشراك من آدم عليه السلام، والأنبياء معصومون من الشرك، [وقد أنكر هذه القصة]⁽⁴⁾ جماعة من المفسرين منهم الرازي وابن كثير والزمخشري وأبو السعود قلت: وجميع المفسرين والمحدثين. وقال الحسن نفسه الذي أسند إليه الحديث في تفسير الآية: هذا⁽⁵⁾ في الكفار يدعون الله فإذا أتاهما صالحاً هود أو نصر. وقال ابن كيسان: هم الكفار سموا أولادهم بعبد العزى؛ وعبد شمس؛ وعبد الدار ونحو ذلك"⁽⁶⁾، وقيل: في قصي، لأن هؤلاء أولاده وهو مجمع قريش، وقد نفى الله على كفار مكة شركهم ونسب لهم ما فعله أبوهم إذ وافقوه على شركه، كما نفى على أهل الكتاب جرائم آباءهم (انظر رحمك الله ما تأتي به الغرائب) [الذي يأباه سياق الآية]⁽⁷⁾ من الجمع لا التشنية... الخ /66/.

والغريب أنواع [غريب سنداً وممتناً أو متناً لا سنداً أو سنداً لا متناً]⁽⁸⁾ وغريب بعض السند وغريب بعض المتن. فالأول، منه غرائب الصحيح: وهو ما يتفرد به راو ثقة عن مثله إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، ومثلوا له بحديث: «الأعمال بالنية» فزعموا أنه غريب في أحد طرفيه مشهور في الطرف الآخر منه، لأن الشهرة طرأت له من عند يحيى بن سعيد فهو غريب سنداً مشهوراً متناً، وقد أخطأوا لأنهم اعتمدوا على الصحيحين إذ رواه بهذه الطريق، وقد [مر البحث

(1) تفسير القرآن العظيم، للإمام الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، وضع حواشيه وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1419هـ 1998م، ج1، ص475.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) سقط من النسخة (ب).

(4) في النسخة (ب): وأنكرها.

(5) في النسخة (ب): قد فسرها بغير ذلك حيث قال إن هذه الآية نزلت.

(6) فتح البيان في مقاصد القرآن تفسير، السيد الإمام العلامة أبي الطيب صديق بن حسن القنوجي البخاري، قدم له وراجعته خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية، صيداء بيروت، دط، 1412هـ 1992م، ج5، ص100.

(7) في النسخة (ب): وسياق الآية يأباه لما فيها.

(8) في النسخة (ب): غريب سند وغريب متن وغريب سند ومتن.

قبل إلا أننا نزيد أن الحديث [1] رواه عبد المجيد بن عبد العزيز عن أبي رواد عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن سيار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم، قالوا: إنه غريب من حديث زيد بن أسلم، وهذا مما أخطأ فيه الثقة عن الثقة، وقال أبو الفتح اليعمرى: "هو" (2) إسناد غريب كله والمتن صحيح" (3)، وأنت خبير [أن هذا زعم و] (4) أنه ليس من الغريب، وقد ورد من عدة أوجه، ومن الصحابة غير عمر وإن ضعفوها تقليداً للصحيحين، [وقد مر بحثه في تعريف المشهور] (5).

الثاني: ما هو غريب سنداً وامتناً ولم يمثلوا له، وقالوا: إنه غير موجود، ولكن القسمة العقلية تقتضي وجوده.

والثالث: الحديث الذي مر ذكره (6) وهو رواية عبد المجيد بن عبد العزيز.

والرابع: حديث الطبراني في الكبير عن عبد العزيز الداوردي وعباد بن منصور عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بحديث /67/ أم زرع، والمحفوظ ما رواه عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله عن عروة عن عائشة هكذا اتفق عليه الشيخان. قال أبو الفتح: فهذه غرابة تختص موضعاً من السند، والحديث صحيح.

والخامس: مثاله حديث الطبراني المذكور أيضاً لأن عبد العزيز وعباداً جعلاً جميع الحديث مرفوعاً، وإنما المرفوع منه قوله صلى الله عليه وسلم: «كنت لك كأبي زرع لأم زرع» (7) فهذه غرابة بعض المتن أيضاً.

ومنه حديث: زكاة الفطر، حيث قيل: إن مالكاً انفرد عن سائر روايته بقوله من المسلمين في قوله صلى الله عليه وسلم: «زكاة الفطر عن رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد الحر الذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين» (1). فقوله: «من المسلمين» لم يروها أحد غير مالك.

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) في النسخة (ب): أنه.

(3) تدريب الراوي، ص 635 (ابن سيد الناس هو نفسه أبو الفتح اليعمرى) ينظر: فتح المغيب .

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): كما مر (أنظر المشهور).

(6) في النسخة (ب): ذكره غريب سنداً صحيح متناً.

(7) البخاري: الصحيح، كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل، رقم: 5189 (بهذا اللفظ) / مسلم: الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر حديث أم زرع، رقم: 2448 (بمثله) و2448.

ومنه⁽²⁾ غرابة الشيوخ: وهو أن يروي الراوي عن من لم تجر العادة بالرواية عنه كرواية مالك عن نافع [عن أنس]⁽³⁾ حديثاً: «لا يبيع حاضر لباد»⁽⁴⁾ فقالوا: هذا حديث غريب لمالك بن أنس عن نافع وهو إمام يجمع حديثه تفرد به الشافعي وهو إمام مقدم لا نعلم أحداً حدث به عنه غير ربيع بن سليمان وهو ثقة مأمون.

ومنه غريب الكلام: قال في شرح التدريب غريب الحديث هو: (ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلّة استعمالها)⁽⁵⁾ أو بعيدة المعنى غامضة لا يتناولها الفهم إلا عن بعدٍ ومعاناةٍ فكرٍ، [وقد سئل أحمد بن حنبل عن معنى /68/ حديث رواه فقال لا أدري فاسألوا عنه أهل الغريب]⁽⁶⁾ وكل شيء يستغرب منه يقال له غريب. وقد وضع العلماء والنحويون في ذلك تأليف عدة، وأول من ألف فيه أبو عبيدة معمر بن المثنى [الإباضي]⁽⁷⁾ المتوفى سنة: 210هـ؛ وتابعه خلق، ومن أجمع الكتب للألفاظ الغريبة من الحديث الموجود الآن لسان العرب لابن منظور المتوفى سنة: 711هـ. والله أعلم.

المطلب الرابع عشر: الحديث المنقطع:

قال الناظم: 17- وكل ما لم يتصل بحال في إسناده منقطع الأوصال.

(1) البخاري: الصحيح، كتاب الزكاة، باب فرض صدقة الفطر، رقم: 1503 (ممثلته) وباب صدقة الفطر على العبد، رقم: 1504 (بهذا اللفظ) وباب صدقة الفطر صاعاً من تمر، رقم: 1507 (بنحوه) وباب الصدقة قبل العيد، رقم: 1509 (معناه مختصراً) وباب صدقة الفطر على الحر والمملوك، رقم: 1511 (بنحوه) وباب صدقة الفطر على الصغير والكبير، رقم: 1512 (بنحوه) /مسلم: الصحيح، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، رقم: 984 (ممثلته) و984 (بنحوه) و984 (بنحوه) و984 (بنحوه) وباب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة، رقم: 986 (معناه مختصراً) و986 (معناه مختصراً).

(2) في النسخة (ب): وهو ثقة مشهور ومن الغريب.

(3) زيادة من النسخة (ب)، وفي الأصل "عن مالك بن أنس" مشطوبة.

(4) البخاري: صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم: 1522 و1522 (بهذا اللفظ) و1522.

(5) تدريب الراوي، ص 637.

(6) المرجع السابق، ص 638. زيادة من النسخة (ب).

(7) زيادة من النسخة (ب).

وعلى تحديد الناظم: فهو⁽¹⁾ ما سقط من إسناده أكثر من واحد منقطع، فيدخل في تعريفه المرسل؛ والمعضل؛ والمعلق وغيرها⁽²⁾؛ فالمنقطع أعم لاختصاص المرسل بالتابعي، وهذا قول ابن عبد البر والخطيب [وبعض الأصوليين والفقهاء]⁽³⁾

والمشهور كما قال العراقي وغيره: أن المنقطع ما سقط من رواته راو واحد أو أكثر أو ذكر فيه رجل مبهم قبل الصحابي في [الموضع الواحد]⁽⁴⁾ أي موضع كان وإن تعددت المواضع بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد فيكون منقطعاً من [موضع أو]⁽⁵⁾ مواضع.

وخرج بالواحد المعضل وبما قبل الصحابي المرسل، وكان الناظم اقتصر على خلاف المشهور لقول ابن الصلاح: إنه أقرب صار إليه طوائف من الفقهاء والأصوليين لأن الانقطاع ضد الاتصال فيصدق على الواحد وبالجمع وبما بينهما⁽⁶⁾، وقيل: هو ما روي عن تابعي فمن دونه قولاً أو فعلاً له، وقد مر بنا أن هذا هو المقطوع.

والمقطوع غير المنقطع. وقيل المنقطع: ما سقط منه راو فأكثر وسواء كان الساقط صحابي تابعي أو غيرهما. وقال أبو زكرياء يحيى بن أبي بكر [رحمه الله]⁽⁷⁾: "هو إسقاط راو من سند قبل الوصول إلى التابعي"⁽⁸⁾. و⁽⁹⁾وافق الناظم مسلماً⁽¹⁰⁾ فإنه قال: المنقطع ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه⁽¹¹⁾ صحابي أو غيره، وعليه الأصوليون /69/ [كما مر]⁽¹²⁾.

(1) في النسخة (ب): هو.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) في النسخة (ب): موضع واحد أو في مواضع وفي.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) المنظومة البيقونية بشرح، الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني، مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري، ص153.

(7) سقط من النسخة (ب).

(8) جامع الشمل، ص319.

(9) في النسخة (ب): فقد.

(10) في النسخة (ب): كما وافقه مسلم.

(11) تدريب الراوي، ص235.

(12) سقط من النسخة (ب).

القسم الثاني: النص المطعق:

ومن أمثلة الحديث المنقطع ما روى أبو داود عن يونس عن ابن شهاب أن⁽¹⁾ عمر رضي الله عنه قال وهو على المنبر: «يأيها الناس إن الرأي إنما كان من رسول صلى الله عليه وسلم مصيباً لأن الله كان يريه، وإنما منا الظن والتكلف»⁽²⁾ الاجتهاد⁽³⁾ فهذا الحديث منقطع لأن ابن شهاب الزهري لم يدرك عمر رضي الله عنه [فلم يتصل السند]⁽⁴⁾.

ومنه ما روى عبد الرزاق قال: ذكر الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يتبع عن حذيفة رضي الله عنه قال: «إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين»⁽⁵⁾ الحديث. وقد لاحظ رواة الأثر أن هذا الحديث منقطع في موضعين، أحدهما: أن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، وإنما سمعه من أبي شيبه الجندي. الثاني: أن الثوري أيضاً لم يسمعه من أبي إسحاق، وإنما سمعه عن شريك عن أبي إسحاق. ومنه ما روى أبو العلاء بن الشخير عن رجلين من بني حنظلة عن شداد بن أوس عن الرسول صلى الله عليه وسلم في الدعاء في الصلاة: «اللهم إني أسألك الثبات في الأمر وعزيمة الرشد»⁽⁶⁾ وإنما كان منقطعاً لجهالة رجلين⁽⁷⁾ بين أبي العلاء هذا وشداد والله أعلم.

المطلب الخامس عشر: الحديث المعضل:

قال الناظم: 18- والمعضل الساقط منه اثنان

الحديث المعضل [(بفتح الضاد) هو]⁽⁸⁾: ما سقط من إسناده راويان أو أكثر في الموضع الواحد من أي موضع كان وإن تعددت المواضع، ويكون السقوط على التوالي وسواء كان الساقط صحابي أو

(1) في النسخة (ب): عن.

(2) أبو داود: السنن، كتاب القضاء، باب في قضاء القاضي إذا أخطأ، رقم: 3586 (بهذا اللفظ)/ البيهقي: السنن، كتاب آداب القاضي، باب إثم من أفتى أو قضى بالجهل، رقم: 20417 (متمله).

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) سقط من النسخة (ب).

(5) الحاكم: المستدرک، کتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، سؤال الناس عن الخلافة وجوابه صلى الله عليه وآله وسلم، رقم: 4461 (بنحوه مطولاً) ونكاح عمر بأم كلثوم وسببه، رقم: 4710 (بهذا اللفظ)/ البزار: المسند، مسند حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما، أبو اليقظان عن أبي وائل عن حذيفة، رقم: 2895 (بمعناه مطولاً).

(6) النسائي: المحتجب، كتاب السهو، باب نوع آخر من الدعاء، رقم: 1/1303 (متمله مختصراً)/ الترمذي: جامع، أبواب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب منه، رقم: 3407 (بهذا اللفظ) و3407 (م) (من غير ذكر هذا اللفظ)/ أحمد: المسند، مسند الشاميين رضي الله عنهم، حديث شداد بن أوس رضي الله عنه، برقم: 17389 (متمله مطولاً) و17407 (من غير ذكر هذا اللفظ) وبدون ترقيم (بنحوه).

(7) في النسخة (ب): الرجلين.

(8) سقط من النسخة (ب).

تابعي [أو تابع التابعي]⁽¹⁾ أو اثنان قبلهما، ويقال له: المشكل أيضاً⁽²⁾ كما نبه على ذلك ابن حجر، كأن يقول مالك مثلاً [أو الربيع]⁽³⁾: قال الرسول صلى الله عليه وسلم فالأول⁽⁴⁾ مسقطاً تابعياً وصحائباً هما نافع وابن عمر على التوالي، [أو يقول الربيع كذلك قال الرسول صلى الله عليه وسلم مسقطاً تابعياً وصحائباً]⁽⁵⁾ هما أبو عبيدة وعبادة بن الصامت أو أبي أيوب الأنصاري، ويسمى: معضلاً، لأن الراوي جعله ضعيفاً كالمريض الذي أعضله الداء وأعياه فلا ينتفع به من يرويه، وذلك لشدة إيهامه واستغلاقه على النقاد أكثر من المنقطع.

وقد عد ابن الصلاح (قول الفقهاء في كتبهم قال الرسول صلى الله عليه وسلم من المعضل)⁽⁶⁾. /70/ ومن المعضل حذف النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي معاً ووقف المتن على التابعي (كقول الأعمش عن الشعبي: «يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا فيقول ما عملته فتنتطق جوارحه بذلك»⁽⁷⁾) الحديث. رواه الحاكم قائلاً⁽⁸⁾ أعضله الأعمش، وهو عند الشعبي متصل الإسناد كما⁽⁹⁾ رواه مسلم من حديث فضيل بن عمرو عن الشعبي عن أنس قال: «كنا عند الرسول صلى الله عليه وسلم فضحك، فقال: أتدرون لم⁽¹⁰⁾ ضحكت؟ فقلنا الله ورسوله أعلم، فقال: من مخاطبة العبد ربه يوم القيامة، يقول: يا رب ألم تجرني من الظلم، فيقول: بلى، قال: فإني⁽¹¹⁾ لا أحيز اليوم على نفسي شاهداً إلا مني فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً وبالكرام الكاتين عليك شهوداً فيختم على فيه، ثم يقول لأركانہ انطقي فتنتطق جوارحه أو لسانه فيقول لجوارحه: أبعدكن الله ما خاصمت إلا فيكن»⁽¹²⁾.

(1) سقط من النسخة (ب).

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): والثاني كذلك هما.

(6) تدريب الراوي، ص 242.

(7) زيادة من النسخة (ب).

(8) في النسخة (ب): قال.

(9) زيادة من النسخة (ب).

(10) في النسخة (ب): لما.

(11) سقط من النسخة (ب).

(12) مسلم: الصحيح، كتاب الزهد والرقائق، رقم: 2969 (بهذا اللفظ).

القسم الثاني: النص المحقق:

ومن القسم الأول: قول مالك بلغني أن أبا هريرة قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق»⁽¹⁾. فهذا كما يقول الحاكم: معضلاً جاء موصولاً في غير الموطأ عن مالك بن أنس نفسه⁽²⁾ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة [عن الرسول صلى الله عليه وسلم]⁽³⁾⁽⁴⁾. فجاء الإعضال من إسقاط محمد بن عجلان وأبيه من السند. وكل من المنقطع والمعضل وغيرهما⁽⁵⁾ عند الأصوليين من المرسل. وأما عند المحدثين فمن ألقاب الحديث الضعيف. [وجعل ابن الصلاح]⁽⁶⁾ المقطوع والمنقطع والمعضل من أنواع المنقطع بناء على أن المنقطع كل ما لم يتصل إسناده بحال [وعندهم أن المعضل شر]⁽⁷⁾ من المنقطع والله أعلم.

المطلب السادس عشر: التدليس:

قال الناظم: 18- وما أتى مدلساً نوعان

19- الأول الإسقاط للشيخ وأن ينقل عن فوقه بعن وأن

20- والثاني لا يسقطه لكن يصف أوصافه بما به لا ينصرف

المدلس على ستة أقسام: ذكر الناظم منها قسمين فقط⁽⁸⁾: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ، وبقي عليه أربعة: تدليس التسوية؛ وتدليس العطف؛ وتدليس القطع؛ وتدليس البلاد؛ وسأصفها على التوالي /71/

مبتدئاً بتعريف التدليس لغة: وهو إخفاء العيب وكتمانه. وأصله من الدَّلس بفتحين⁽⁹⁾ وهي: الظلمة، فمن دلس الحديث فقد جعل أمره مظلماً على الواقف عليه بما أخفى من حاله كما تخفى

(1) مسلم: الصحيح، كتاب الأيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس، رقم: 1662 (بهذا اللفظ).

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) ينظر، معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، بتعليقات الحافظين المؤمن الساجي والتقّي ابن الصلاح، شرح وتحقيق أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، بيروت لبنان، ط1، 1424هـ 2003م، ص195-ص197.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) في النسخة (ب): وأما ابن الصلاح منهم فجعل.

(7) في النسخة (ب): كما عند الناظم إلا أن المعضل عند الجميع أشر.

(8) زيادة من النسخة (ب).

(9) سقط من النسخة (ب).

الأشياء عن البصر من الظلمة. وقد اختصر القطب رحمه الله تعريف أنواع التدليس بقوله: "أن يروي المتحدث الحديث عن الثقات ولم يسمع منهم، وقصده [الدعاء إلى الله]⁽¹⁾". كما يروي سفيان عن جابر بن عبد الله، وإنما كانت روايته عنه من كتاب سليمان البكري، أو أن يروي عن قوم يحدثون عن قوم مجهولين أو مجروحين بغير أسمائهم وبكناهم⁽²⁾ حتى لا يعرفون، أو عن شيوخ لم يرههم، أو لم يسمع منهم، أو سمع اليسير وفاته الكثير فزاده⁽³⁾ فيدلس به، أو أن يقول: قال فلان، فإذا سئل ونوقش هل سمعته من فلان؟ قال: لا، ولكنه أخرج كتاباً فدفعه إلي⁽⁴⁾. وتعريف القوم أضبط فأقول:

النوع الأول تدليس الإسناد: بأن يروي الراوي الحديث عن عاصره ولقيه ما لم يسمع منه بلفظ موهم أنه سمعه منه كما أشار إليه الناظم بقوله: «الإسقاط للشيخ» الذي [حدثه عن الثقات]⁽⁵⁾ لصغره؛ أو لأنه من الضعفاء ولو⁽⁶⁾ عند غيره؛ وأن⁽⁷⁾ ينقل الحديث عن فوقه كشيخ شيخه؛ أو من فوقه ممن⁽⁸⁾ عرف له منه سماع بلفظ لا يقتضي اتصالاً [أو غيره]⁽⁹⁾ لئلا يكون كذباً بل موهم له، كقوله: عن فلان، [أو أن فلاناً]⁽¹⁰⁾، أو قال فلان ممن عاصره ولم يلقه ولم يصرح بالسماع، وإنما يكون تدليساً إن كان المدلس عاصر المروي؛ أو لقيه ولم يسمع منه، أو سمع منه وروى⁽¹¹⁾ ما لم يسمع منه ما دلسه. أما إذا روى عن من لم يدركه بلفظ موهم فليس بتدليس على المشهور، وذلك بأن يخبر ذلك [عن نفسه]⁽¹²⁾ بلفظ يدل عليه كبلغني عن⁽¹³⁾ مثلاً، أو من أمثله: قول علي

(1) في النسخة (ب): الوعظ أو الإرشاد.

(2) في النسخة (ب): أو كنياهم.

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) جامع الشمل، ص 343.

(5) في النسخة (ب): أسقطه وإن كان من الثقات إما.

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): أو.

(8) في النسخة (ب): لمن.

(9) زيادة من النسخة (ب).

(10) سقط من النسخة (ب).

(11) زيادة من النسخة (ب).

(12) في النسخة (ب): بنفسه.

(13) زيادة من النسخة (ب).

بن خشرم كنا عند سفيان بن عيينة فقال: قال الزهري كذا ف قيل له: حدثكم الزهري فسكت، ثم قال: قال الزهري، ف قيل له: سمعته من الزهري، فقال: لا لم أسمع من الزهري؛ ولا ممن سمعه من الزهري. ولكن⁽¹⁾ حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، فابن عيينة قد عاصر الزهري ولقيه ولكنه لم يسمع منه، وإنما سمع من عبدالرزاق، [وعبدالرزاق سمع من معمر، ومعمر هو الذي]⁽²⁾ أخذ عن الزهري وسمع منه.

وهذا القسم من التدليس قد ذمه كثير من العلماء ونقلت عن العديد منهم شدة كراهيته /72/ وكان شعبة بن الحجاج أشد الناس إنكاراً له، حتى نقل الشافعي عنه أنه قال: ("التدليس أخ الكذب". وقال: "لأن أزي أحب إلي من أدلس")⁽³⁾.

أما من حيث قبول رواية المدلس فقد ذهب أكثر العلماء إلى عدم قبول روايته مطلقاً سواء بين السماع أم لم يبينه. وقال الشافعي: (ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته، وليست تلك العورة بالكذب [فترد بها]⁽⁴⁾ حديثه، ولا [من قبيل]⁽⁵⁾ النصيحة في الصدق، [فيقبل به أحاديثه]⁽⁶⁾ فقلنا نحن⁽⁷⁾ لا نقبل من المدلسين حديثاً حتى يقول [فيه: حدثني أو سمعت]⁽⁸⁾⁽⁹⁾.

وإلى ذلك ذهب ابن الصلاح إذ قال: فما رواه المدلس بلفظ محتمل ولم يبين فيه السماع والاتصال كان حكمه حكم المرسل فيرد ولا يحتج به⁽¹⁰⁾، وما رواه بلفظ مبين للاتصال، نحو: سمعت؛ وثنا؛

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) في النسخة (ب): وهذا سمع عن معمر وهو.

(3) علوم الحديث، ص 74.

(4) في النسخة (ب): فيرد به.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) زيادة من النسخة (ب).

(7) زيادة من النسخة (ب).

(8) في النسخة (ب): حدثني ويظهر الصدق على ذلك.

(9) النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج 2، ص 97.

(10) المصدر نفسه، ج 2، ص 92.

وأخبرنا؛ وأشباهها⁽¹⁾؛ يقبل ويحتج به [إن كان من عدل موثق به]⁽²⁾ لأن التدليس ليس كذباً وإنما هو [ضرب من الإيهام]⁽³⁾ ولفظ محتمل.

وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة الكثير من الأحاديث التي يقول فيها المدلس: ثنا؛ أو سمعت؛ أو أخبرنا ونحوها، حيث جاء ذلك عن قتادة⁽⁴⁾؛ والأعمش؛ وسفيان بن عيينة؛ والثوري؛ وهشام بن بشير وغيرهم. أما ما جاء في [الصحيحين وشبههما]⁽⁵⁾ من الكتب الصحيحة⁽⁶⁾ عن المدلسين بطريق⁽⁷⁾ العنعنة [عن فلان عن فلان]⁽⁸⁾ فمحمول على ثبوت السماع له من جهة أخرى، وإنما اختار صاحب الصحيح والمسند⁽⁹⁾ طريق العنعنة على طريق السماع لأن التي اختارها كانت على شرطه دون تلك وذلك تحسناً للظن بهم.

والثاني تدليس الشيوخ: بأن يسمي أو يصف شيخه الذي سمع منه بغير اسمه؛ أو بغير صفته التي اشتهر بها؛ أو ينسبه إلى قبيلة؛ أو بلد لم يشتهر بها تسمية كي لا يعرف؛ وإبعاداً للسامع منه عن معرفة حاله، كأن يقول: عراقي وهو مشهور: بالبغدادي، أو يقول: الحافظ وهو لم يشتهر بهذا. ومن أمثلة ذلك: قول أبي بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء، ثنا أبو عبد الله بن أبي عبد الله، وهو يريد أبا بكر بن أبي داود السجستاني. وقوله أيضاً: ثنا محمد بن سند، وهو يريد: أبا بكر محمد بن حسن النقاش المفسر؛ السندي⁽¹⁰⁾ فنسبه إلى أحد أجداده /73/ «سند»⁽¹¹⁾. وفي هذا النوع من التدليس تضييع للمروي عنه بعدم معرفة حاله وأهليته، وكذلك للحديث المروي له، إذ يصير بعض رواته مجهولاً، و⁽¹²⁾ هذا أمر مستنكر، وقيل: جائز لقصد تيقظ الطالب واختباره ليبحث عن الرواة.

(1) سقط من النسخة (ب).

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): إهام.

(4) في النسخة (ب): المشهورين كقتادة.

(5) في النسخة (ب): الصحاح.

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): عن طريق.

(8) سقط من النسخة (ب).

(9) زيادة من النسخة (ب).

(10) زيادة من النسخة (ب).

(11) سقط من النسخة (ب).

(12) سقط من النسخة (ب).

وقد جزم ابن الصلاح "بأن الأمر في تدليس الشيوخ أخف من سابقه"⁽¹⁾، ويختلف الحكم عليه باختلاف المقصد الحامل للمدلس على ذلك التدليس؛ فتارة يحرم كما إذا كان من يأخذ عنه غير ثقة فدلّسه لئلا يعرف حاله، أو أوهم أنه رجل آخر من الثقات على وفق اسمه و⁽²⁾كنيته فهذا كذب صراح وغش للأمة. ومن الطبيعي أن يحكم على التدليس في مثل هذه الحالة بالحرمة. وتارة يكره ويكون الأمر سهلاً كما إذا كان من أخذ عنه أصغر منه سنّاً؛ أو نازل الرواية؛ أو كان كثير الرواية عنه؛ فهو يمتنع من تكراره [على صورة واحدة]⁽³⁾ إيهاماً بكثرة الشيوخ. ومما عد أمر التدليس فيه سهلاً التفنن في العبارة، وقد سمح الخطيب البغدادي وغيره بذلك، بل إن الخطيب قد نقله وكان لهجا به في تصانيفه.

قال ابن الصلاح: الخطيب يروي في كتبه عن أبي القاسم الأزهرى؛ وعن عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي؛ وعن عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي؛ والجميع شخص واحد من مشايخه. وكذلك يروي عن الحسن بن محمد الخلال؛ وعن الحسن بن أبي طالب؛ وعن أبي محمد الخلال؛ والجميع عبارة عن شخص واحد إلى غير ذلك وهذا عندهم دليل الجواز.

[أما ابن بركة رحمه الله فقد ذكر أن هذا من الكذب الصريح]⁽⁴⁾ قال السيوطي: (وتبع الخطيب في ذلك المحدثون [خصوصاً المتأخرين]⁽⁵⁾). وقال ابن حجر: ينبغي أن يكون الخطيب قدوة في ذلك⁽⁶⁾، إلا أنه إنما⁽⁷⁾ يعمي على غير⁽⁸⁾ أهل الفن، وأما أهله فلا يخفى عليهم ذلك لمعرفةهم بتراجم الرجال.

الثالث تدليس التسوية⁽⁹⁾: وهو أن يسقط الراوي ضعيفاً بين شيخيه الثقتين فيستوي التدليس كلهم ثقات وهو شر التدليس، وكان بقية بن الوليد أفعل الناس له والوليد بن مسلم، فقد كان يحذف شيوخ الأوزاعي الضعفاء ويبقي الثقات، فقليل له في ذلك، فقال الأوزاعي: (أنبل من أن

(1) المصدر نفسه، ج2، ص98.

(2) في النسخة (ب): أو.

(3) سقط من النسخة (ب).

(4) زيادة من النسخة (ب). لم أجده لا في جامع الشمل، ولا في وفاء الضمانة، ولا في جامع ابن بركة.

(5) سقط من النسخة (ب).

(6) تدريب الراوي، ص749.

(7) سقط من النسخة (ب).

(8) سقط من النسخة (ب).

(9) في النسخة (ب): التسمية.

يروى عن الهيثم بن خارجة وأمثاله وهم ضعفاء، فقيل له: قد روى عنهم وأسقطتهم أنت ولم يلتفت لذلك⁽¹⁾. /74/

الرابع تدليس العطف: وهو أن يقول الراوي ثنا فلان وفلان ويكون قد سمع من أحدهما دون الآخر فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه. مثال ذلك: (ما نقل الحاكم والخطيب عن هشيم بن بشير أن أصحابه قالوا له: نريد أن تثنا شيئاً لا يكون فيه تدليس أبداً⁽²⁾)، فقال: خذوا ثم أملئ عليهم مجلساً يقول في كل حديث منه ثنا فلان وفلان ثم يسوق السند والمتن، فلما فرغ قال: هل دلست لكم اليوم شيئاً، قالوا: لا، قال: بلى؛ كلما قلت فلان وفلان فإني لم أسمع من الثاني⁽³⁾.

الخامس تدليس القطع: كان يقول الراوي ثنا فلان؛ أو سمعت من⁽⁴⁾ فلان ثم يسكت؛ ثم يقول: هشام بن عروة أو الأعمش مؤهماً أنه سمع منهما وليس كذلك، مثاله: ما روى ابن عدي عن عمر بن عبيد الطنافسي أنه كان يقول: ثنا ثم يسكت وينوي القطع، ثم يقول: هشام بن عروة عن [أبيه عن]⁽⁵⁾ عائشة.

السادس تدليس البلاد: وصورته كما إذا قال المصري: ثنا فلان بالأندلس وأراد موضعاً بالقاهرة يسمى بذلك، أو قال: حدثني فلان وراء النهر ويريد نهر دجلة، أو قال: بالرقعة وأراد بستاناً على شاطئ دجلة، أو قال: الدمشقي حدثني بالكرك وأراد كرك نوح وهو بالقرب من دمشق⁽⁶⁾، وهذا مكروه جداً لأن صاحبه يدعي ما ليس عنده من إيهام الرحلة في طلب الحديث وسماعه من عدة شيوخ وهو لم يرحل ولم يسمع، وهذا كله من المدلسين نوع من التمويه والخداع، ولذلك قالوا: «شر الحديث المدلس». والله أعلم.

المطلب السابع عشر: الحديث الشاذ:

قال الناظم: 21- ومن يخالف ثقة فيه الملا فالشاذ.....

(1) ينظر، المصدر نفسه، ص258.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) ينظر، المصدر نفسه، ص259، 260.

(4) في النسخة (ب): عن.

(5) سقط من النسخة (ب).

(6) زيادة من النسخة (ب).

أما الشاذ وحده ما خالف الراوي الثقة في السند أو المتن جماعة الثقات فيه بزيادة أو نقص⁽¹⁾ فيظن أنه أوهم فيه. والشذوذ في اللغة: الانفراد عن الغير في فعل [أو قول]⁽²⁾. قال ابن الصلاح: "التفصيل في قبوله أو⁽³⁾ رده باعتبار رواية الراوي له، فما خالف المنفرد من هو أحفظ وأتقن وأورع فشاذ مردود وإن لم يخالف؛ بل روى شيئاً لم يروه غيره، وهو عدل ضابط ورع فصحيح أو غير ضابط، ولا يبعد عن درجة الضابط فحسن، وإن بعد فشاذ منكر"⁽⁴⁾.

ويكون الشذوذ في السند كرواية الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار وعن عوسجة كلاهما⁽⁵⁾ عن ابن عباس أن رجلاً توفي على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه (أي عتيق هو أعتقه)، فقال صلى الله عليه وسلم: «هل له أحد، قالوا: لا، إلا غلام أعتقه، فجعل صلى الله عليه وسلم ميراثه له». وذلك على مذهب من يورث العتيق من معتقه، وهو خلاف المذهب والمشهور. فإن حماد بن زيد رواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس لكن قد تابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره. قال أبو حاتم: المحفوظ حديث ابن عيينة فحماد [مع كونه]⁽⁶⁾ من أهل العدالة والضبط. رجح أبو حاتم الرواية⁽⁷⁾ من هو أكثر عدداً منه [في السند وأما]⁽⁸⁾.

ومثاله في المتن زيادة مالك⁽⁹⁾ يوم عرفة في حديث أيام التشريق أيام أكل وشرب فإنه في جميع طرقه بدونها وإنما جاء بها موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر فحديث موسى شاذ صححه ابن حبان والحاكم، وقالوا إنه على شرط مسلم وحسنه الترمذي لأنه زيادة ثقة غير منافية لحملها على حاضري عرفة لئلا يضعفوا بالصيام فيه عن الوقوف، ونص الحديث عنده يوم عرفة وأيام التشريق [أيام أكل وشرب ومنه مخالفة قول ومخالفة المتن في رواية قول عنه صلى الله عليه

(1) في النسخة (ب): نقصان.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): و.

(4) ينظر، علوم الحديث، ص 79.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) في النسخة (ب): بكونه.

(7) سقط من النسخة (ب).

(8) زيادة من النسخة (ب).

(9) زيادة من النسخة (ب).

القسم الثاني: النص المحقق:

وسلم قد وصفه غيره بأنه فعل⁽¹⁾ كما رواه أبو داود والترمذي من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه»⁽²⁾ قال البيهقي: خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا، فإن الناس إنما⁽³⁾ روه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا من قوله، وإن كان عبد الواحد ثقة، فمتن الحديث شاذ كما مرَّ. وذهب الحاكم النيسابوري العالم⁽⁴⁾ (إلى أن الشاذ حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة)⁽⁵⁾.

وذكر الخليلي: (أن الذي عليه حفاظُ الحديث هو أن الشاذ: ما⁽⁶⁾ انفرد بروايته واحد سواء كان ثقة أم لم يكن ثقة خالف فيه غيره أم لم يخالف، فما كان من غير ثقة فمتروك لا يقبل؛ وأما⁽⁷⁾ ما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به)⁽⁸⁾. فرد عليهما ابن الصلاح بإفراد الثقات الصحيحة المستخرجة في الصحيحين وغيرهما⁽⁹⁾ كحديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الولاء وهبته»⁽¹⁰⁾. وقد تفرد به عبد الله بن دينار. وكحديث الذي رواه

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) أبو داود: السنن، كتاب الصلاة، باب الاضطجاع بعدها، رقم: 1261 (بنحوه مطولاً) / الترمذي: الجامع، أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، رقم: 420 (بهذا اللفظ) / ابن ماجه: السنن، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر، رقم: 1199 (بنحوه مطولاً) / البيهقي: السنن الكبير، كتاب الصلاة، باب ما ورد في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، رقم: 4965 و4966 (معناه مطولاً).

(3) في النسخة (ب): فقد.

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) علوم الحديث، ص 77.

(6) في النسخة (ب): من.

(7) زيادة من النسخة (ب).

(8) علوم الحديث، ابن الصلاح، ص 77.

(9) زيادة من النسخة (ب).

(10) البخاري: الصحيح، كتاب البيوع، باب البيع والشراء مع النساء، رقم: 2156 (معناه مطولاً) وباب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل، رقم: 2169 (معناه مطولاً) / مسلم: الصحيح، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته، رقم: 1506 (مثله مختصراً) و1506.

القسم الثاني: النص المحقق:

مالك بن أنس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر»⁽¹⁾. فقد تفرد به مالك عن الزهري.

وحديث: «إنما الأعمال بالنيات»⁽²⁾. فقد تفرد به يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذه الأحاديث الثلاث واردة في الصحيحين وغيرهما⁽³⁾ وعليها عمل الناس، مع أنه ليس لكل منهما - كما يرى ابن الصلاح ومن معه - إلا إسناد واحد تفرد به ثقة، ومثل ذلك كثير، حتى قال مسلم: (قد تفرد الزهري بنحو تسعين حرفاً يرويها ولا يشاركه فيها أحد بأسانيد جيداً)⁽⁴⁾. وكذلك حديث: «كان الرسول صلى الله عليه وسلم: إذا خرج من الخلاء قال: غفرانك»⁽⁵⁾. فقد تفرد به إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن عائشة. /76/ ولذلك قال الترمذي فيه: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل [عن يوسف بن أبي بردة]⁽⁶⁾. ولذلك كان تعريف الشافعي المذكور أولاً هو الأصح⁽⁷⁾ الأوفق والله أعلم.

المطلب الثامن عشر: الحديث المقلوب:

قال الناظم: 21- والمقلوب قسمان تلا

22- إبدال راو براو قسم وقلب إسناد لمتن قسم

الحديث المقلوب: هو حديث دخله القلب في متنه وسنده أو كليهما⁽⁸⁾. والقلب [في اللغة]⁽⁹⁾: هو إبدال شيء بآخر⁽¹⁾، وهو مأخوذ من قلب الشيء. [لغة بمعنى]⁽²⁾: حوِّله عن وجهه، كقولهم:

(1) البخاري: الصحيح، باب جزاء الصيد ونحوه، باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام، رقم: 1846 (بنحوه) / مسلم: الصحيح، كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام، رقم: 1357 (بمثله).

(2) تم تخريبه.

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) ينظر، علوم الحديث، ص 78.

(5) أبو داود: السنن، كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء، الرقم: 30 (بنحوه مختصراً) / الترمذي: الجامع، أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء، الرقم: 7 (بهذا اللفظ) / أحمد: المسند، مسند عائشة رضي الله عنها، الرقم: 25859 (بنحوه مختصراً).

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) زيادة من النسخة (ب).

(8) زيادة من النسخة (ب).

(9) زيادة من النسخة (ب).

القسم الثاني: النص المحقق:

كلام مقلوب، أي: معروف عن وجهه. ويكون في المتن وفي السند كما [قال الناظم]⁽³⁾. وذلك⁽⁴⁾ بلا تعمد من صاحبه، [وإلا كان من قبيل الموضوع]⁽⁵⁾ وكلا القسمين من أقسام الضعيف، ومنشأ الضعف فيه⁽⁶⁾ إنما هو قلة الضبط وذلك لما يقع في السند أو المتن من تقديم أو تأخير، واستبدال شيء بشيء آخر إضافة إلى أن ذلك يخل بفهم السامع ويحمله على الخطأ؛ غير أن هذا الذي يتحدث عنه قد يقع سهواً من الراوي الثقة لا قصداً، وأما إن كان عن قصد فهو من الموضوع.

فمثال القسم الأول: وهو إبدال راوٍ براوٍ آخر مكانه خطأ كتقديم اسم أو تأخيره، كأن يخطئ الراوي فيقول: كعب بن مرة بدل مرة بن كعب، وإنما كان ذلك لأن اسم أحدهما اسم أب الآخر، أو أن يكون الحديث مشهوراً براوٍ من الرواة، أو إسناد من الأسانيد فيقبله بسند آخر خطأً.

مثال ذلك: ما روى أبو النضير⁽⁷⁾ جرير بن حازم عن ثابت البناني عن أنس قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني»⁽⁸⁾ فهذا حديث انقلب سنده سهواً على جرير بن حازم، إذ أنه معروف من رواية يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه الأئمة الخمسة، وهو عند مسلم والنسائي من رواية حجاج بن أبي عثمان الصواف عن يحيى بن أبي كثير... الخ، ولكن جريراً ما⁽⁹⁾ سمعه من أبي عثمان يحدث به في مجلس ثابت البناني ظنه عن ثابت عن أنس كذلك، وقد بين ذلك حماد بن زيد، قال: كنت أنا وجرير بن حازم عند ثابت البناني فحدث الحجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير

(1) في النسخة (ب): بشيء آخر.

(2) في النسخة (ب): أي.

(3) في النسخة (ب): مر.

(4) في النسخة (ب): ذلك إن كان.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) في النسخة (ب): فيهما.

(7) في النسخة (ب): النظر.

(8) البخاري: الصحيح، كتاب الأذان، باب قول الرجل فاتتنا الصلاة، رقم: 635 (بمعناه مطولاً) وباب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة، الرقم: 637 (بهذا اللفظ) وباب لا يسعى إلى الصلاة مستعجلاً وليقم بالسكينة والوقار، الرقم: 638 (مثله) / مسلم: الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، برقم: 603 (بمعناه مطولاً).

(9) في النسخة (ب): لما.

القسم الثاني: النص المحقق:

عن عبدالله عن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره، فظن جرير أنه⁽¹⁾ إنما حدث به ثابت عن أنس، وأبو النظر جرير هذا ثقة معروف.

وكقلب حديث مشهور عن سالم أبدل بواحد من الرواة كنافع ليرغب فيه لقربته، لأن سالمًا أقرب إلى ابن عمر من نافع لأنه ابن لابن عمر، وذلك حرام يفعله الوضاعون. مثاله: حديث رواه عمرو بن خالد الحراني الكذاب عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى ضيقها»⁽²⁾ فهذا حديث مقلوب قلبه حماد بن عمرو أحد المتروكين ليغرب به، وإنما هو /79/ معروف بسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة كما في مسلم، ولا يعرف عن الأعمش، وبهذا كره أهل الحديث تتبع الغرائب فإنه قلَّ ما يصح منها.

ومن المقلوب سنداً ما روى أهل الحديث [أن مهرة]⁽³⁾ بغداد لما قدم إليهم البخاري فقدموا عشرة منهم له⁽⁴⁾ كل واحد يقلب سند عشرة أحاديث لتصير مئة حديث، فصيروا متن سند لسند متن آخر وتواعدوا على⁽⁵⁾ الحضور لمجلس البخاري ليلقي عليه⁽⁶⁾ كل واحد منهم عشرته بحضرتهم، فلما حضروا واطمأن المجلس بأهله البغداديين وغيرهم من الغرباء من أهل خراسان وغيرهم تقدم إليه واحد من العشرة وسأله عن أحاديثه واحداً واحداً والبخاري يقول له في كل واحد⁽⁷⁾ منها: لا أعرفه، [فكان الفقهاء يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون فهم الرجل وغيرهم يقضي عليه بالعجز والتقصير وقلة الفهم ولما علم أنهم فرغوا التفت إلى السائل الأول فقال سألت عن حديث كذا وكذا وصوابه كذا إلى آخر أحاديثه، وكذا البقية على التوالي، فرد كل متن لإسناد لمتنه ولم يختلف عليه موضع مما قلبوه فأقر له الناس والحاضرون بالحفظ وأذعنوا له بالفضل.

(1) سقط من النسخة (ب).

(2) مسلم: الصحيح، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم: 2167 (بنحوه) و2167.

(3) في النسخة (أ): أو هرة.

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) سقط من النسخة (ب).

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) زيادة من النسخة (ب).

وقد يقصد بقلب السند الإغراب كما مر وأهل علوم الحديث يفعلونه كثيرا لامتحان أئمة الحديث واختبارهم هل اختلطوا أم لا وهل يقبلون التلقين أم لا فإن اختلط على إمام أو لقن تركوه وإلا قبلوا عنه التحدث ورووا عنه.

القسم الثاني القلب في المتن: يروي المحدث حديثا بقلب فيه بعض ألفاظه وهما مثاله حديث أبي هريرة الذي أخرجه مسلم في بعض طرقه في السبعة الذين يظلمهم الله يوم لا ظل إلا ظله فقد جاء في هذه الرواية (الطريق): ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمنه ما أنفقت شماله. فهذا مما انقلب على بعض الرواة لأن الرواية الصحيحة: «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»⁽¹⁾ كما في جميع طرق البخاري وبعض طرق مسلم وغيرهما.

ومنه ما رواه ابن حبان وابن خزيمة وأحمد من حديث أنيسة مرفوعا إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا وشربوا وإذا أذن بلال فكفوا، فإن المشهور من حديث ابن عمر وعائشة: «أن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم»⁽²⁾ ونصه في الربيع عن ابن عباس: «إذا سمعتم بلالا فكلوا فإذا سمعتم ابن أم مكتوم فكفوا»⁽³⁾. /80/

وما رواه الطبراني من حديث أبي هريرة مرفوعا: «إذا أمرتكم بشيء فأتوه وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم» فإن المعروف كما في الصحيحين وغيرهما: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم»⁽⁴⁾ إلى غير ذلك مما يعرف بالسير. والله أعلم.

المطلب التاسع عشر: الحديث الفرد:

قال الناظم: 23- والفرد ما قيده بثقة أو جمع أو قصر على رواية

الحديث الفرد قسمان: فرد مطلق بأن يفرد به راو واحد عن كل أحد، وسبق حكمه مع مثاله في الشاذ، والثاني فرد مقيد بالنسبة إلى جهة خاصة وهو المراد بقول الناظم "ما قيده بثقة" أي

(1) البخاري: الصحيح، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، رقم: 660 (بهذا اللفظ)/ مسلم: الصحيح، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، رقم: 1031 (مثله) و1031.

(2) البخاري: الصحيح، كتاب الأذان، باب الأذان قبل الفجر، رقم: 622 (بهذا اللفظ)/ مسلم: الصحيح، كتاب الصلاة، باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد، رقم: 380 وباب جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير، رقم: 381 (بنحوه) و381.

(3) الجامع: الربيع، كتاب الصيام، باب ما يفطر الصائم ووقت الإفطار والسحور، رقم: 319.

(4) البخاري: الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: 7288 (مثله)/ مسلم: الصحيح، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، رقم: 1337 (مثله مطولا).

الراوي الثقة، كقولهم لم يثبت إلا من رواية فلان، كحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم: «كان يقرأ في الأضحى والفطر سورة ق واقتربت الساعة»⁽¹⁾. لم يروه ثقة إلا طمرة بن سعيد المازني فقد انفرد به عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وأصحاب السنن، وإنما قيده بالثقة لرواية الدارقطني له من رواية ابن لهيعة، وقد ضعفه الجمهور إذ اختلط عليه بعد احتراق كتبه عن خالد بن يزيد الزهري عن عائشة.

الثاني: ما رواه جمع أو ثقة من بلد معين كأن يقولوا تفرد بهذه الرواية البصريون أو البغداديون أو المصريون أو المدنيون، ومثاله قول الحاكم في حديث رواه أبو داود عن أبي داود الطيالسي عن همام عن قتادة عن أبي نظرة عن أبي سعيد الخدري قال: «أمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر»⁽²⁾ (في الصلاة) تفرد في ذلك الأمر فيه أهل البصرة من أول الإسناد إلى آخره غير أبي سعيد الخدري فهو صحابي أنصاري، وكحديث شعب الإيمان «الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى عن الطريق»⁽³⁾ فقد تفرد به صالح عن أبي هريرة وتفرد به عبد الله بن دينار عن أبي صالح، وكالحديث الذي رواه أبو داود والترمذي عن عبد الله بن يزيد في صفة وضوء الرسول صلى الله عليه وسلم من قوله «ومسح رأسه بماء غير فضل يديه»⁽⁴⁾ قال سنة غريبة تفرد بها أهل مصر. ولم يشركهم فيها أحد، أي تفرد به عمر بن الحارث المصري عن عمرو بن يحيى المازني إلى آخر السلسلة ولا يقتضي شيء من ذلك ضعف الرواية.

الثالث ما قيد براو مخصوص حيث لم يروه عن فلان إلا فلان، وإليه أشار الناظم "أو قصر على رواية" مثاله حديث أصحاب السنن الأربعة من طريق سفیان بن عيينة عن وائل بن داود عن أبيه بكر بن وائل عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم: «أولم على صفة بسويق

(1) مسلم: الصحيح، كتاب صلاة العيدين، باب ما يقرأ به في صلاة العيدين، برقم: 891 (بهذا اللفظ) و891 (بنحوه).

(2) أبو داود: السنن، كتاب الصلاة، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب، رقم: 818 (بهذا اللفظ) / الترمذي: الجامع، أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها، رقم: 238 (من غير ذكر هذا اللفظ) / ابن ماجه: السنن، أبواب الطهارة وسننها، باب مفتاح الصلاة الطهور، رقم: 276 (من غير ذكر هذا اللفظ) / أحمد: المسند، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، رقم: 11154 (بمثله مطولا) و11591 (بمثله مطولا) و12103 (بمثله مطولا).

(3) البخاري: الصحيح، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، رقم: 9 (بنحو مختصرا) / مسلم: الصحيح، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، برقم: 35 (بنحو مختصرا) و35 (بنحوه).

(4) مسلم: الصحيح، كتاب الطهارة، باب آخر في صفة الوضوء، رقم: 236 (بنحوه).

وتمر⁽¹⁾ لم يوره عن بكر إلا وائل ولم يروه عن وائل إلا ابن عيينة، إذا فهو غريب، كما قال الترمذي حسن غريب /81/ قال وقد رواه غير واحد عن ابن عيينة عن الزهري من غير وائل وولده وكان ابن عيينة ربما دلسهما وأنت ترى الفرد والغريب يتفقان وينفرد كل عن الآخر كما مر. وإنما يكون الحكم بالتفرد بعد تتبع طرق الحديث الذي يظن أنه فرد هل شارك راويه آخر أم لا؟ فإن وجد بعد كونه فردا أن راويا آخر ممن يصح أن يخرج حديثه للاعتبار أو الاستشهاد به وافقه وإن كان التوافق باللفظ سمي متابعا وإن كان بالمعنى سمي شاهدا وإن لم يوجد من وجه بلفظه أو بمعناه فإنه تحقق فيه التفرد المطلق حينئذ أو الغرابة كما مضى، مثال ذلك أن يروي حماد بن سلمة حديثا عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فنظر هل رواه ثقة آخر عن أيوب فإن وجد كان متابعا تامة، فإن لم يوجد نظر هل رواه ثقة آخر عن ابن سيرين غير أيوب فإن وجد كان متابعا قاصرة، وإن لم يوجد نظر هل رواه ثقة آخر عن أبي هريرة غير ابن سيرين فإن وجد كان متابعا قاصر أيضا، وإن لم يوجد نظر هل رواه صحابي آخر عن الرسول صلى الله عليه وسلم غير أبي هريرة فإن وجد ذلك علم به أن للحديث أصلا يرجع إليه وإلا فلا. وكما أنه لا انحصار للمتابعة والشواهد في الثقات فإنه يدخل فيهما رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون محدودا في الضعفاء، وفي الصحاح جماعة من الضعفاء ذكروا في المتابعة والمشاهدة، وليس كل ضعيف يصلح لذلك ولذلك يقال فلان يعتبر بحديثه وفلان لا يعتبر به، وإنما يدخلون الضعفاء لكون التابعي لا اعتماد عليه وإنما الاعتماد على من قبله، وقيل لا انحصار في ذلك؛ فقد يكون كل المتابع والمتابع لا اعتماد عليه فباجتماعهما تحصل القوة لكن قال القطب رحمه الله: (الصحيح أن الضعيف لا يتقوى بالضعيف)⁽²⁾ والحديث الفرد قد يكون صحيحا إن بلغ الراوي الضبط التام والحسن إن قاربه والشذوذ إن بعد عن الضبط، فتبين أن الفرد والشاذ بينهما عموم وخصوص مطلق، ينفرد الفرد بالصحة والحسن، ويجتمع في الشاذ في الضعيف وعدم الاحتجاج به. والله أعلم

المطلب العشرون: الحديث المعل:

قال الناظم: 24- وما بعلة غموض أو خفا معل عندهم قد عرفا

(1) البخاري: الصحيح، كتاب الأطعمة، باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة، رقم: 5387 (بنحوه مطولا).

(2) وفاء الضمانة، ص5.

وحده ابن الصلاح بقوله: الحديث المعلل ما فيه سبب قادح غامض في متنه أو سنده مع أن الظاهر السلامة منه، وعبر عنه بعض بقولهم: المعلل هو الذي طلع فيه على علة تدل على عدم صحة مع ظهور السلامة بثقة رجاله⁽¹⁾.

وقال القسطلاني: (إن المعلل خبر ظاهره السلامة لجمعه شروط الصحة لكن فيه علة خفية فيها غموض تظهر للنقاد أطباء السنة الحادقين بعلمها عند جمع طرق الحديث، والفحص كمخالفة راوي ذلك الحديث لغيره ممن هو أضبط وأحفظ أو أكثر عددا أو تفرد، وعدم المتابعة عليه مع قرينة تنبه على وهمه في وصل /82/ مرسل أو رفع موقوف أو إدراج حديث في حديث أو لفظ أو جملة ليست من الحديث أدرجها فيه، أو وهم بإبدال راو ضعيف بثقة ويكون في المتن والسند.)⁽²⁾. فالأول كحديث يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار: «البيعان بالخيار ما لم يفترقا... الخ»⁽³⁾ صرح النقاد بأن يعلى غلط إنما هو عبد الله بن دينار لا عمرو أخوه، وشذ بذلك عن سائر أصحاب الثوري مع أن متن الحديث صحيح، وسبب الاشتباه اتفاقهما في اسم الأب، قيل هما أخوان واتفاقهما في غير واحد من الشيوخ وتقارب وفاقهما.

الثاني وأما علة المتن فكحديث مسلم من جهة الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس أنه حدثه أنه قال: «صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون باسم الله الرحمن الرحيم في أول القراءة ولا في آخرها»⁽⁴⁾ (في الصلاة) فقد أعل الشافعي ونحن معشر الإباضية، ومن قال بقولنا، هذه الزيادة التي فيها النص عن عدم البسملة بأن سبعة أو ثمانية من الرواة خالفوه في ذلك، واتفقوا بالاستفتاح بالحمد لله رب العالمين ولم يذكروا البسملة، والمعنى أنهم يبدؤون بقراءة أم القرءان قبل ما يقرؤون بعدها، ولا يعني أنهم يتركون البسملة، فكأن بعض رواته فهم من الاستفتاح نفي البسملة فصرح

(1) ينظر، علوم الحديث، ص90.

(2) جامع الشمل، ص333.

(3) البخاري: الصحيح، كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا، رقم: 2079 (مثله) وباب ما يحق الكذب والكتمان في البيع، رقم: 2082 (مثله) وباب كم يجوز الخيار، رقم: 2108 (بنحوه مختصرا) وباب البيعان بالخيار ما لم يفترقا، رقم: 2110 (مثله) وباب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع، رقم: 2114 (مثله مطولا) / مسلم: الصحيح، كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان، رقم: 1532 (بهذا اللفظ) و1532.

(4) البخاري: الصحيح، كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير، رقم: 743 (بنحوه) / مسلم: الصحيح، كتاب الصلاة، باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة، رقم: 399 (بنحوه) و399 و399 (بهذا اللفظ) و399.

بما فهمه وهو مخطئ في ذلك، ويتأيد قولنا بما صح عن أنس أنه سئل أكان النبي صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله رب العالمين أم بيسم الله الرحمن الرحيم، فقال للسائل: سألتني عن شيء ما أحفظه، وما سألتني به أحد قبلك، على أن قتادة ولد أكمه وكاتبه لم يعرف، وهذا أهم في التعليل، وتعليل الحديث من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها ولا يقوم به إلا ذو فهم ثاقب وحفظ واسع ومعرفة تامة بمراتب الرواة ومملكة قوة بالأسانيد والمتون، فقد تقصر عبارة المعلل عن إقامة الحجة على دعواه كالصبر في نقد الدينار والدرهم، ولذلك قال عبد الرحمن بن مهدي: (علل الحديث إلهام)⁽¹⁾ لا يعرفها إلا من خص بذلك، لأن للحديث الصحيح ضوء كضوء النهار، فبلاغة العبارة ودقتها ووضوحها من أدلة الصحة عكس ذلك من أدلة الضعف، لأن كلام الرسول صلى الله عليه وسلم أبلغ كلام، ويكون التكلم في العلل يسير جدا بل هو أدق فنون الحديث، وأعوصها، مع أنه رأس علومه وأشرفها، لم يتكلم عليه إلا نزر قليل من الأئمة؛ كابن المديني والبخاري وأحمد وابن شيبه وأبو حاتم وابنه الرازيين وأبو زرعة. /83/ وشرح ذلك يطول والله أعلم.

المطلب الحادي والعشرون: الحديث المضطرب:

قال الناظم: 25- وذو اختلاف سند أو متن مضطرب عند أهل الفن وهو نوع من المعلل المتقدم الذي شرطه ترجيح جانب العلة ننسب إردافه لما يظهر فيه ترجيح، وعرفوه بأن الحديث الذي يروى من قبل راو أو رواة متعددين على شيخ بعينه على أوجه مختلفة لا يمكن الترجيح بينهما، وقد يكون في السند وقد يكون في المتن وبيان ذلك أنه إذا جاء الحديث على أوجه مختلفة في المتن أو في السند من راو أو أكثر، فإن رجحت إحدى الروايتين أو الروايات بشيء من أوجه الترجيح كحفظ راويها أو ضبطه أو كثرة صحبته لمن روى عنه ونحو ذلك كانت الرواية الراجحة صحيحة أو حسنة أو صالحة حسب درجة الرواة كما مر في محله، والمرجوحة شاذة أو منكرة وإن تساوت الروايات وامتنع الترجيح كان الحديث مضطربا واضطرابه يوجب ضعفه لأجل الاختلال لأن الاضطراب مشعر بعدم الضبط في الراوي أو الرواة فضببط الراوي الواحد غير متصور حين يروي الحديث مرة على وجه وأخرى على وجه مخالف وحين يشترك الرواة على هذه الشاكلة فكلهم يشتركون في عدم الضبط، وذلك مما يخرج الحديث عن الحديث المقبول، لأن الضبط في الراوي كما هو معلوم شرط في الصحيح والحسن والصالح من الحديث،

(1) معرفة علوم الحديث وكمية أجناس، ص 360.

وقد يكون في سنده رواة ثقات لكن لا في المتن كحديث: «شيبتي هود وأخواتها» فإنها اختلف فيه على ابن اسحاق، فقيل عنه عن عكرمة عن أبي بكر، ومنهم من زاد ابن عباس بينهما، وقيل عن ابن اسحاق عن أبي جحيفة عن أبي بكر، وقيل عنه عن البراء عن أبي بكر إلى آخر الروايات الواردة عن أبي اسحاق السبيعي، ومنهم من رواه مراسلا، ومنهم من جعله من مسند عمر، ومنهم من جعله من مسند عائشة، وانتهت الرواية إلى عشرة أوجه ورواها ثقات، وقد جاء في بعضها اختلاف في المتن، فالرواية الأولى أن أبا بكر قال لرسول صلى الله عليه وسلم أراك شبت فقال صلى الله عليه وسلم: «شيبتي هود وأخواتها»⁽¹⁾، ورواية أخرى عنه فيها زيادة بعد أخواتها (القارعة والحاقة وإذا الشمس كورت وسأل سائل) لكن كل هذه الروايات صحيحة لأنها لم تخالف بعضها في النص والزيادة شرح والزيادة من الثقة مقبولة إذا لم تخالف النص أو الراجح هذا في السند /84/ أما في المتن فمثل الحديث المار ذكره في حديث أنس في نفي البسملة أو ثبوها قالوا وقال أن يوجد مثال سالم في المتن لأنهم يوردون الأحاديث بالمعنى، ولذلك نجدنا بنصوص مختلفة المبني متحدة المعنى، فإن تخالفت بالتعارض في السند أو المتن صح الاضطراب وطرح الحديث لضعفه والله أعلم.

المطلب الثاني والعشرون: الحديث المدرج:

قال الناظم: 26- والمدرجات في الحديث ما أتت من بعض الفاظ الرواة اتصلت المدرج لغة: اسم مفعول من أدرج بمعنى طوى وأدخل تقول أدرجت الشيء في الشيء إذا أدخلته فيه وضمنته إياه، وذلك واضح في معنى الحديث المدرج فهو حديث ضمن في متنه أو إسناده ما يوهم أنه منه مع أنه ليس كذلك، ولذلك عرفوه في الاصطلاح بقولهم: ما كانت فيه زيادة ليست منه، والإدراج يكون في المتن والإسناد، فمدرج المتن هو الذي تضاف إليه زيادة من كلام بعض الرواة دون الفصل بين الحديث وذلك الكلام بحيث يتوهم سامع الحديث أنه منه، ويأتي على ثلاثة أوجه: 1) أن تكون الزيادة في أول الحديث. 2) في وسطه. 3) في آخره وهو الغالب.

(1) الحاكم: المستدرک، کتاب التفسیر، مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح، برقم: 3333 (بنحوه مطولا) وتفسير سورة الواقعة، رقم: 3798 (من غير ذكر هذا اللفظ)/ الترمذي: الجامع، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة الواقعة، برقم: 3297 (بنحوه)/ عبد الرزاق: المصنف، كتاب فضائل القرآن، باب تعليم القرآن وفضله، رقم: 5997 (معناه)/ ابن أبي شيبة: المصنف، كتاب فضائل القرآن، ما جاء في صعاب السور، رقم: 30897 (معناه).

القسم الثاني: النص المحقق:

ووقوعها في الأول أكثر من الوسط وسببه تفسير غريب فيه أو استنباط مما فهمه الراوي من بعض رواته أو غير ذلك مما يأتي.

والمدرج يكون صحابيا أو من دونه وقد وقع منه كثير في الصحاح والحسان والمسانيد وغيرها. وقد صنّف الخطيب في ذلك كتابا حافلا سماه "فصل التوصل لما أدرج في النقل" وهو مفيد جدا. ويعرف المدرج في الحديث بوروده منفصلا في رواية أخرى، أو بالنص لذلك من الراوي، أو من بعض الأئمة المطلعين، أو باستحالة كونه صلى الله عليه وسلم يقول ذلك، ونسوق أمثلة لذلك للإيضاح؛

مثال المدرج في أول الحديث ما رواه الخطيب من طريق أبي قطن وشبابه عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم «أصبغوا⁽¹⁾ الوضوء ويل للأعقاب من النار» فقله «أصبغوا الوضوء» مدرج في الحديث من كلام أبي هريرة وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وقد علم ذلك من رواية البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: «أصبغوا الوضوء فإن أبا القسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للأعقاب من النار»⁽²⁾ /85/، وكذلك رواه الربيع عن ابن عباس إلا أنه أبدل الأعقاب بالعراقيب⁽³⁾ وقد رواه الجهم الغفير على هذا النحو. ووهم أبو قطن وشبابه فرواه على ذلك الشكل مدرجا فيه كلام أبي هريرة.

2) مثال المدرج في الوسط ما رواه البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها في حديث بدأ الوحي أنها قالت: «وكان -تعني الرسول صلى الله عليه وسلم- يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد...»⁽⁴⁾ الخ فتفسير التحنث بالتعب مدرج من كلام ابن شهاب الزهري الذي روى الحديث عن عروة بن الزبير عن عائشة.

(1) أصبغوا: لعله من خطأ سماعات التلميذ؛ لأن الصحيح حسب المبين في لسان العرب والقاموس المحيط وغير من المعاجم هو: أصبغوا.

(2) البخاري: الصحيح، كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب، رقم: 165 (بهذا اللفظ) /مسلم: الصحيح، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما، رقم: 242 (بمعناه مختصرا) و242 (بنحوه) و242 (بلفظه مختصرا).

(3) أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ويل للعراقيب من النار وويل لبطون الأقدام من النار". الجامع: الربيع، كتاب الطهارة، باب في آداب الوضوء وفرضه، رقم: 92/

(4) تم تخرجه.

ومثله ما أخرج النسائي من حديث فضالة مرفوعا: «أنا زعيم -والزعيم الحميل- لمن آمن بي وأسلم وجاهد في سبيل الله بيت في ربيض الجنة»⁽¹⁾ والزعيم الحميل ليس من أصل الحديث وإنما مدرج من تفسير ابن وهب أحد رواة الحديث.

(3) المدرج في آخر الحديث ما روى البخاري من طريق ابن مبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «للمملوك أجران والذي نفسي بيده...»⁽²⁾ الخ مدرجة من كلام أبي هريرة إذ يستحيل بدهاة أن يكون ذلك من كلام النبي صلى الله عليه وسلم إذ يمتنع منه صلى الله عليه وسلم أن يتمنى أن يصير مملوكا وهو أفضل خلق الله، ثم إن أمه ماتت وهو صغير فلم تكن موجودة حتى يبرها،

ومنه ما رواه الربيع عن أبي عبيدة عن جابر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الصلاة جائزة خلف كل بار وفاجر (مالم يدخل في صلاته ما يفسدها)»⁽³⁾ فهذه العبارة من جابر أو ابن عباس إذ قد رواه القوم بغير تلك الزيادة بروايات وألفاظ مختلفة.

وأما مدرج الإسناد وإن كان مرده إلى الأول لأن الإدراج في الحقيقة يكون في المتن فيأتي على أوجه ثلاثة.

1) أن يكون الحديث عند الراوي بإسناد إلا طرفا منه فإنه عنده حديث آخر بإسناد آخر فيأتي أحد الرواة ويروي عنه أحد الحديثين بإسناده الخاص ويدخل فيه الحديث الآخر بعضه أو كله من غير أن يبين ذلك، مثاله حديث سعيد بن أبي مرثمة عن الزهري عن أنس أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا (ولا تنافسوا)» أدرجها ابن مرثمة فيه ولسند منه بل هي من حديث آخر لمالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا: «إياكم /86/

(1) المحتبى النسائي، كتاب الجهاد، باب ما لمن أسلم وهاجر وجاهد، برقم: 1/3133 (بهذا اللفظ)/ النسائي: السنن الكبرى، كتاب الجهاد، ما لمن أسلم ثم هاجر وجاهد، رقم: 4326 (بمثله)/ البيهقي: السنن الكبرى، كتاب الضمان، باب وجوب الحق بالضمان، رقم: 11511 (بلفظه مختصرا) و11512 (بمثله).

(2) البخاري: الصحيح، كتاب العتق، باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده، رقم: 2548 (بهذا اللفظ)/ مسلم: الصحيح، كتاب الأيمان، باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله، رقم: 1665 و1665.

(3) البخاري: الجامع الصحيح كتاب الصلاة ووجوبها، باب في الإمامة والخلافة في الصلاة، رقم: 208 وباب الحجة على من لا يرى الصلاة على موتى أهل القبلة ولا يرى الصلاة خلف كل بار وفاجر، رقم 776 (بمثله).

والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا»⁽¹⁾، فأدرج ابن مريم (ولا تنافسوا) في الحديث الأول وهما منه ورواهما عن مالك بإسناد واحد وكلا الحديثين مخرجين في الصحيحين متفق عليه من رواية مالك وليس في الأول ولا تنافسوا وهي في الثاني ولكن رواه الربيع (بسند من أبي هريرة كالثاني وبزيادة (ولا تدابروا) بعد ولا تحاسدوا)⁽²⁾.

2) أن يكون بعض الرواة سمع الحديث بأسانيد مختلفة فيأتي راو آخر فيجمع تلك الأسانيد اسناد على إسناد واحد من غير بيان للاختلاف، مثاله الحديث الذي رواه الترمذي من طريق ابن مهدي عن سفيان الثوري عن واصل الأحذب ومنصور والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله ندا وهو خلقك، قلت ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك، ثم قلت أي؟ قال: أن تزاني حليلة جارك»⁽³⁾ فإن رواية واصل هذه مدرجة على رواية منصور والأعمش فإن واصل يرويه عن أبي وائل عن أبي مسعود مباشرة لا يذكر فيه عمرو بن شرحبيل ولا غيره هكذا رواه شعبة وغيره عن واصل، وقد رواه يحيى القطان عن الثوري بالإسنادين مفصلاً، وروايته أخرجها البخاري في صحيحه، ومن ذلك يتبين لنا أن ذكر عمرو بن شرحبيل إدراج على رواية منصور والأعمش، فالإسناد قد تعدد لكن الراوي لم يشير إلى هذا التعدد مما أوهم أن واصل قد روى عن عمرو بن شرحبيل الذي صرح باسمه في كل من الإسنادين الآخرين عن منصور والأعمش.

3) أن يحدث الراوي فيسوق الإسناد ثم يعرض له عارض فيقول كلاماً من عند نفسه فيظن بعض من سمعه أن هذا الكلام متن لذلك الإسناد ثم يرويه عنه أنه كذا مثاله: ما رواه ابن ماجه عن اسماعيل الطلحي عن ثابت بن موسى عن شريك عن الأعمش وعن أبي سفيان عن جابر بن زيد

(1) البخاري: الصحيح، كتاب النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع، رقم: 5143 (بنحوه) / مسلم: الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناحش ونحوها، رقم: 2563 (هذا اللفظ) و2563 (معناه مختصراً) و2563 (بنحوه مختصراً) و2563 (يمثله مختصراً).

(2) الجامع: الربيع، باب جامع الآداب، رقم: 696 و697.

(3) البخاري: الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون، رقم: 4477 (بنحوه) وباب قوله والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر، رقم: 4761 (بنحوه مطولاً) / مسلم: الصحيح، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده، رقم: 86 (بنحوه) و86 (بنحوه مطولاً).

«من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»⁽¹⁾ فقد ذكر الحاكم: (أن ثابتاً وكان زاهدا ورعا دخل على شريك وهو يملي يقول حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم ثم سكت ليكتب المستملي فدخل عليه ثابت فلما نظر إليه قال من كثرت صلاته بالليل... الخ /87/ فقصد بذلك ثابتاً الذي ترى على وجهه آثار الصلاة والزهد والورع فظن ثابت أنه روى هذا الحديث مرفوعاً بهذا الإسناد فكان يحدث به قال ابن حبان جزم الأئمة أنها من المدرج "أي لفظة من كثرت... الخ".

ولفظ الحديث مرفوعاً: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد فيقول له نم فإن الليل عليك طويل... الخ»⁽²⁾ وأمثلة هذه المتون والأسانيد المدرجة كثيرة اقتصرنا بمثال لكل قسم، وحكمه: إذا كان الإدراج تفسير لغريب كما بينا للزهري ولعائشة فلا بأس بذلك لكن الأولى التبيين، وإذا كانت الغاية شيء وراء ذلك فإن وقع الإدراج من الراوي لبيان حاله كحديث ابن مسعود في التشهد الذي أدرج فيه فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك فقم انشئت أو أقعد فلا بأس أيضاً كما تقدم، وإن كان سهواً أو عمداً من الراوي لرغبة في الإغراب أو دعوة إلى مذهب فقهي أو نحو ذلك فحرام وممنوع سواء كان في المتن أو الإسناد لأنه من الكذب كما قال السمعاني: من تعمد الإدراج فهو ساقط العادلة وممن يحرف الكلم عن مواضعه⁽³⁾.

المطلب الثالث والعشرون: الحديث المدبج أو رواية الأقران:

قال الناظم: 26- وما روى كل قرين عن أخيه مدبج فاعرفه حقاً وانتخه إي أقصده أو افتخر أنت بمعرفة شرح انتخه، لأن انتخى فلان علينا أي افتخر وتعاضم، وسمي مدبجاً لرواية كل من مقاله لأن الدباجة الوجه، يقال: فلان يصون ديباجته أو يبذل ديباجته أي وجهه، فصون الدباجة كناية عن شرف النفس وبدلها كناية عن الدناءة وهو أقسام: ما يعرف بالمدبج فقط وهو ما رواه المتقاربان في السنن القريبان كل منهما عن الآخر مع تقارن الإسناد كرواية أبي هريرة عن عائشة عن أبي هريرة في إسناد آخر في الصحابة مثلاً وفي التابعين كالزهري وعمر بن عبد العزيز في سند وعمر بن عبد العزيز عن الزهري في إسناد آخر، وكذا من دونهما فهذا هو المدبج /88/.

(1) ابن ماجه: السنن، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في قيام الليل، رقم: 1333.

(2) تدريب الراوي، ص 339 وص 340.

(3) الوسيط في علوم الحديث، ص 314.

رواية الأقران: وهو أنواع وذلك أن يشارك الراوي من روى عنه في أمر من الأمور المتعلقة بالرواية كالسن والأخذ عن الشيوخ، وكل واحد منهما يكفي في رواية الأقران لا في المدبج، ومثاله رواية الأعمش عن التيمي وهما قرينان، ورواية أبو عبيدة من جابر وهما قرينان على الأصح، وقد يكون فيه تابع التابعي كرواية مالك عن الأوزاعي ورواية عن مالك، وفي اتباع التابعين كرواية أحمد عن ابن المديني وروايته عن أحمد فمتى روى مدبجا بل قرينا،

وقد تجتمع جماعة من الأقران في حديث كما روى أحمد بن حنبل عن أبي خيثمة عن يحيى بن معين عن علي بن المديني عن عبيد الله بن معاذ فهؤلاء الخمسة كلهم أقران. الحديث في المدرج: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد إذا نام بكل عقدة يضرب عليك ليلا طويلا فإذا استيقظ وذكر الله انحلت عقدة وإذا توضأ انحلت عنه عقدتان وإذا صلى انحلت العقد وأصبح لشيطان طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان»⁽¹⁾.

قد اكتفى الناظم بقسمين فقط وليس كذلك فقد ذكر أرباب الفن أقساما أخرى منها: رواية أحمد المتقدم ذكرها عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن سعيد عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة قالت: «كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يأخذن من شعورهن حتى يكون كالوفرة»⁽²⁾ (الشعر إلى الأذنين)

ومن المدبج نوع مقلوب في تديجه وإن كان مستويا في الرواية، أي ليس من الضعيف ومثاله رواية مالك بن أنس عن سفيان الثوري عن عبد الملك بن جريح كما روى ابن جريح هذا عن الثوري عن مالك، وهذا النوع عجيب مستظرف وهذا الإسناد كان على صورة ثم جاء في رواية أخرى مقلوبا كما ترى. /89/

(1) البخاري: الصحيح، أبواب التهجد، باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل، رقم: 1142 (بهذا اللفظ)/ مسلم: الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح، رقم: 776 (مثله).
(2) البخاري: الصحيح، كتاب الغسل، باب الوضوء قبل الغسل، رقم: 248 (معناه) وباب الغسل بالصاع ونحوه، رقم: 251 (بنحو مختصرا) وباب من بدأ بالحلاب أو الطيب عند الغسل، رقم: 258 (معناه مختصرا) وباب هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها، رقم: 262 (بنحو مختصرا) وباب تحليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه، رقم: 272 (معناه) وباب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل، رقم: 277 (معناه مختصرا)/ مسلم: الصحيح، كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة، رقم: 316 (معناه) و316 و316 و316 (معناه) و318 (معناه) وباب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد، رقم: 320 (بهذا اللفظ).

ومن المدبح رواية الأكابر عن الأصغر وهو أن يروي الراوي عن من دونه سنا أو مرتبة الأخذين عنه كرواية الزهري عن مالك فإن الزهري أكثر سنا عن مالك ومرتبة لأنه شيخه، ومن أجل ما يذكر في هذا الباب ما ذكره الرسول صلى الله عليه وسلم في خطبته عن تميم الداري مما أخبره به عن رؤية الدجال في تلك الجزيرة التي في البحر (والحديث صحيح) وصورة ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم «جمع الصحابة وخطب لهم خير تميم عن الجسامة وهي دابة كثيرة الشعر حتى لا يعلم قبلها عن دبرها، وذلك لما أطلعوا على جزيرة بجنب المغرب فرأوا هذه الدابة ففزعوا منها فقالت لهم: لا تفزعوا إني الجساسة أتجسس الأخبار للمسيح الدجال...»⁽¹⁾ إلى آخر ما ذكره في هذا الحديث.

ومن أنواعه أيضا رواية الصحابي عن تابع عن صحابي آخر مثاله حديث البخاري الذي رواه معاوية بن أبي سفيان وهو صحابي عن مالك بن يخامر وهو تابعي عن معاذ بن جبل وهو صحابي "حالة كوفهم بالشام"⁽²⁾ من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من...»⁽³⁾ وقد روي العبادلة الثلاثة ابن عباس وابن عمر وابن عمرو بن العاص وهم صحابة عن كعب الأحمري وهو تابعي، وكذلك حديث السائب بن يزيد الصحابي عن عبد الرحمان عبد القارئ التابعي عن عمر بن خطاب رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم كما رواه مسلم قال: «من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل»⁽⁴⁾ وغير ذلك كثير.

ومن أنواعه رواية الآباء عن الأبناء كرواية العباس عن ابنه الفضل وعبد الله ورواية أبي بكر عن بنته عائشة ورواية أمها أم رومان عنها. وأما التابعين فكثير منها رواية سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد بن مسيب عن أبي هريرة قال: «قال الرسول

(1) مسلم: الصحيح، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في خروج الدجال ومكته في الأرض ونزول عيسى وقتله إياه، رقم: 2942 و 2942 و 2942 (بهذا اللفظ) و 2942.

(2) البخاري: الصحيح، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، رقم: 71 (بمعناه مختصرا) / مسلم: الصحيح، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، رقم: 1037 (من غير ذكر هذا اللفظ) و 1037 (بمعناه مختصرا).

(3) مسلم: الصحيح، كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، رقم: 1920 (بهذا اللفظ).

(4) مسلم: الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، رقم: 747 (بهذا اللفظ).

صلى الله عليه وسلم أخرجوا الأحمال فإن اليد مغلقة والرجل موثقة»⁽¹⁾ قال الخطيب: (لا يعرف إلا من هذا الوجه)⁽²⁾ /90/

ومن أنواعه رواية الآباء عن الأبناء وهو كثير وأخص منه ما روي عن أبيه عن جده وهو أقل من الأول، وهي مما يحتاج إلى معرفته فقد لا يسمى الأب أو الجد في الرواية ويخشى أن ييهم عن القارئ، وقد ألف في ذلك الكثيرون وهذا الأخير كرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وعمرو هذا اسمه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص. وقد وجدت هذه السلسلة في كتب الحديث هكذا روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في أكثر من موضع فعمرو هذا ثقة بلا خلاف لكن اختلفوا في روايته عن جده فهو جد أبيه أم جده هو، فإن كان جده هو فحديثه مرسل لا يصلح للاحتجاج به عند أهل الفن لأن محمد بن عبد الله لم يدرك عمرو بن العاص لذلك ذكر بعض المحققين أحاديثه مرسلة ما لم يصرح بأن جده هو عبد الله، وفائدة معرفة هذا الفن التمييز بين مراتب الرواة وتزليلهم منازلهم لأن الصغير قد ينفرد بعلم فيأخذه الكبير عنه سنا أو مرتبة ولا ضير في ذلك.

ومن أنواعه معرفة السابق باللاحق وذلك بأن يتقدم موت أحد القرينين ممن اشتركا في الأخذ عن الشيخ فيكون هو السابق والآخر هو اللاحق، وهذا إنما يقع الالتباس في رواية الأكابر عن الأصغر ثم يروي عن المروي عنه متأخر كما روى الزهري عن تلميذه مالك، وقد توفي الزهري سنة 124هـ، وممن روى عن مالك والزهري معا زكريا بن دويد وكانت وفاته بعد وفاة الزهري 137هـ ومحمض الزهري قلنا إن الزهري مات سنة 124هـ فبينهما نحو 135 سنة. وكالبخاري فقد حدث عن تلميذه أبي العباس السراج أشياء ومات البخاري سنة 256هـ وآخر من حدث عن السراج بالسماع أبو الحسن أحمد بن محمد الخفاق ومات سنة 394هـ وبين وفاتيهما 137 سنة. /91/ وكأبي علي البرقاني سمع من تلميذه السلفي وروى عنه ومات على رأس

(1) البيهقي: السنن الكبير، كتاب الإجارة، باب ما يستحب من تأخير الأحمال ليكون أسهل على الجمال وغيرها، رقم: 11778 (بهذا اللفظ) / أبو يعلى: المسند، مسند أبي هريرة، رقم: 5852 (بنحوه) / البزار: المسند، تنمة مرويات أبي هريرة، ما روى سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، رقم: 7780 و7781 (تمثله مطولا).

(2) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، أحمد محمد شاكر، منشورات محمد علي الصيوني، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ط1، دت، ص195.

الخمس مائة وكان آخر أصحاب السلف صيته⁽⁴⁾ (ابن البنت) أبو القاسم بن مكّي وكانت وفاته سنة 650هـ وقد شارك أبا علي في رواية عن السلف وبين وفاتهما 150 سنة، وغاية ما يقع في ذلك أن المسموع منه قد يتأخر بعد موت أحد الراويين عنه زمانا حتى يسمع منه بعض الأحداث ويعيش بعد السماع دهرا طويلا فيحصل من مجموع ذلك نحو هذه المدد، فإن تقدم موت السامع بعد موت المسموع منه قد ييهم الأمر على الراوي فيظن أنه سقط بين المحدثين شيخ، لذلك كانت معرفة تاريخ حياة ووفاة الشيوخ أمر لازم للأمن من ذلك الظن.

ومن أنواعه معرفة الإخوة والأخوات من الرواة فقد صنف في ذلك جماعة منهم علي بن المديني والنسائي فمن أمثلة الأخوين عبد الله بن مسعود وأخوه عتبة، عمرو بن العاص وأخوه هشام، زيد بن ثابت وأخوه يزيد هؤلاء من الصحابة، ومن التابعين عمر بن شرحبيل وأخوه أرقم كلا منهما من أصحاب ابن مسعود، ومنه ثلاثة إخوة سهل وعباد وعثمان بنو حنيف عمرو بن شعيب وأخوه عبد الرحمان وشعيب، ومنه أربعة سهيل بن صالح وإخوته عبد الله الذي يقال له عباد ومحمد وصالح، ومنه خمسة: سفيان بن عيينة وإخوته ابراهيم وآدم وعمران ومحمد، منه ستة: محمد بن سريين وإخوته أنس ومعبد ويحيى وحفص وكريمة، وقد روى محمد عن أخيه يحيى عن أخيه أنس عن مولاهم أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لبيك حقا حقا تعبدا ورقا»⁽²⁾ رواه الدارقطني والسيوطي. /92/3⁽³⁾ ومنهم سبعة النعمان بن مقرن وأخوته سنان وسويد وعبد الرحمان وعقيل ومعقل ولم يسمو السابع هاجروا وصحبوا النبي صلى الله عليه وسلم ويقال شهدوا الخندق، قال ابن عبد البر: (وغير واحد لم يشاركهم أحد في هذه المكرمة)⁽⁴⁾ وثم هناك أيضا سبعة إخوة صحابة شهدوا كلهم بدرًا لكنهم لأهمهم وهي عفراء بنت عبيد تزوجت بالبكير بن عبد ياليل بن ناشب فأولدها أياسا وخالدا وعاقلا وعامرا ثم عادت إلى الحارث فأولدها عوننا فأربعة منهم أشقاء وهم ابن البكير وثلاثة أشقاء هم بنوا الحارث والسبعة شهدوا بدرًا مع الرسول

(1) هكذا كتبت لعل الصواب سبط.

(2) أحمد: المسند، مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، مسند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه، رقم: 1670 (بنحو مختصرا) /الطبايسي: المسند، أحاديث سعيد بن زيد رضي الله عنه، رقم: 231 (بنحوه) /أبو يعلى: المسند، مسند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، رقم: 973 (بنحوه مختصرا) /البيزار: المسند، مسند سعيد بن زيد رضي الله عنه، ومما روى نفيل بن هشام عن أبيه عن سعيد بن زيد، رقم: 1266 (بنحوه مختصرا) و1268 (بنحوه مختصرا).

(3) هنا نهاية الكراس الأول وبداية الكراس الثاني من النسخة (ب).

(4) المصدر نفسه، ص194.

صلى الله عليه وسلم ومعاذ ومعوذ هما اللذان أثبتا أبا جهل عمرو بن هشام المخزومي ثم اجتزأ رأسه وهو طريح عبد الله بن مسعود وقد أوصلوهم إلى تسعة إخوة مهاجرين ذكرهم السيوطي في تدريب الراوي لكن لم يتعلق الأمر بذكرهم هنا لأنهم ليسوا من رواة الحديث ولا ممن ذكر في السيرة.

وفائدة ذكر هؤلاء الاحتراز من نسبتهم إلى غير آبائهم، أو اعتقاد الوهم، أو الغلط في الراوي، أو ظن الراوي عنهم التوافق في أسماء الآباء مع أنه ليس كذلك، وقد أطلت في هذا الباب للفوائد المذكورة وللتبرك بذكر أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ورواة حديثه والله أعلم.

المطلب الرابع والعشرون: الحديث المتفق والمختلف:

قال الناظم: 28- متفق لفظا وخطا متفق وضده فيما ذكرنا المفترق

المتفق والمفترق: ما اتفق لفظه وخطه من أسماء الرواة وافتقرت مسمياته، فهو من قبيل المشترك اللفظي هذا هو الذي عناه الناظم، /93/ وهو فن مهم جدا، وقد ألف فيه الخطيب كتابا حافلا، وأطال في تعدادهم ابن الصلاح وغيره ونكتفي هنا بإيراد بعض الأسماء اختصارا ومن فوائد معرفته الأمن من اللبس فرمما يظن المتعدد واحدا، وربما يكون أحد المتفقين ثقة والآخر ضعيفا، والمهم من يشته أمره لتعاصره أو اشتراك في شيوخه أو رواة، وينقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن تتفق أسماءهم وأبائهم: كالخليل بن أحمد ستة رجال:

1) الخليل بن أحمد الأزدي البصري رحمه الله وهو واضع علم العروض وشيخ سبويه في النحو وأبي الليث السمرقندي وقالوا لم يسم أحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم بأحمد قبل أبي خليل وترجمته المشهورة.

2) أبو بشير المزني البصري أيضا روى عن المستنير بن أخضر بن قره وعنه عباس العنبري وجماعة.

3) الأصهباني: روى عن روح بن عبادة وغيره.

4) أبو سعيد السجزي القاضي الفقيه الحنفي المشهور بالخرسان روى عن ابن خزيمة وطبقته.

5) أبو سعيد البسني القاضي حدث عن الذي قبله روى عنه البيهقي.

6) أبو سعيد البسني أيضا شافعي أخذ عن الشيخ أبي حامد الأسفرائيني دخل بلاد الأندلس.

القسم الثاني: أن تتفق أسماءهم وأبائهم وأجدادهم: نحو أحمد بن جعفر بن حمدان أربعة متعاصرون في طبقة واحدة هم القطيفي والدينوري والبصري والترسوسي، ونحو محمد بن يعقوب بن يوسف وهما اثنان من نيسابور أبو العباس الأصم وأبو عبد الله الأصم /94/

القسم الثالث: أن تتفق الكنية والاسم معاً: وهما اثنان أبو عمر الجوني عبد الملك بن حبيب تابعي، وموسى بن سهل يروي عن هشام بن عروة ونحو أبي عمر الحوضي اثنان أيضاً.

القسم الرابع: أن يتفق الاسم والكنية: نحو محمد بن عبد الله الأنصاري وهم اثنان أحدهما مشهور وهو صاحب الجزء وشيخ البخاري والآخر ضعيف يكنى بأبي سلمة وهما قرينان في الطبقة.

القسم الخامس: أن تتفق كناههم وأسماء آبائهم: وهم ثلاثة: أبو بكر ابن عباس القارئ المشهور، والسلمي وأسمه حسين بن عباس بن حازم وله ترجمة في التهذيب وصاحب غريب الحديث توفي سنة 204هـ والثالث مجهول.

القسم السادس: عكس ما قبله وهو أن تتفق أسماءهم وكنى آبائهم: نحو صالح بن أبي صالح وهم أربعة من التابعين.

القسم السابع: أن تتفق أسماءهم وكناههم: نحو عبد الله إذا أطلق فإذا كان بمكة ابن الزبير أو المدينة هو ابن عمر أو في الكوفة فابن مسعود أو البصرة ابن عباس أو بخراسان فابن مبارك أو بالشام فابن عمرو بن العاص، فتميز كل واحد منهم ببلد من روى عنه.

ومثال المتفق والمفترق في الكنية قسمان:

1) أبو حمزة عن ابن عباس إذا أطلق إلا أنه إذا أطلقه شعبة فمراده نصر بن عمران الضبعي وهو بجيم وراء وهو يروي عن ستة يرون عن ابن عباس كلهم بجاء وزاي وإذا أطلق من غير شعبة فإنهم كثيرون.

2) أن يتفق في النسب من جهة اللفظ ويفترقا من حيث ما ينسب إلى أحدهما غير ما ينسب للآخر كالحنفي نسبة إلى مذهب، /95/ إلا أن بعض الرواة فرق بينهما فزاد في النسب إلى المذهب ياء تحتية. [1]

المطلب الخامس والعشرون: المؤلف والمختلف من الأسماء والألقاب والأنساب ونحوها:

قال الناظم: 29- مؤتلف متفق الخط فقط وضده مختلف فاخش الغلط

وحده هو: ما تتفق صورته خطأً وتختلف صفته لفظاً، وهو فن مهم يحتاج إليه في دفع معرة التصحيف في الأسماء والأنساب والألقاب ونحوها، ومن لم يعرفه من المحدثين كثر عثاره ولم يعدم

(1) سقط من النسخة (أ).

مخجلاً؛ كما قال ابن كثير: (وقد صنفت فيه كتب مفيدة)⁽¹⁾ وأطال في تعداد الأسماء المتفقة صورتها خطأً مختلفة نطقاً⁽²⁾، وهو مما يكثر فيه وهم الرواة ولا يتقنه إلا عالم كبير حافظ؛ إذ لا يعرف الصواب فيه بالقياس ولا بالنظر، وإنما هو الضبط والتوثيق في النقل كما يأتي أمثله: كسلام بالشد [وهو كثير، وسلامٌ بغيرها أي]⁽³⁾: عبد الله الصحابي؛ وابن أخته؛ وجد أبي علي الجبائي؛ وجد النسفي؛ وكنيته: أبو نصر، واسمه: محمد بن يعقوب بن إسحاق بن محمد بن موسى بن سلام ووالد البيكندي البخاري شيخ البخاري صاحب الصحيح، هؤلاء كلهم⁽⁴⁾ من المحدثين. ومن جاء ذكره في السيرة النبوية سلام بن الحقين، وسلام بن مشكم اليهوديان، وعمارة بالكسر؛ وعمارة؛ وعمارة؛ وحزام؛ وحرام؛ وعباس؛ وعياش؛ وغنام؛ وعثام؛ وغنام؛ وبشار؛ ويسار؛ وبشر؛ وبسر؛ وبشير؛ وبسير؛ ونسير؛ وبستر؛ وحارثة؛ وجارية؛ وجريز؛ وحريز؛ وحبان؛ [وحبان؛ الأول: صاحب الصحيح؛ والثاني: من مؤلفي أصول فن الحديث، ويوجد أيضاً حنان؛ وجبان]⁽⁵⁾ إلى غير ذلك كثير، وضابطه أن الأوائل كانوا لا ينقطن الحروف، ولا يضعون عليها الشكل، ولذلك شرط كثير من علماء الحديث شكل الراوي مع متن الحديث لدفع الإيهام في /96/ الأنساب⁽⁶⁾ ويوجد في النسب والألقاب: العنسي؛ والعيسي؛ والعبسي؛ والحمال؛ والجمال؛ وخياط؛ والخناط؛ والخباط؛ والبزاز؛ والبزاز؛ والأبلي؛ والأيلي إلى غير ذلك، وكل ذلك إنما يحفظ ويحمر⁽⁸⁾ من مواضعه ككتب التراجم؛ وشروح البخاري⁽⁹⁾؛ ومسلم وغيرها.

هذا وقد بقي على الناظم في هذا الباب تعريف ثلاثة أنواع من الحديث:

(1) المصدر نفسه، ص 218.

(2) في النسخة (ب): لفظا المحدثون.

(3) في النسخة (ب): وسلام بغيرها والأخير كثيرون وهو أبو.

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): وحبان وحيان وجبان الأول صاحب الصحيح والثاني مؤلف الأصول والثالث مفسر لغوي.

(6) زيادة من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): البازز.

(8) في النسخة (ب): محررا.

(9) في النسخة (ب): الصحاح كالبخاري.

الإفادة الأولى: المختلف من الحديث:

وهو ورود حديثين متضادين معنى في الظاهر فيوفق بينهما أو يرحح أحدهما أو يكون أحدهما ناسخ للآخر، وهذا فن من أهم الأنواع، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقهاء والأصوليون الغواصون على المعاني، وزعم ابن خزيمة: (أنه ليس ثم حديثان متعارضان من كل وجه؛ ومن وجد شيئاً من ذلك فليأتيني لأؤلف بينها)⁽¹⁾، والحق أنه وجد ذلك، وعليه فإذا تعارض حديثان ظاهراً فإن أمكن الجمع بينهما فلا يعدل عنه⁽²⁾ إلى غيره بحال ويجب العمل بهما معاً، مثل حديث: «لا عدوى ولا هامة ولا صفر»⁽³⁾، وحديث: «فرّ من المجذوم فرارك من الأسد»⁽⁵⁾ وهما حديثان صحيحان، وقد سلك الناس في الجمع بينهما مسالك:

1) أن هذه الأمراض لا تُعدي بطبيعتها⁽⁶⁾ لكن الله جعل مخالطة المريض للصحيح سبباً لإعدائه مرضه، وقد يختلف ذلك عن سببه كما في غيره من الأسباب.

2) إن نفي العدوى باقٍ على عمومها، والأمر بالفرار من باب سد الذرائع لئلا يتفق الذي يخالطه شيء بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية فيظن أن ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج بنسبة شيء إلى غير إرادة الله فأمر بتجنبه حسماً للمادة.

3) إن ثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى، فيكون قوله: «لا عدوى» أي⁽⁷⁾: إلا من الجذام ونحوه، فكأنه قال: لا يعدي شيء إلا فيما⁽¹⁾ تقدم تبيني له أنه يعدي من الأمراض. /97/

(1) المصدر نفسه، ص 170.

(2) سقط من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): سفر.

(4) البخاري: الصحيح، كتاب الطب، باب لا صفر وهو داء يأخذ البطن، رقم: 5717 (بنحوه مطولاً) وباب الطيرة، رقم: 5754 (معناه مطولاً) وباب الفأل، رقم: 5755 (معناه مطولاً) وباب لا هامة، رقم: 5757 (بنحوه) و5770 (بنحوه مطولاً) و5771 (معناه مختصراً) وباب لا عدوى، رقم: 5773 (بلفظه مختصراً) و5774 (معناه مختصراً) و5775 (بنحوه مطولاً) /مسلم: الصحيح، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء، رقم: 2220 (بنحوه مطولاً) و2220 و2221 (بنحوه مطولاً) و2221 و2221 (بهذا اللفظ) وباب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، رقم: 2223 (معناه مطولاً) و2223 و2223 (بنحوه) و2223 (بنحوه).

(5) البخاري: الصحيح، كتاب الطب، باب الجذام، رقم: 5707 (بنحوه مطولاً).

(6) في النسخة (ب): بطبيعتها.

(7) سقط من النسخة (ب).

4) إن الأمر بالفرار رعاية لخاطر المجذوم لأنه إذا رأى الصحيح تعظم مصيبتة، والراجح هو مذهب ابن الصلاح وهو الأولى (لأنه قد ثبت من العلوم الطبية الحديثة أن الأمراض المعدية تنتقل بواسطة المكروبات ويحملها الهواء أو البصاق أو غير⁽²⁾) ذلك على اختلاف أنواعها وأن تأثيرها في الصحيح إنما يكون تبعاً لقوته وضعفه بالنسبة لكل نوع من الأنواع، وإن كثيراً من الناس لديهم وقاية خَلقية⁽³⁾ تمنع قبولهم لبعض الأمراض المعدية المعينة، ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال، فاختلاط الصحيح بالمريض سبب لنقل المرض، وقد يختلف هذا السبب كما ذكره ابن الصلاح⁽⁴⁾. وإذا كان الحديثان المتعارضان لا يمكن الجمع بينهما نظراً فإن علمنا أن أحدهما ناسخ للآخر كما يأتي أخذنا بالناسخ، وإن لم يثبت النسخ أخذنا بالراجح رواية [ومتناً وغير]⁽⁵⁾ ذلك من أوجه الترجيح، وإذا لم يمكن ترجيح أحد الحديثين وجب التوقف فيهما. والله أعلم.

الإفادة الثانية: الناسخ والمنسوخ من الحديث:

وهو أن يكون الحديث الآخر زماناً ناسخ لما قبله؛ أو [بنص من]⁽⁶⁾ الشارع صلى الله عليه وسلم على نسخه؛ أو بنص الصحابي على ذلك.

فالأول كالحديث الذي رواه أبو داود والنسائي حينما مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم على جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في رمضان وهو يحتجم فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم»⁽⁷⁾ فإن ذلك وقع قبل الفتح، لأن جعفر مات في مودة في [جمادى الأولى]⁽⁸⁾ سنة ثمان للهجرة. ومسلم روى عن ابن

(1) في النسخة (ب): ما.

(2) في النسخة (ب): نحو.

(3) في النسخة (ب): فطرية.

(4) المصدر نفسه، ص 171.

(5) في النسخة (ب): أو متناً أو غير.

(6) في النسخة (ب): ينص.

(7) النسائي: السنن الكبرى، كتاب الصيام، خالفه منصور بن زاذان فرواه عن أبي قلابة، رقم: 3126 (بنحوه) / أبو داود:

السنن، كتاب الصوم، باب في الصائم يحتجم، (بدون ترقيم) و 2369 (بهذا اللفظ) / ابن ماجه: السنن، أبواب الصيام، باب ما

جاء في الحجامة للصائم، رقم: 1681 (بنحوه).

(8) زيادة من النسخة (ب).

عباس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم ومحرم»⁽¹⁾. وإسلام ابن عباس كان زمن الفتح صحب⁽²⁾ النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع.

والثاني: ما رواه مسلم والربيع إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، وكنت نهيتكم [عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فكلوا ما بدالكم]⁽³⁾»⁽⁴⁾.

والثالث: كقول جابر بن عبد الله: «كان آخر الأمرين من النبي صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما⁽⁵⁾ مسته النار»⁽⁶⁾. الذي رواه أبو داود والنسائي⁽⁷⁾. إلا أن أرباب الفن⁽⁸⁾ فرقوا في قول الصحابي هذا ناسخ لهذا، فلم يقبله كثير من الأصوليين لأنه يرجع إلى نوع من الاجتهاد وقد يخطئ فيه، وقبلوا قوله هذا كان قبل هذا، كحديث جابر المتقدم لأنه ناقل، وهو ثقة مقبول الرواية.

وكحديث أبي بن كعب: «كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ثم أمر بالغسل عند التقاء الختانين ولو لم يترل»⁽⁹⁾ رواه أبوداود و الترمذي، فإن لم يعرف شيء من ذلك وأمكن [ترجيح أحدهما بوجه من وجوه الترجيح متناً أو إسناداً لكثرة الرواة وصفاتهم تعيين المصير إليه، وإلا أمكن الجمع بينهما بأي وجه من الجمع عملاً بالحديثين، وإن لم يمكن وقف العمل بأحدهما، أي: فلا يعمل بأحدهما ما لم يتبين]⁽¹⁰⁾.

- (1) البخاري: الصحيح، باب جزاء الصيد ونحوه، باب الحجامة للمحرم، رقم: 1835 (مثله) / مسلم: الصحيح، كتاب الحج، باب جواز الحجامة للمحرم، رقم: 1202 (مثله).
- (2) في النسخة (ب): وهو في رمضان سنة 8هـ صحب.
- (3) في النسخة (ب): عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث فالآن كلوا ما بدى لكم وادخروا.
- (4) مسلم: الصحيح، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، رقم: 977 (معناه مختصراً) و 977 و 977 / الجامع: الربيع، كتاب الجنائز، باب في القبور، رقم: 481 (يمثله مختصراً).
- (5) في النسخة (ب): بما.
- (6) البخاري: الصحيح، كتاب الأطعمة، باب المنديل، رقم: 5457 (بنحوه مطولاً).
- (7) سقط من النسخة (ب).
- (8) في النسخة (ب): الحديث.
- (9) أبو داود: السنن، كتاب الطهارة، باب في الإكسال، رقم: 214 (بنحوه مطولاً) و 215 (بنحوه مطولاً) / الترمذي: الجامع، أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن الماء من الماء، رقم: 110 (بهذا اللفظ) و 111 / ابن ماجه: السنن، أبواب التيمم، باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان، رقم: 609 (بنحوه).
- (10) في النسخة (ب): الترجيح كما مر في المتعارضين عملنا به.

الإفادة الثالثة: المصحف:

هو الحديث الذي يتغير بتغير نقط الحروف؛ أو حركاتها؛ أو سكناتها. ويسمى بالتصحيف والتحريف أيضاً، وهو فن جليل عظيم لا يتقنه إلا الحفاظ الحاذقون، وفيه حكم على كثير من العلماء بالخطأ، ولذلك كان من الخطر أن يقدم عليه من ليس له بأهل.

وقد حكى العلماء كثيراً من الأخطاء التي وقعت للرواة في الأحاديث، كما وقع في الإسناد كما مر. وأصل ذلك إنما يكون ممن يأخذ الأحاديث من المصحف؛ من غير أن يأخذ من علماء الحديث المتقنين، [فكان يقع⁽¹⁾] فيما يرويه الصحفيون من⁽²⁾ التغيير في النقط أو الشكل، فيقال عنه: قد صحف، أي: رواه من المصحف. وقد يكون من السماع لاشتباه الكلمتين على السامع، فيكون أضحوكة لمن سمعه من أهل الفن، /99/ ولأجل هذا خرج الخليل رحمه الله إلى البادية لجمع اللغة من الأعراب لما عيب عليه التصحيف في كلمة فصار شيخاً في الشأن⁽³⁾. وقد يكون أيضاً في المعنى، وذلك من باب الخطأ في الفهم، والتفسير⁽⁴⁾ فالأول كحديث جابر بن عبد الله: «رُمي أبي يوم الأحزاب على أكحله»⁽⁵⁾ صحفه غندر، فقال: أبي بالإضافة. وإنما هو أبي بن كعب، وأبو جابر استشهد قبل ذلك في أحد كذا قيل، على أن أحداً قبل الأحزاب. لأن الأولى في شوال سنة ثلاثة للهجرة، والثانية في ذي القعدة سنة خمس للهجرة. وكحديث شعبة عن العوام بن مَرَجِم [بالراء والجيم]⁽⁶⁾ صحفة يحيى بن معين، فقال: بالزاي والحاء المهملة. وكقوله صلى الله عليه وسلم: «من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال»⁽⁷⁾ صحفه أبو بكر الصوفي «شيئاً» بالسين المعجمة.

والثاني كتحويل [اسم عاصم الأحوال إلى عاصم الأحذب]⁽⁸⁾.

(1) في النسخة (ب): فيقع.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): الشام.

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) مسلم: الصحيح، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم: 2207 (بمعناه) و 2207 و 2207 (بهذا اللفظ).

(6) سقط من النسخة (ب).

(7) مسلم: الصحيح، كتاب الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إتباعاً لرمضان، رقم: 1164 (بنحوه) و 1164 و 1164.

(8) في النسخة (ب): كتحويل بن عاصم الحول إلى عاصم الأحذب.

والثالث⁽¹⁾ تحويل ما رواه زيد بن ثابت: «أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على عترة»⁽²⁾ [بفتح النون والعين]⁽³⁾، وهي: رمح صغير له سنان كان يغرز بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى في الفضاء سترَةً له فاشتبه على الحافظ أبي موسى محمد بن المثنى العتري من قبيلة عترة معنى الكلمة فظنها القبيلة التي هو منها، فقال: نحن قوم لنا شرف [نحن من عترة]⁽⁴⁾ قد صلى النبي صلى الله عليه وسلم إلينا. وكذلك⁽⁵⁾ نقل بعض من ترجم لأبي عبيدة معمر بن المثنى أنه كان يلحن في قراءة القرآن وذلك⁽⁶⁾ غريب جداً لا يصدق لأنه قد⁽⁷⁾ فسر القرآن مرتين معاني القرآن ومجاز القرآن، وأول من جمع شيئاً من ألفاظ غريب الحديث وجمعها⁽⁸⁾ في تأليف صغير له أولاً، وثانياً: أنه يلقب بالنحوي وقد أخذ عنه النحو نحاة كثيرون وقاتل الله الأغراض /100/ والله أعلم.

المطلب السادس والعشرون: الحديث المنكر:

قال الناظم: 30- والمنكر الفرد به راو غداً تعديله لا يحمل التفرد وتعريفه لغة واصطلاحاً ما يأتي:

أما لغة: فهو اسم مفعول من أنكره إنكاراً، إذا جحدته؛ أو لم يعرفه.

وأما اصطلاحاً: [فالذي يوجد من]⁽⁹⁾ كلام ابن حجر ما نصه: "المنكر هو [الحديث الذي]⁽¹⁰⁾ تفرد بروايته ضعيف خالف فيه الثقات"⁽¹¹⁾. وضعف الراوي يكون بسوء حفظه؛ أو جهالته؛ أو غفلته؛ أو وهمه مع مخالفته للثقات، ويقابل الحديث المنكر الحديث المعروف، وهو ما وقعت فيه المخالفة مع الضعف وذلك إن كان غير حافظ، وهو مع ذلك عدل ضابط، فحديثه يُقبل [لكن

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) البخاري: الصحيح، كتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس، رقم: 187 (بنحوه مطولاً) / مسلم: الصحيح،

كتاب الصلاة، باب سترة المصلي، رقم: 503 (بنحوه مطولاً) و 503 (بنحوه مطولاً) و 503 و 503.

(3) سقط من النسخة (ب).

(4) سقط من النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): ومما يستغرب منه.

(6) في النسخة (ب): فهذا.

(7) سقط من النسخة (ب).

(8) زيادة من النسخة (ب).

(9) في النسخة (ب): الموجود في.

(10) في النسخة (ب): حديث.

(11) ينظر، تدريب الراوي، ص 279.

ينبّهون عنه بقولهم⁽¹⁾: لا يعرف إلا من هذا الوجه، [وإن خالف الثقات وكان غير عدل ولا]⁽²⁾ ضابط فمنكر مردود،

وكذلك إن لم يكن عدلاً ضابطاً وإن لم يُخالف فمنكر مردود أيضاً، ولذلك كان بين المنكر والشاذ تبايناً، فالشاذ فيه مخالفة ولكن راويه ثقة خالف من هو أوثق منه؛ أو جماعة رواة كما مر.

أما المنكر فهو مخالف أيضاً ولكن راويه ضعيف، فكل منهما يتصف بالمخالفة، ولكن الفرق بأن راوي الشاذ ثقة أو صدوق لكن لم يبلغ درجة العدل الضابط، وأما راوي المنكر فضعيف⁽³⁾ مخالف لحديث آخر رواه الثقات ولم يكن له متابع ولا⁽⁴⁾ شاهد. مثاله: ما رواه النسائي وابن ماجه من رواية زكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً: «كلوا البلح بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان، وقال عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق⁽⁵⁾»⁽⁶⁾

/101/ فهذا الحديث منكر كما قال النسائي وابن الصلاح وغيرهما لوجهين:

(أولاً: إن زكير⁽⁷⁾ تفرد به ولو⁽⁸⁾ لم يبلغ رتبة من يُحتمل تفرده لضعفه وعدم ضبطه، وإن قالوا فيه شيخاً صالحاً لأن ابن حبان وابن معين ضعفاه⁽⁹⁾. [وهما من هما]⁽¹⁰⁾ وثانياً: لأن معناه ركيك لا ينطبق على محاسن الشريعة، لأن الشيطان لا يغضب من مجرد حياة ابن آدم، بل من حياته مسلماً مطيعاً لله، وأما غير المطيع فهو حبيبه لا عدوه وطول حياته مما يزيد في شقائه [وذلك مما يفرحه].

(1) في النسخة (ب): لكونه ينبّهون عنه أنه.

(2) في النسخة (ب): وذلك إن كان غير حافظ أو غير.

(3) في النسخة (ب): فهو ضعيف.

(4) في النسخة (ب): أو.

(5) في النسخة (ب): بالخلق.

(6) الحاكم: المستدرک، کتاب الأطعمة، كان أحب الفاكهة إلى النبي البطيخ، رقم: 7231 (بمثله) / النسائي: السنن الكبرى، كتاب الوليمة، البلح بالتمر، رقم: 6690 (هذا اللفظ) / ابن ماجه: السنن، أبواب الأطعمة، باب أكل البلح بالتمر، رقم: 3330 (بنحوه).

(7) في النسخة (ب): زكريا.

(8) في النسخة (ب): وأنه.

(9) المصدر نفسه، ص 278.

(10) زيادة من النسخة (ب).

وقد تكون النكارة في السند وذلك بأن يقع للضابط الثقة العدل وهم فيه⁽¹⁾ مع تفرد ذلك مثاله: حديث مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يرث المسلم الكافر»⁽²⁾ فمالك خالف في تسمية راوية عمر بضم العين وفتح الميم غيره حيث هو⁽³⁾ عندهم عمرو بفتح العين وإسكان الميم فلذلك قطع مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه والله أعلم.

المطلب السابع والعشرون: الحديث المتروك:

قال الناظم: 31- متروكه ما واحد به انفراد وأجمعوا لضعفه فهو كرد.

تعريف المتروك في اللغة: الساقط.

وفي الاصطلاح: فهو الحديث الذي ينفرد بروايته ضعيف. وسبب ضعفه تهمته بالكذب والتفرد، بأن لا يُروى الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد العامة المعلومة من الشرع، وكذلك إن كان يكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث، أو متهم بالفسق أو الغفلة أو كثرة الوهم أو خرف لطول سنه أو لسبب آخر أو مجهولاً أو نحو ذلك /102/ وأما من كان دون العدالة وليس مجهولاً فحديثه ضعيف⁽⁴⁾ متروك أيضاً [وإن كان ضعيفاً]⁽⁵⁾ فهو مردود لكنه أخف من الموضوع كما صرح أهل الفن بذلك، وقد نظم تعرفه السيوطي في ألفيته فقال⁽⁶⁾:

وسم بالمتروك فردا تصب راو له متهم بالكذب

أو عرفوه منه في غير الأثر أو فسق أو غفلة أو وهم كثر

والله أعلم.

المطلب الثامن والعشرون: الحديث الموضوع:

قال الناظم: 32- والكذب المختلقُ المصنوع على النبي فذلك الموضوع.

(1) في النسخة (ب): في السند.

(2) البخاري: الصحيح، كتاب الحج، باب توريث دور مكة وبيعها وشراؤها، رقم: 1588 (يمثله مطولاً) / مسلم: الصحيح، كتاب الحج، باب التزول بمكة للحاج وتوريث دورها، رقم: 1351 (يمثله مطولاً) و1351 (من غير ذكر هذا اللفظ) و1351 (من غير ذكر هذا اللفظ) / الربيع: الجامع في كتاب الأيمان والندور، باب في الموارث، رقم: 671.

(3) في النسخة (ب): أنه.

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) ألفية السيوطي في علم الحديث، ص23.

الحديث الموضوع: هو الحديث المخلوق المصنوع المنسوب افتراءً إلى الرسول صلى الله عليه وسلم. فهو حديث منحط الرتبة؛ لأنه مفترى مكذوب؛ فلا ينجز أصلاً، وسمي حديثاً تجاوزاً حسب دعوى من اختلقه.

ولتعرف طرقه التي يتوصل بها لمعرفة لينفي عن القبول، ويعرف بإقرار واضعه؛ أو قرينة في الراوي والمُروى [ونحو ذلك]⁽¹⁾، وتحرم روايته مع العلم به إلاً مبيناً، والعمل به مطلقاً ولو في الترغيب والترهيب، ولو مع عدم العلم بوضعه. وسببه نسيان أو افتراء أو نحوهما [كما مر]⁽²⁾،

فقد وضعت أحاديث يشهد بوضعها ركافة ألفاظها ومعانيها، ويكون في زمانه صلى الله عليه وسلم كما روى الربيع في المسند عن يحيى بن كثير عن عطاء بن سائب قال: كنا عند عبد الله بن الحارث، فقال: «أتدرون لمن قال الرسول صلى الله عليه وسلم: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. قلنا: لا، قال: إنما قال ذلك من قبل عبد الله بن أبي جذعة أتى ثقيفاً بالطائف، فقال: هذه حلة الرسول صلى الله عليه وسلم أمرني أن أتبوأ أي بيوتكم شئت، فقالوا: هذه بيوتنا فتبوأ أيها شئت، فانتظر سواد الليل، فقال: /103/ وأتبوأ أي نسائكُم شئت، فقالوا له: إن عهدنا بالرسول صلى الله عليه وسلم يجرم الزنا فسنرسل إليه، فأرسلوا إليه رسولاً، فسار إليه، وقدم عليه عند الظهر، فقال يا الرسول: أنا رسولٌ ثقيفٌ إليك إن ابن أبي جذعة أتانا فقال: هذه حلة الرسول صلى الله عليه وسلم عليّ أمرني أن أتبوأ أي بيوتكم شئت، فقلنا: هذه بيوتنا فتبوأ أيها شئت، فانتظر سواد الليل، فقال: أتبوأ أي نسائكُم شئت، فقلنا عهدنا بالرسول صلى الله عليه وسلم وهو يجرم الزنا. فغضب الرسول صلى الله عليه وسلم غضباً شديداً ولم أرى أشد منه، ثم قال: يا فلان ويا فلان اذهبا إليه فإن أدركتماه فاقتلاه وحرقاه، ثم قال: لا أراكما تأتيانه إلا وقد كفيتماه. قال: فخرج في ليلة مطيرة ليقضي حاجته فلدغته حية فقتلته فأحرقاه الرسولان. فلذلك قال الرسول صلى الله عليه وسلم: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»⁽³⁾.

وقد يكون بعده صلى الله عليه وسلم. قال الربيع بن خيثم من التابعين: «إن للحديث ضوء كضوء النهار يعرف؛ وظلمة كظلمة الليل تنكر»⁽⁴⁾. وذكروا أن الخبر: إما أن يجب تصديقه، وهو: ما

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) الربيع: الجامع، كتاب الإيمان والندور، باب إثم من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: 739.

(4) تم تخرجه.

نص الأئمة الثقات على صحته، وإما أن يجب تكذيبه، وهو: ما نصوا على وضعه، أو يتوقف [فيه كل البيان]⁽¹⁾ لاحتمال الصدق والكذب كسائر الأخبار. ومما يعرف به الوضع الوقوف على غلط الراوي، فالمغلوط به من جملة الموضوع.

فالوضع يكون على عمدٍ كما مر، ويكون على غير عمد وذلك كما وقع لثابت في قصة: «من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه في النهار»⁽²⁾ وقد مرت في المدرج.

والواضعون للحديث أصناف؛ وأعظمهم ضرراً من انتسب إلى الزهد فوضع احتساباً للأجر، وقد وضعت الزنادقة جملاً دست على الإسلام لأجل إفساده /104/ كما يأتي.

وقد ذهبت الكرامية والمبتدعة من الروافض إلى جواز⁽³⁾ وضع الحديث [وهو باطل]⁽⁴⁾. ومما وضع في الترغيب أحاديث صلوات الأيام والليالي في رمضان وضعها بعض البغداديين لما رأى الناس في رمضان بلا شغل ويتركون القراءة للعلم والإقراء فوضعوها ليشتغلوا بها ومع العلم بذلك لا⁽⁵⁾ يكاد يتركها تارك طمعا في الثواب ويقررها بعض الوعاظ. [وذلك غير حسن]⁽⁶⁾

ومن ذلك ما وضع خالد بن الوليد المصري في مولده المعروف في فضل تعظيم مولد النبي كقولهم عنه صلى الله عليه وسلم: «من عظم مولدي كنت [له شافعاً]⁽⁷⁾»⁽⁸⁾ مع أن المعروف إنما كان عمل المولد محدث في القرن السادس الهجري أو قبله على سبيل القياس، ولم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة ولا التابعون إلخ.

وكذا ثواب سور القرآن كلها سورة سورة كما فعله أبو عصمة نوح بن أبي مريم فقيل له من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة وليس عند أصحاب عكرمة هذا، فقال: إني⁽⁹⁾ رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقهِه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق فوضت هذا الحديث حسبة.

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) تم تخريجہ.

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) في النسخة (ب): فلا.

(6) زيادة من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): شافعا له يوم القيامة.

(8) لم أجد له توثيق إلا في بعض الفتوى.

(9) سقط من النسخة (ب).

وكذلك ما نسب إلى أبي بن كعب من ذلك مرفوعاً فقد وضعه بعض المتصوفة [فلما قيل لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم: «قال من كذب علي متعمدا...» الحديث، قالوا نحن وضعنا له لا عليه، وذلك لجهلهم كأن الدين ناقص فأرادوا تكميله⁽¹⁾] ومع ذلك فقد أوردها بعض المفسرين كالثعلبي والواحدي والزمخشري والبيضاوي وغيرهم، ولا نعني بذلك ما صح من فضائل بعض السور عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل: الفاتحة والزهراوان والسبع الطوال؛ وهي: البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف والتوبة والكهف ومثل ما ورد في فضل يس والدخان والملك والزلزلة والنصر والكافرون والإخلاص والمعوذتان، /105/ وقد لا يعلم مفسر بوضعها.

ومن الموضوع قطعاً ما ذكره من سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ﴾ [الحج/52]. فقد رووا أحاديث في الشأن مضمونها أن الرسول صلى الله عليه وسلم قرأ

بمكة سورة النجم فلما بلغ قوله تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ نَالَّتِ وَالْعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنُوءَ الثَّلَاثَةَ الْآخِرَىٰ ﴾

[النجم/19،20] ألقى الشيطان على لسانه هذه العبارة تلك العرائق العلاء وأن شفاعتهن ترتجى، فقال المشركون: ما ذكر آهتنا بخير قبل اليوم، فلما بلغ آخر السورة سجد وسجد معه المسلمون والمشركون إلا الوليد بن المغيرة وكان رجلاً كبيراً فقد رفع ملء كفه تراباً فسجد عليه⁽²⁾ فبلغ ذلك من بالحيشة من المهاجرين المسلمين كعثمان بن مضعون رضي الله عنه وأصحابه⁽³⁾ وتحدثوا أن أهل مكة قد أسلموا كلهم وصلوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم... الخ ما ذكره [فاغتم الرسول لذلك]⁽⁴⁾ فتزلت الآية.

وقد تحملوا توجيهات عديدة في تأويل هذه القصة ولم يقولوا: إن الحديث موضوع أو مدسوس، وذلك لأن الذي تفرد بوصله: أمية بن خالد وهو ثقة مشهور عندهم، وابن أبي حاتم الرازي رجل التعديل والتجريح رواه في تفسيره وإن ضعفه البيهقي والقاضي عياض. وقد قال القطب في تفسيره التيسير رداً فيما يظهر على تلك التوجيهات ما نصه: "وذلك إما أن يتكلم به النبي صلى الله عليه وسلم عمداً وهذا لا يجوز لأنه إشراك، وإنما بعثه الله لإبطال الشرك والطمع في الأصنام لا لمدحها. وإما أن يجري الشيطان ذلك على لسانه صلى الله عليه وسلم إجباراً بحيث لا يقدر أن يمتنع وهذا

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) في النسخة (ب): إليه.

(3) سقط من النسخة (ب).

(4) في النسخة (ب): فلما علم الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك اغتم له.

باطل لأنه لا قدرة للشيطان على ذلك في حق غيره فكيف في حقه صلى الله عليه وسلم /106/ قال الله عز وجل: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الحجر/42]. وإما أن يجري ذلك على لسانه صلى الله عليه وسلم في غفلة أو نوم وذلك لا يجوز، لأنه يؤدي إلى عدم الاعتماد على ما يقول، وقد قال الله عز وجل: ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ﴾ [فصلت/42]. وقال: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر/9]. فلما بطلت هذه الوجوه بقي أن يقال: إنه لما تمت قراءته صلى الله عليه وسلم عند قوله: ﴿ وَمَنْوَةٌ ثَالِثَةٌ الْآخِرَى ﴾ [النجم/20] قال الشيطان عقبه محاكياً لصورته: تلك الغرائق... الخ. وسمعوا صوته، وقد سمعه الناس في مواضع كيوم أحد حين قال: قتل محمد. ويوم بدر: ﴿ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ ﴾ [الأنفال/49]"⁽¹⁾.

فتراه رحمه الله قد تأثر بأصحاب الحديث الذين لا يقدرّون على رد ما جاء من قبل من وثقوه، ويظهر عليه ذلك في كتابه وفاء الضمانة عند ذكره للوضع إذ قال ما نصه: "وذكر أن من الموضوع قوله صلى الله عليه وسلم: تلك الغرائق العلاء وأن شفاعتھن لترجى"⁽²⁾، ولكن جاءت مدرسة محمد عبده فكان لها من الشجاعة أن تبدي رأيها الأصوب في مثل هذه الأحاديث. فقال المراغي في تفسير الآية ما نصه: "هذا وقد دسَّ بعض الزنادقة [والملاحدين من المسلمين والأوربيين]"⁽³⁾ في تفسير هذه الآية أحاديث مكدوبة لم ترد في كتاب من كتب السنة الصحيحة وأصول الدين وغيرهم تكذبها والعقل السليم يرشد إلى بطلانها، وأنها ليست من الحق في شيء، وهي مما تشكك المسلمين في دينهم وتجعلهم في حيرة من أمر الوحي وكلام الرسول صلى الله عليه وسلم فيجب على العلماء طرحها وراءهم ظهرياً ولا يضيعون الزمان في تأويلها وتخريجها ولا سيما بعد أن نص الثقات من المحدثين على وضعها وكذبها لمصادمتها لأصول الدين التي لا تقبل شكاً ولا امتراء"⁽⁴⁾.

(1) تيسير التفسير، لقطب الأئمة الشيخ الحاج احمد بن يوسف اطفيش، تحقيق وإخراج: الشيخ ابراهيم بن محمد طلاي بمساعدة لجنة من الأساتذة، دط، المطبعة العربية غرداية، 1421هـ 2000م، ج9، ص416.

(2) وفاء الضمانة، ج1، ص17.

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) تفسير المراغي، تأليف صاحب الفضيلة الأستاذ الكبير، أحمد مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط1، 1365هـ 1946م، ج17، ص130.

ويقصد بذلك فيما يظهر كتاب الإسلام والنصرانية للشيخ محمد عبده إذ دحض كثيراً مما نسب إلى الدين، /107/ ومن الغريب أن يصحح العلماء هذه القصة؛ وقصة زواج النبي صلى الله عليه وسلم بزینب؛ وقصة سحر لبيد بن الأعصم الرسول صلى الله عليه وسلم حتى يرى أنه يفعل شيئاً وهو لم يفعله.

ويرد الشافعي حديث: «إنكم ستختلفون من بعدي فما جاءكم عني فأعرضوه على كتاب الله فما وافقه فعني وما خالفه فليس عني»⁽¹⁾. الذي رواه الربيع عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس بدعوى أنه (ما رواه أحد يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير، وإنما هي رواية منقطعة من رجل مجهول، واعتبر هذا الخبر من وضع الزنادقة)⁽²⁾، وتبعه على ذلك عبد الرحمن بن مهدي وعلي بن المدني شيخ البخاري وغيرهما، ويدعون أن هذا الحديث يدعوا إلى ترك السنة جميعاً، أو البعض منها، وقالوا: إنه يخالف الحديث الذي يقول: «أوتيت الكتاب ومثله معه»⁽³⁾.

ووجه الدفع فهم ورد كل حديث ليس معناه في القرآن وهذا خطأ، فقد وافق هذا الحديث حديثاً مشهوراً عندهم⁽⁴⁾ وهو لما سئلت عائشة عن خلق النبي فقالت: «كان خلقه القرآن»⁽⁵⁾. [وغير ذلك من الأحاديث الواردة في الشأن]⁽⁶⁾ وقد تبعهم على ذلك جل من ألف في الفن، كأن الشافعي ومن معه قد أحاطوا علماً بجميع علماء المسلمين الثقات، وحيث أن أبا عبيدة مجهول كما يقول الذهبي والرازي، فحديثه لا يؤخذ به لأنه ليس من رجال الصحيحين، وهو⁽⁷⁾ غير وارد فيهما كأن الصحابة رضوان الله عليهم قد حبسوا أنفسهم وعلمهم على رجال البخاري؛ ومسلم؛

(1) الربيع: الجامع، باب في الأمة أمة محمد صلى الله عليه وسلم، رقم: 40.

(2) الرسالة، للإمام المطلي محمد بن ادريس الشافعي، تحقيق وشرح أحمد بن محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط1، 1357هـ 1938م، ص224 و225.

(3) أبو داود: السنن، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في أكل السباع، رقم: 3804 (بنحوه مختصراً) / الترمذي: الجامع، أبواب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: 2664 (بنحوه مختصراً) / ابن ماجه: السنن، أبواب السنة، باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه، رقم: 12 (بنحوه مختصراً).

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) مسلم: الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، رقم: 746 (بنحوه مطولاً) و746 و746 و746 (من غير ذكر هذا اللفظ) و746 (من غير ذكر هذا اللفظ).

(6) زيادة من النسخة (ب).

(7) في النسخة (ب): ولأن الحديث.

وموطأ مالك، والشافعي؛ و مسند أحمد؛ وتلاميذهم؛ وهذا خطأ جسيم وتحامل على السنة وعلمائها، /108/ ألم يسمعو لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يقول فيه: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»⁽¹⁾ الذي رواه أسامة بن زيد وعلي بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وابن مسعود بمعناه وابن عباس وجابر بن سمرة ومعاذ وأبو هريرة وغيرهم.

والحديث الذي ردوه رواه الأثبات الثقات كما مر. وإن زعموا أنه من مرسل ابن عباس، قلنا: إن مرسله كالموصل وبتفاقكم أنتم يا أهل [مصطلح الحديث]⁽²⁾ بأن الصحابة يأخذ بعضهم من بعض ولا يسألون حتى جاءت فتنة عثمان، ثم (إن البخاري روى عنه⁽³⁾ في صحيحه مئتين وسبعة عشر حديثاً وإنه لم يسمع أي: ابن عباس من الرسول صلى الله عليه وسلم إلا تسعة أو عشرة أحاديث كما أورد ذلك العسقلاني في تهذيب التهذيب الجزء الخامس ص: 279 عن غندر ويحي القطان والغزالي)⁽⁴⁾؛ مع أنهم اثبتوا أحاديث الرؤية مع تناقضها كما بين ذلك مفتي عمان أحمد بن حمد الخليلي في [تعليقه على]⁽⁵⁾ (مشارك أنوار العقول ص: 195)⁽⁶⁾ ومع تعريفهم للموضوع: بأنه الحديث الذي يخالف صريح القرآن كما يأتي بعد،

وبسطي لهذه المسألة لتنبية⁽⁷⁾ الطالب ليتثبت في رد الحديث أو قبوله بعد الفهم الصحيح ومع طرح كلّ غرض أو تعصب وأسباب وضع الحديث كثيرة سنشرع في تبينها والتمثيل لها (مثل فعلنا فيما سبق)⁽⁸⁾،

(1) بالبراز: المسند، تنمة مرويات أبي هريرة، عبد الله بن يامين، رقم: 9423.

(2) في النسخة (ب): المصطلح لأنكم تقولون.

(3) في النسخة (ب): عن ابن عباس.

(4) تهذيب التهذيب، للإمام الحافظ شيخ الإسلام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر دار الكتاب الإسلامي القاهرة، دط، دت، ج5، ص279.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) ينظر، مشارق أنوار العقول، للإمام أبي محمد عبد الله بن حميد السالمي، تصحيح وتعليق سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، حقق نصوصه وخرج أحاديثه د.عبد الرحمان عميرة، دار الجيل بيروت لبنان، ط1، 1409هـ 1989م، ج1، ص378.

(7) في النسخة (ب): أريد به تنبيه.

(8) الظاهر من هذا القول إشارة إلى الجزء الأول الساقط من نسخة الشيخ.

وذلك (إن الخلافات السياسية التي ذر قرنها بين المسلمين في أواخر خلافة عثمان وفي خلافة علي كانت سبباً مباشراً في وضع الحديث كما ذكر ذلك أهل الفن والمؤرخون. وأول من تجرأ على ذلك هم غلاة الشيعة)⁽¹⁾ فقد قام اليهودي الخاسر المتهود باطنياً والمسلم ظاهراً عبد الله بن سبأ /109/ بفكرته الأئمة التي بناها على فكرة التشيع الغالي القائل: بألوهية علي. وكذلك أبو شاعر الديصاني المجوسي اعتقاداً والمسلم ظاهراً القائل: يقدم القرآن وذلك على مذهب التنويه [ووضعا لذلك أحاديث]⁽²⁾ (فيكون العراق أول بيئة نشأ فيها الوضع، وقد أشار إلى ذلك أئمة الحديث حيث كان الزهري يقول: «يخرج الحديث من عندنا شيراً فيرجع إلينا ذراعاً».

كان الإمام مالك يسمي العراق: "دار الضرب" أي: يضرب فيها الأحاديث. وتخرج إلى الناس كما تضرب الدراهم، وإذا كان السبب المباشر في وضع الحديث الخلافات السياسية، فلا شك أنه حدثت بعد ذلك أسباب أخرى كان لها أثر في اتساع دائرة الأحاديث الموضوعية. ويمكن أن نحمل تلك الأسباب التي أدت إلى الوضع غالباً)⁽³⁾ فيما يلي:

1/ الخلافات السياسية: فقد انغمست الفرق السياسية في حمأة الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم كثرة وقلة، فالرافضة أكثر هذه الفرق كذباً، سئل مالك عن الرافضة فقال: لا تكلمهم ولا تروي عنهم فإنهم يكذبون". ويقول شريك بن عبد الله القاضي وقد كان معروفاً بالتشيع مع الاعتدال فيه: "احمل عن كل من لقيت إلا الرافضة فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه ديناً"⁽⁴⁾.

2/ الزندقة: (وأعني بها كراهية الإسلام ديناً ودولة، فقد اكتسحت دولة الإسلام عروشاً وأمارات وزعامات كانت قائمة، ولما لم يجد أربابها ما يذهب غيظ قلوبهم إلا تضليل الشعوب في عقائدها وإذلالها في كرامتها وتسخيرها للأهواء والمغائم الخسيسية وقذفها في أتون الحروب التي كانت تثيرها رغبات بعض القواد من أولئك القوم الداخلين في الإسلام كرهاً في الفتح والتوسع الموجود في نفس أولئك القواد والملوك، /110/ ورأوا الناس في ظلال الإسلام يتمتعون بكرامة الفرد واحترام العقيدة، وأن الإسلام حرر عقولهم من الأوهام والأضاليل والشعوذة والتدجيل فأقبلوا عليه يدخلون فيه أفواجاً أفواجاً.

(1) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص 96.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) المصدر نفسه، ص 96.

(4) المصدر نفسه، ص 96.

ولقد كانت قوة الإسلام السياسية والعسكرية غالبية [قاضية لاسيما في عهودها الأولى فلم تبق لدى أولئك الزعماء والأهواء والقواد أملاً ما في استعادة سلطاتهم الزائل ومجدهم المنهار ، ولم يجدوا أمامهم مجالاً للانتقام من الإسلام]⁽¹⁾ إلا إفساد عقائده وتشويه محاسنه، وتفريق صفوف أتباعه وجنوده⁽²⁾ فنظروا للعناصر التي بني عليها هذا الدين فوجدوها اثنين لا ثالث لهما: القرآن والسنة، فلما لم يجدوا مجالاً في الزيادة أو النقص أو⁽³⁾ أي سبيل للتلاعب بالقرآن لأنه مكتوب ومحفوظ في الصدور مصون من الله عن كل فساد ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر/9] ورأوا [إلى السنة التي]⁽⁴⁾ لم تدون في عصر صاحبها صلى الله عليه وسلم فوجدوا⁽⁵⁾ تلك الثغرة فتسربوا منها فكان ذلك سبباً لوضع الأحاديث التي تدخل الشك والفساد على العقيدة من قريب أو بعيد.

3/ العصبية سواء كانت للجنس أو القبيلة أو اللغة أو البلد أو الإمام:⁽⁶⁾، (كما وضع الشعوبيون حديث: «إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالعربية وإذا رضي أنزل الوحي بالفارسية» وزعموا أن في القرآن ألفاظاً غير عربية، فقابلهم جهلة⁽⁷⁾ العرب بالمثل فقالوا: «إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالفارسية وإذا رضي أنزل الوحي بالعربية». كما وضع المتعصبون لأبي حنيفة حديث: «سيكون رجل في أمي يقال له أبو حنيفة النعمان هو سراج أمي» فقد روي أنه قيل لمأمون بن أحمد الهروي: ألا ترى إلى الشافعي ومن تبعه بخرسان، فقال: ثنا أحمد بن عبد الله أو أحمد بن عبد البر، ثنا عبد الله بن معدان الأزدي عن أنس⁽⁸⁾ /111/ مرفوعاً: «يكون في أمي رجل يقال له: محمد بن إدريس هو أضر على أمي من إبليس ويكون في أمي رجل يقال له: أبو حنيفة⁽⁹⁾ هو سراج أمي».

(1) في النسخة (ب): قاضية ولم يجدوا أمامهم مجالاً للانتقام.

(2) المصدر نفسه، ص101.

(3) في النسخة (ب): ولا.

(4) في النسخة (ب): أن السنة.

(5) في النسخة (ب): يمكن التلاعب بها فلما وجدوا.

(6) في النسخة (ب): لإمام مذهب.

(7) في النسخة (ب): جهالة.

(8) في النسخة (ب): أنس بن مالك.

(9) في النسخة (ب): أبو حنيفة النعمان.

وكما وضع بعضهم حديثاً «تضرب أكباد الإبل فلا يجدون عالماً مثل عالم المدينة يعني»⁽¹⁾ به مالكا».

ومثل ذلك يقال في الأحاديث الموضوعية في فضائل بعض البلدان⁽²⁾، مثل الحديث الذي رواه الوليد بن محمد الموقري الكذاب عن أبي هريرة مرفوعاً: «أربع مدائن من مدن الجنة في الدنيا مكة والمدينة وبيت المقدس ودمشق، وأربع مدائن من مدن النار في الدنيا القسطنطينية وطبرية وأنطاكية المحترقة وصنعاء»⁽³⁾ ومثل حديث: «أهل مقبرة عسقلان يزفون إلى الجنة كما تزف العروس إلى زوجها»⁽⁴⁾ وغيرهما [وقد توسع المؤرخون]⁽⁵⁾ في ذكر الأحاديث الباطلة في فضائل البلدان.

4/ القصص والمواعظ: (فقد تولى مهمة الوعظ في بعض الأزمنة والأماكن قصاص لا يخافون الله ولا يهتمهم إلا أن يبكي الناس في مجالسهم، وأن يتواجدوا، وأن يعجبوا بما يقولون، فكانوا يضعون القصص المكذوبة وينسبونها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولبعضهم جرأة على الكذب ووقاحة فيه، فقد روي أن أحمد بن حنبل؛ ويحيى بن معين صلّيا في مسجد الرصافة فقام بين أيديهم قاص، فقال: ثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين عن عبد الرزق عن قتادة عن أنس أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة طيراً منقاره من ذهب وريشه من مرجان» واستمر [يذكر فيه]⁽⁶⁾ ما يملاً عشرين ورقة في فضل قائلها، فجعل أحمد ينظر إلى يحيى، /112/ ويحيى ينظر إلى أحمد وكل منهما يقول لصاحبه: أنت حدثت بهذا فيقول: لا. فلما انتهى أشار له يحيى، وقال: من حدثك بهذا، فقال: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، فقال: أنا يحيى ولم أحدثك بهذا، وهذا أحمد بن حنبل، فقال الرجل: ما أشد حماقتك أما في الدنيا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين غيركما⁽⁷⁾. وقد ساعد جهل العامة وغفلة الحكام على انتشار هذا الباطل ممن يدعون ما لا يملكون لأجل الشهرة، فقد كانت الجماهير تتأثر بهم وتنقاد لهم وتنقل آثارهم،

(1) في النسخة (ب): يعنون.

(2) المصدر نفسه، ص102.

(3) تم تخرجه.

(4) أبو يعلى: المسند، مسند عمر بن الخطاب، رقم: 175 (بعثله).

(5) في النسخة (ب): ومن الغريب أن المؤرخين توسعوا.

(6) في النسخة (ب): في ذكره.

(7) ينظر، السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي، ص104.

لاسيما إن كانوا من أهل اللسن أكثر من انقيادها لأهل الحق بل ربما ثاروا على أهل الحق وحقروهم وعابوهم انتصاراً لهؤلاء.

5/ الخلافات الفقهية والكلامية: (فقد نزع الجهال والفسقة من أتباع المذاهب الفقهية والكلامية إلى تأييد مذاهبهم بأقوال مكذوبة من ذلك)⁽¹⁾: ما فعل محمد بن عكاشة الكرمانى، قال: ثنا المسيب بن واضح؛ ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن زيد عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه، قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له»⁽²⁾ فهذا منه كذب، لأن الزهري ممن روى روايات عديدة يثبت فيها الرفع عند التكبير والركوع والاعتدال، وكقولهم مرفوعاً⁽³⁾: «أمني جبريل عند الكعبة فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم»⁽⁴⁾ إلى آخر ذلك مما لا أصل له والتحزب دائماً يجر صاحبه إلى الانتصار لرأيه ولو بالباطل.

6/ الجهل بالدين مع الرغبة في الخير: (وهذا ما فعله كثير من الزهاد والعباد فقد كانوا يحتسبون وضعهم للأحاديث في الترغيب والترهيب ظناً منهم أنهم يتقربون إلى الله ويخدمون الإسلام، ولما أنكر العلماء عليهم ذلك وذكروهم بقول /113/ الرسول صلى الله عليه وسلم: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»⁽⁵⁾. فقال بعضهم: نحن نكذب له صلى الله عليه وسلم لا نكذب عليه. وواضح أنه قُرب سخيف دفع إليه الجهل بالدين وغلبة الهوى والغفلة، ومن هؤلاء: غلام خليل، وقد كان زاهداً منقطعاً إلى العبادة محبوباً من العامة، وقد أغلقت بغداد كلها أسواقها يوم وفاته، مع أنه وضع الكثير من أحاديث التزيين واعترف بذلك؛ قائلاً: وضعناها لترقق قلوب العامة)⁽⁶⁾ كما صنع نوح بن أبي مريم [ومن معه]⁽⁷⁾، وقد تقدم ذلك.

7/ التقرب للملوك والأمراء بما يوافق هواهم: فقد كان ولا يزال فريق من العلماء وضعوا أنفسهم وعلمهم ودينهم لخدمة هؤلاء بما يوافق أهواءهم ولو بتحليل أو تحريم المنصوص عليها بالتأويلات الفاسدة، (ومن أمثلة ذلك: ما فعله غياث بن إبراهيم إذ دخل على المهدي وهو يلعب

(1) المصدر نفسه، ص104.

(2) المصدر نفسه، ص104.

(3) زيادة من النسخة (ب).

(4) المصدر نفسه، ص104.

(5) تم تخرجه.

(6) ينظر، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص105.

(7) زيادة من النسخة (ب).

بالحمام فروى له الحديث المشهور: «لا سبق إلا في خف أو نعل أو حافر»⁽¹⁾ فزاد فيه: أو «جناح» إرضاء للمهدي فمنحه المهدي عشرة آلاف درهم، ولكنه قال بعد أن ولى: أشهد أن قفاك قفاً كذاب، وأمر بذيح الحمام⁽²⁾.

8/ المنافقون المنتحلون للعلم من غير حقيقة: وذلك لأسباب تدعوهم لذلك (كالرغبة في الإتيان بغريب الحديث من متن وإسناد، أو الانتصار للفتيا، أو للانتقام من فئة معينة، أو ترويح لنوع من الأطعمة أو الثياب، وقد توسع العلماء في ذكرها مع أمثلتها)⁽³⁾ وحصرها في كتب الموضوعات، ودرسنا لا يحتمل التطويل أكثر مما ذكرنا، وقد سبق لنا أن مسلماً يروي عن ابن سرين أنه قال: «لم يكونوا أي: أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة، قالوا: سمو لنا رجالكم فينظرون /114/ إلى أهل السنة فيأخذون حديثهم، وينظرون إلى أهل البدع فلا يأخذون عنهم»⁽⁴⁾.

(ونتيجة لما مر يمكن أن نوجز أصناف الوضاعين هكذا: 1) الزنادقة الخارجون عن الدين. 2) أرباب الأهواء والبدع والخرافات. 3) الشعوبيون والمتعصبون للجنس والبلد. 4) المتعصبون للأئمة والمذاهب المختلفة. 5) القصاص والوعاظ المرتزقون. 6) الزهاد والمغفلون من الصالحين. 7) المتملقون للملوك والحكام. 8) المنافقون المنتحلون للعلم عن غير حقيقة)⁽⁵⁾. ولا ينبغي لنا أن ندهش فحصول ذلك في تاريخ الإسلام فهو أمر يتماشى مع طبائع البشر وضعف النفوس، ولعله يقابل في أيامنا هذه ما نراه من فعل كثير من الصحفيين والمذيعين الذين يكذبون؛ وقد يكذب وهو يعلم أنه كاذب؛ فيذيع تلك الكذبة فتبلغ المشرق والمغرب ويصدقها الناس وتجد الدعاة إلى تصديقها لمصلحة لهم في ذلك، وهكذا أهل الدنيا منذ خلقهم الله تعالى منهم الصالحون ومنهم دون ذلك، ومنهم الكاذبون ومنهم المنخدعون، وفيهم الجهابذة النقاد ولكنهم قليلون وقد سلك هؤلاء الجهابذة النقاد من علماء الإسلام منذ عهد الصحابة إلى أن تم تدوين السنة في نقدهم

(1) النسائي: المحتبى، كتاب الخيل، باب السبق، رقم: 1/3587 (بمثله) و 2/3588 (بمثله) و 3/3589 (بنحوه موقوفاً) و 5/3591 (بلفظه مختصراً) / أبو داود: السنن، كتاب الجهاد، باب في السبق، رقم: 2574 (بهذا اللفظ) / الترمذي: الجامع، أبواب الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرهان والسبق، رقم: 1700 (بمثله).

(2) المصدر نفسه، ص 105.

(3) المصدر نفسه، ص 105.

(4) مسلم: الصحيح، المقدمة، باب في أن الإسناد من الدين، (بدون ترقيم) (بهذا اللفظ).

(5) المصدر نفسه، ص 106.

للأحاديث جهداً يشكرون عليه، (وإليكم بيان الخطوات التي سلكوها حتى أنقذوا السنة من الكيد ونظفوها مما أريد إلحاقه بها من أحوال)⁽¹⁾:

1- إسناده الحديث: وقد مر أنهم يفتشون أحوال رجال الحديث ويميزونهم ويحاسبونهم حساباً عسيراً حتى لو سقط أحدهم سقطة واحدة أسقطوه من الرواة وعدوا روايته ساقطة لا يعمل بها وقد مر البحث في ذلك عند كلامنا على الحديث الصحيح. /115/

2- التوثيق من الأحاديث: (وذلك بالرجوع إلى الصحابة والتابعين وأئمة هذا الفن، ولقد كان من عناية الله تعالى بسنة نبيه صلى الله عليه وسلم أن مدَّ في أعمار عدد من أقطاب الصحابة وفقهائهم ليكونوا مرجعاً يهتدي الناس بدينهم)⁽²⁾، وقد مات آخرهم وهو: أبو الطفيل عامر بن وائلة⁽³⁾ الليثي وكانت وفاته بمكة سنة 110هـ كما صححه الذهبي، وكذلك مد الله في عمر فقهاء الحديث منهم فكان آخر من مات بمكة ابن عمر وقيل: آخر الصحابة أنس بن مالك، وقد أدرك أكثرهم التابعين وأمتد عمرهم⁽⁴⁾،

وأكثر الصحابة رواية هم أبو هريرة ثم عائشة ثم أنس بن مالك ثم عبد الله بن عباس ثم عبد الله بن عمر ثم جابر بن عبد الله الأنصاري الذي قيل: إنه آخر من مات من الصحابة، [ثم عبد الله بن عمرو بن العاص]⁽⁵⁾ فلما وقع الكذب لجأ الناس إلى هؤلاء الصحابة يسألونهم ما عندهم أولاً ويستفتونهم فيما يسمعون من أحاديث وآثار، [من غيرهم]⁽⁶⁾ وقد روي عن جابر بن زيد أنه قال: «أدركت سبعين بدرياً» وهم من أوائل المسلمين فكيف بصغار الصحابة، مثل: الحسن؛ والحسين؛ وعبد الله بن الزبير؛ وعبد الله بن عباس؛ والنعمان بن بشير؛ والسائب بن يزيد؛ والمسور بن محزمة، وقل مثل ذلك في كبار التابعين: كسعيد بن المسيب وقيس بن حازم وأبا عثمان النهدي⁽⁷⁾ وأبا وائلة وغيرهم ممن ولدوا في زمن الخلفاء الراشدين.

(1) المصدر نفسه، ص108.

(2) المصدر نفسه، ص109.

(3) في النسخة (ب): الوائلة.

(4) في النسخة (ب): عمر التابعين.

(5) زيادة من النسخة (ب).

(6) زيادة من النسخة (ب).

(7) سقط من النسخة (ب).

3- نقد الرواة: كما مر (وبيان حالهم من صدق وكذب وهذا باب عظيم وصل منه العلماء إلى الصحيح من المكذوب، والقوي من /116/ الضعيف، وقد أبلوا فيه بلاء حسناً وتتبعوا الرواة ودرسوا حياتهم وتاريخهم وسيرتهم وما خفي من أمرهم وما ظهر ولم تأخذهم في الله لومة لائم ولا منعهم عن تجريح الرواة ولا التشهير بهم تورع ولا حرج. وقيل ليحي بن سعيد القطان: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامة فقال: لأن يكون هؤلاء خصمي أحب أن يكون خصمي الرسول صلى الله عليه وسلم يقول: «لي لِمَا لم تذب الكذب عن حديثي». وقد صنّفوهم أربعة أصناف:

1- الكذّابون على الرسول صلى الله عليه وسلم: وقد أجمع أهل العلم على أنه لا يؤخذ حديث من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم [ولو مرة]⁽¹⁾ كما أجمعوا أنه من أكبر الكبائر⁽²⁾، وذكروا جملة منهم لا بأس بذكرها، وهم: محمد بن شجاع قالوا: كان زاهداً في دينه. قال شعبة: «رأيت له لو أعطي درهماً وضع خمسين حديثاً». وعبد الكريم بن أبي العوجاء قتله محمد بن سليمان العباسي الأمير بالبصرة على الزندقة، ولما أخذ لتضرب عنقه، قال: «لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال وأحلل الحرام». وبيّان بن سمعان النهدي الأسدي الشامي المصلوب، قال أحمد بن حنبل: "قتله أبو جعفر المنصور في الزندقة حديثه حديث موضوع". وأحمد بن صالح المصري زنديق ضربت عنقه وضع أربعة آلاف حديث، قال الحاكم: "كان يضع الحديث". ومنها أنه روي عن حميد عن أنس مرفوعاً: «أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله»⁽³⁾ وقال: وضع هذا الاستثناء لما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة والدعوة إلى التنبؤ وغيرهم كثيرون، ومحل ذكرهم كتب التعديل والتجريح؛ وكتب الرجال كميزان الاعتدال. /117/

2- الكذّابون في أحاديثهم العامة: ولو لم يكذبوا على الرسول صلى الله عليه وسلم وقد اتفقوا على أن من عرف عنه الكذب ولو مرة واحدة ترك حديثه. قال مالك: (لا يؤخذ العلم عن أربعة: رجل معلن بالسفه وإن كان أروى الناس، ورجل يكذب في أحاديث الناس وإن كنت لا أهتمه أن

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص 110.

(3) البخاري: الصحيح، كتاب المناقب، باب خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم، رقم: 3535 (بنحوه) مسلم: الصحيح، كتاب الفضائل، باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين، رقم: 2286 (بنحوه مختصراً) و2286 (بنحوه) و2286 (بنحوه).

يكذب عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به⁽¹⁾.

3- أصحاب البدع والأهواء: (وكذلك اتفقوا على أنه لا يقبل حديث صاحب بدعة إذا كفر ببدعته، وكذلك إن استحل الكذب، ولو لم يكفر ببدعته)⁽²⁾.

4- الزنادقة والفساق والمغفلون: (الذين لا يفهمون ما يحدثون⁽³⁾)، وكل من لا تتوفر فيهم صفات الضبط والعدالة والفهم، قالوا المقبول الثقة الضابط لما يرويه، وهو المسلم العاقل البالغ السالم من أسباب الفسق وحوارم المروءة وأن يكون مع ذلك متيقظاً غير مغفل حافظاً إن حدث من حفظه، [وضابطاً إن حدث من صحيفته،]⁽⁴⁾ فاهماً إن حدث عن المعنى، فإن احتل شرط مما ذكرناه ردت روايته⁽⁵⁾، وقد مر كل ذلك مستوفى⁽⁶⁾، وكذلك ذكروا خمس صفات إن وجدت في الراوي توقف في قبول روايته وهي:

- ✓ من اختلف من تجريجه وتعديله، أعني: جرحه بعض الحفاظ ووثقه بعضهم.
- ✓ من كثر خطؤه وخالف الأئمة الثقات في مروياتهم.
- ✓ من كثر نسيانه.
- ✓ من اختلط في آخر عمره (خرف)⁽⁷⁾.
- ✓ من ساء حفظه وضعفت ذاكرته. وكذلك ترد رواية من روى عن شيخ لم يثبت لقياه له. أو ولد بعد وفاته⁽⁸⁾، /118/ أو لم يدخل المكان الذي ادعى سماعه فيه كما ادعى مأمون بن أحمد السهروردي أنه سمع [من هشام بن عمار]⁽⁹⁾ فسأله الحافظ ابن حبان متى دخلت الشام، فقال:

(1) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص111.

(2) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص111.

(3) في النسخة (ب): يحدثون به.

(4) زيادة من النسخة (ب).

(5) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص111.

(6) في النسخة (ب): مستوفى في معرفة الحديث الصحيح.

(7) زيادة من النسخة (ب).

(8) في النسخة (ب): وفات شيخه.

(9) في النسخة (ب): عن هشام بن عمار في الشام.

سنة خمسين ومائتين، قال ابن حبان فإن هشاما الذي تروي عنه مات سنة خمس وأربعين ومائتين، قال سفيان الثوري: «استعمل الرواة الكذب فاستعملنا لهم التواريخ».

وهناك علامات الوضع في المتن وهي كثيرة، أهمها:

1- ركافة اللفظ: (بحيث يدرك العليم بأسرار البيان العربي أن مثل هذا اللفظ ركيك لا يصدر عن فصيح ولا بليغ فكيف بسيد الفصحاء صلى الله عليه وسلم ومدار إدراك ذلك إلى أهل الفن العارفين بمراتب الكلام)⁽¹⁾.

2- فساد المعنى: (بأن يكون الحديث مخالفاً لبديهيات العقول من غير أن يمكن تأويله، مثل: «إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً وصلت عند المقام ركعتين»)⁽²⁾ والمقام مقام إبراهيم، وهو بعد نوح بزمن طويل.

أو (أن يكون مخالفاً للقواعد العامة في الحكم والأخلاق مثل: «جور الترك ولا عدل العرب»

أو داعياً إلى الشهوة والمفسدة)⁽³⁾ مثل: «النظر إلى الوجه الحسن يجلي البصر»

أو مخالفاً للحس والمشاهدة، مثل: لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة.

أو مخالفاً لقواعد الطب المتفق عليه، مثل: «الباذنجان شفاء من كل داء».

أو مخالفاً لما يوجبه العقل لله من تزييه وكمال، مثل: «إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها»

أو يكون مخالفاً لقطعيات التاريخ،

أو سنة الله في الكون والإنسان، مثل حديث: «عوج بن عناق الطويل»⁽⁴⁾ وإن طوله ثلاثة آلاف

ذراع، وأن نوحاً لما خوفه بالغرق، قال: احملني على قصعتك هذه، يعني: السفينة وأن الطوفان لم

يصل إلى كعبه، وإنه كان يدخل يده في البحر فيلتقط السمك من قاعه ويشويها قرب الشمس»،

/119/

أو أن يكون مشتتاً على سخافات وسماجات يصاب عنها العقل، مثل: «الديك الأبيض حبيبي

وحبيب حبيبي جبريل» ومثل: «اتخذوا الحمام المقاصيص فإنها تلهي الجن عن صبيانكم». وهكذا

(1) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد أبو شهبة، ص336.

(2) المصدر نفسه، ص337.

(3) في النسخة (ب): والمفسدة وسوء الخلق.

(4) زيادة من النسخة (ب).

كل ما يرده العقل بداهة فهو باطل مردود. قال ابن الجوزي: (كل حديث رأته تخالفه العقول وتناقضه الأصول وتباينه النقول فاعلم أنه موضوع). وقال في المحصول: "كل خير أوهم باطلاً ولم يقبل التأويل فهو مردود"⁽¹⁾. وذلك طبعاً فيما عدا المعجزات لأنها خوارق للعادات.

3- مخالفته لصريح القرآن بحيث لا يقبل التأويل، (مثل: «ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء». فإنه مخالف لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُزْرُ وَأِزْرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام/164] بل هو مأخوذ من التوراة ففيها ما يشبه ذلك⁽²⁾.

4- أن يكون مخالفاً لصريح السنة المتوترة، (مثل: «إذا حدثتم عني بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت أو لم أحدث» فإنه مخالف للحديث المتوتر: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»⁽³⁾

5- أن يكون مخالفاً للقواعد العامة المأخوذة من القرآن والسنة، (مثل: «من ولد له ولد فسماه محمداً كان هو ومولوده في الجنة» ومثل: «آليت على نفسي أن لا أدخل النار من اسمه محمد أو أحمد» فإن هذا مخالف للمحكوم المقطوع به من أحكام القرآن والسنة أن النجاة بالإعمال الصالحة لا بالأسماء والألقاب⁽⁴⁾.

6- أن يكون مخالفاً للإجماع، (مثل: «من قضى صلوات من الفرائض» أو «من صلى كذا وكذا ركعة في صلاة في آخر جمعة من رمضان كان ذلك جابراً لكل صلاة فاتته في عمره إلى سبعين سنة» فإن هذا مخالف لما أجمع عليه الفقهاء من أن الفائتة /120/ لا يقوم مقامها شيء من العبادات⁽⁵⁾ بل الواجب القضاء بعينه.

7- مخالفته لحقائق التاريخ المعروفة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث: («إن النبي وضع الجزية على أهل خيبر ورفع عنهم الكلفة والسخره بشاهده سعد بن معاذ ومعاوية بن أبي سفيان» مع أن الثابت في التاريخ أن الجزية لم تكن معروفة ولا مشروعة في عام خيبر وإنما نزلت آية الجزية بعد عام تبوك، وأن سعد بن معاذ توفي قبل ذلك في غزوة الخندق، وأن معاوية إنما أسلم

(1) السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي، ص 117.

(2) المصدر نفسه، ص 118 ص 119.

(3) المصدر نفسه، ص 119.

(4) المصدر نفسه، ص 118.

(5) المصدر نفسه، ص 118.

زمن⁽¹⁾ الفتح، فحقائق التاريخ ترد هذا الحديث وتحكم عليه بالوضع. ومن أمثلة ذلك حديث روه عن أنس: دخلت الحمام فرأيت الرسول صلى الله عليه وسلم جالساً وعليه منزر فهمت أن أكلمه، فقال يا أنس: «إنما حرمت دخول الحمام [بغير منزر]⁽²⁾ من أجل هذا» مع أن الثابت تاريخياً أن الرسول لم يدخل حماماً قط، إذ لم تكن الحمامات معروفة في الحجاز في عصره⁽³⁾.

8- موافقة الحديث لمذهب الراوي: (إذا كان الراوي متعصباً مغالياً في تعصبه، كأن يروي رافضي حديثاً في فضائل أهل البيت أو مرجئ حديثاً في الإرجاء؛ كالذي رواه حبة بن جوين قال: سمعت علياً كرم الله وجهه قال: «عبدت الله مع رسوله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين» قال ابن حبان: "كان حبة غالياً في التشيع واهياً في الحديث"⁽⁴⁾ مع أن الثابت تاريخياً أن أول من أسلم خديجة ثم أبو بكر.

9- أن يتضمن الحديث أمراً من شأنه أن تتوفر الدواعي على نقله، (لأنه وقع بمشهد عظيم ثم لا يشتهر ولا يرويه إلا واحد؛ وبهذا حكم أهل السنة على حديث غدير خم بالوضع والكذب، [وفي مضمونه حديث آخر روي عن عمار بن ياسر ومضمون حديث غدير خم]⁽⁵⁾ قال العلماء: إن من أمارات الوضع في هذا الحديث أن يصرح بوقوعه على مشهد من الصحابة جميعاً، ثم يحدث

(1) في النسخة (ب): بعد.

(2) سقط من النسخة (ب).

(3) المصدر نفسه، ص 118.

(4) المصدر نفسه، ص 119.

(5) في النسخة (ب): وقصته باختصار قالوا أن الرسول صلى الله عليه وسلم لما رجع من حجة الوداع إلى المدينة /121/ نزل

عليه الأمين جبريل بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتِي وَاللَّهُ

يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة/67] أن الآية أمرت النبي صلى الله عليه وسلم أن ينصب علياً أميراً وخليفة للمسلمين من بعده فأمر الرسول من كان معه من المسلمين أن يحطوا رحلهم بغدير خم قرب الجحفة وأن يرد من تقدم منهم إلى المحال الذي نزل فيه وكان ذلك اليوم 18 ذي الحجة سنة 10هـ وقد وقف النبي فيه بعد صلاة الظهر خطيباً فقال الحمد لله نحمده ونستعين ونؤمن به... الخ الحديث الطويل وفيه قال الراوي ثم أخذ بيد علي فرفعها وعرفه للقوم فعرّفوه فقال أيها الناس من أولى الناس بالمؤمنين من أنفسهم قال الله ورسوله أعلم قال إن الله مولاي وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بهم من أنفسهم فمن كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأدر الحق معه حيث دار، وقد أورده المحب الطبري في ذخائر العقبى والزبير ابن بكار في أخبار الموفقيات من عدة طرق كلاهما عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم أوصى من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب من تولاه فقد تولاني ومن تولاني فقد تولي الله ومن أحبه فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله عز وجل، وقد علمت أن هذه القصة وقعت في عهد حجة الوداع وفي جمع عظيم من الصحابة ممن شهد معه الحج ولم يروها إلا اثنان ابن عباس في الرواية الأولى وعمار بن ياسر في الثانية، ولذلك.

بعد ذلك أن يتفقوا على كتمانهم حين استخلاف أبي بكر رضي الله عنه مع الحاجة إليه في قصة السقيفة وبعدها /122/ [ولم يصرح بها علي نفسه]⁽¹⁾ ومثل هذا بعيد ومستحيل في العادة والواقع، فانفراد الرافضة بنقل هذا الحديث دون جماهير المسلمين دليل على كذبهم فيه⁽²⁾، ثم ما الذي ردَّ علياً عن مطالبته بحقه في الخلافة حينئذ مع وجود سامعي الحديث كما يقول الروافض بأن فيه النص الجلي على خلافة علي.

10- اشتغال الحديث على إفراطٍ في الثواب العظيم: (على الفعل الصغير، والمبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقيق، وقد أكثر القصاص من مثل هذا النوع وقد مر، وكمثل: «من صلى الضحى كذا وكذا ركعة أعطى ثواب سبعين نبياً»). [ومثل: «من قال لا إله إلا الله خلق الله له طائراً له سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون له»]⁽³⁾. ألم يعلم هذا الجاهل الذي وضع الحديث الأول⁽⁴⁾ أن غير النبي صلى الله عليه وسلم لو عبد الله ألف سنة ما بلغ درجة نبي واحد [زيادة على ما ذكر قبل]⁽⁵⁾⁽⁶⁾.

ولا بأس بإيراد بعض أسماء الوضعيين ممن اتفق أهل الفن على أن حرفتهم وضع الحديث. قال ابن الجوزي: (الوضاعون خلق كثير، فمن كبارهم وهب القاضي أبو البخاري ومحمد بن السائب الكلبي ومحمد بن سعيد الشامي المصلوب وأبو داود النخعي⁽⁷⁾ وإسحاق بن نجيح الملطي وغيث بن إبراهيم والمغيرة بن سعيد الكوفي وأحمد بن عبد الله الجوياري ومأمون بن أحمد ومحمد بن عكاشة الكرمانى ومحمد بن القاسم الطايكاني ومحمد بن زيد الإشكري". وقال النسائي: "الكذابون المعروفون بالوضع أربعة: ابن أبي يحيى بالمدينة والواقدي ببغداد ومقاتل بن سليمان بخراسان ومحمد بن سعيد المصلوب بالشام. قيل: وضع الجوياري وابن عكاشة ومحمد بن تميم الفارقاني أكثر من عشرة آلاف حديث"⁽⁸⁾.

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) المصدر نفسه، ص 119.

(3) سقط من النسخة (ب).

(4) سقط من النسخة (ب).

(5) سقط من النسخة (ب).

(6) المصدر نفسه، ص 120.

(7) في النسخة (ب): النخاعي.

(8) الموضوعات، ص 47.

القسم الثاني: النص المحقق:

وحيث إن الحديث قد دون وأرباب الكتب المؤلفة في الشأن قد اتخذوا ألقاباً لرواة الحديث بها يعرف صحة الحديث أو ضعفه أو وضعه، فلا بأس بذكر تلك الألفاظ⁽¹⁾ تنبيهاً للطالب /123/:

- 1) قلنا إن الصحابة كلهم عدول عند أرباب الفن.
- 2) من أكد مدحه بأفعل كأوثق الناس، أو بتكرار الصفة لفظاً كثقة ثقة، أو معنى كثقة حافظ.
- 3) من أفرد بصفة كثقة أو متقن أو ثبت أو حافظ⁽²⁾.
- 4) من قصر عن قبله قليلاً كصدوق أو لا بأس به أو ليس به بأس.
- 5) من قصر عن ذلك قليلاً كصدوق سيء الحفظ أو صدوق يهيم أو له أوهام أو يخطأ أو تغير بآخر عمره ويلتحق بذلك من رمي بنوع بدعة⁽³⁾ كالشيع والقدر والنصب والإرجاء والتجهم.
- 6) من ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، ويشار إليه بمقبول حيث يتابع وإلا فلين الحديث.
- 7) من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق ويشار إليه بمستور الحال أو مجهول الحال.
- 8) من لم يوجد فيه توثيق معتبر و⁽⁴⁾ جاء فيه تضعيف وإن لم يبين والإشارة إليه ضعيف.
- 9) من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق ويقال فيه مجهول.
- 10) من لم يوثق البتة وضعف مع ذلك بقادح ويقال فيه: متروك أو متروك الحديث أو واهي الحديث أو ساقط.
- 11) من أتهم بالكذب ويقال فيه: متهم، أو متهم بالكذب.
- 12) من أطلق عليه اسم الكذب والوضع ككذاب أو وضاع أو يضع الحديث أو ما أكذبه ونحوها.

وهذه اثنا عشر درجة، فدرجة الصحابة كلها صحيحة، وبعدها الدرجة الثانية والثالثة [فحديثه صحيح من الدرجة الأولى، وغالبه في الصحيحين]⁽⁵⁾، /124/ وما كان من الدرجة الرابعة فحديثه صحيح من الدرجة الثانية؛ وهو: الحسن؛ وهو الذي يحسنه الترمذي أو صالح؛ وهو الذي سكت عنه أبو داود، وما بعدها فمن المردود إلا إن تعددت طرقه من الدرجة الخامسة والسادسة

(1) في النسخة (ب): الألفاظ الإحدى عشر.

(2) زيادة من النسخة (ب).

(3) في النسخة (ب): بدعة وليس غالباً.

(4) في النسخة (ب): أو.

(5) في النسخة (ب): حديثها صحيحة من الدرجة الأولى وغالبها في الصحاح.

القسم الثاني: النص المحقق:

فيتقوى بذلك ويصير حسناً لغيره، وما كان من السابعة إلى آخرها فضعيف على اختلاف درجات الضعف من المنكر إلى الموضوع. هذه أهم القواعد التي وضعها علماء الفن لنقد الأحاديث سنداً وامتناً مع ذكر بعض الموضوعات المشهورين بذلك، وهي في الحقيقة مجهودات جبارة سائرة على طريقة البحث العلمي الحديث، إلا أنه مع ذلك وجدت أحاديث موضوعة، وفي الكتب المعتمدة في الشأن وقد تجرد لها بعض النقاد الترهاء من المتأخرين، ففعلوا⁽¹⁾ مثل ما فعل الأوائل فردوها، وتكلموا عليها بعد أن طبقوا عليها هذه المقاييس المذكورة. والله أعلم.

وهذا آخر ما فتح الله لنا تعليقاً على منظومة البيقونية لعل الله يفيدنا به علماً، فما كان من صواب فمن الله، وما كان خطأ فمني لضعفي وعدم أهليتي لذلك⁽²⁾، والله الموفق للصواب وإليه المرجع والمآب، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

(1) زيادة من النسخة (ب).

(2) زيادة من النسخة (ب).

بعد هذه الجولة في رياض هذا الشرح للمنظومة البيقونية، وما احتواه من بيان وفوائد. وقبل الختم لابد من صياغة لأهم ما وصل إليه المحقق من النتائج والتوصيات كمخرجات له وهي كتابي:
أهم نتائج هذه الدراسة:

1. أمضى الشيخ الحاج محمد بن سليمان المطهري سنوات عمره الأولى في الانقطاع لطلب العلم، حتى صار من أعلام إباضية المغرب البارزين، الذين أسهموا بإسهامات عديدة في نهضته ومسيرته.
 2. كما أنه أخذ هذا العلم -الحديث وعلومه- عن كابر والكابر عن كابر إلى الأصل.
 3. كان الشيخ الحاج محمد بن سليمان المطهري يولي عناية للتأليف والتعليم فكتب ما يقرب المسائل إلى أذهان الطلاب بعبارات سهلة، ولذا اتسمت كتبه بالتسلسل والتفريع، هذا ما نجده مطبق في كتابنا هذا، وكتابه فتح المغيث.
 4. استعماله لمصطلحات من كتب لأعلام الإباضية ومقارنتها بغيرها.
 5. يعد شرحه للمنظومة البيقونية من أمهات الكتب الإباضية في مصطلح الحديث، الذي سيعتمد عليه الكثير من الباحثين، كمرجع مهم في المصطلح، بعد تخرجه للعلن.
 6. من مميزات هذا الشرح ذكر بعض ما لم يذكر في المنظومة بعد أن أتم شرحها كاملة.
 7. شرح الشيخ هذه المنظومة في حلقات بدأها أواخر سنة 1983م وأكملها سنة 1985م. كانت الحلقة بيوم الخميس فقط، وكانت متنوعة بين علوم الحديث وعلوم القرآن والنحو والفقه...
- أما عن أهم التوصيات فهي كتابي:

1. توصي الدراسة بالعناية بالمخطوط الإباضي، وإخراجه للمكاتب العالمية ليستفيد منه الباحث.
2. وضع أمثال هذه المؤلفات بين مقرات مقاييس الجامعة، وتدرسه بإنصاف وموضوعية.
3. تزويد مكتبة الجامعة بالكتب في هذا المجال خاصة (الإباضية).
4. إقامة ندوات ومحاضرات في سبيل التعريف بجهد أمثال هؤلاء الجهابذة، وعدم ترك المجال لمن يريد التحدث فيهم بخلفيات وتعصب.

فسبحان الذي جعل لكل بداية نهاية... وأخيرا أحمد الله سبحانه على منه وفضله ونعمه التي أفاضها عليّ، وأجلها أن هداني للإسلام، وجعلني من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وأن وفقني إلى نهاية هذه الدراسة التي من خلالها أرجوا نيل رض الله سبحانه وتعالى والفوز بدار في أعلى جنانه... اللهم صلي وسلم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين
سبحان ربك رب العزة عما يصفون والحمد لله رب العالمين

فهرس الآيات والأحاديث والآثار:

فهرس الآيات والأحاديث والآثار:

أولاً: فهرس الآيات

| الصفحة | الآية |
|---------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 43 | ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة/225] |
| 144 | ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِغَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ ...﴾ [المائدة/67] |
| 133/36 | ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام/164] |
| 76 | ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ﴾ [الأعراف/189] |
| 131 | ﴿لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ﴾ [الأنفال/49] |
| 125/121 | ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر/9] |
| 121 | ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ﴾ [الحجر/42] |
| 120 | ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج/52] |
| 63/56 | ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس/14] |
| 48 | ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْإِسْرَاءِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ... يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص/26] |
| 121 | ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت/42] |
| 35 | ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَهُمْ كَذِبٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَتَنبِئُونَهُمْ﴾ [الحجرات/06] |
| 121/120 | ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكْتَ وَالْعُزْبَى﴾ (19) ﴿وَمَنْزُورَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَى﴾ [النجم/20، 19] |
| 53 | ﴿الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ...﴾ [الحشر/21] |

ثانياً: فهرس الأحاديث والآثار

| الصفحة | الحديث أو الأثر |
|--------|-----------------------------------------------------------------------------|
| 42 | «أبي الله أن يرزق عبده المؤمن إلا من حيث لا يعلم» |
| 142/46 | «اتخذوا الحمام المقاصيص فإنها تلهي الجن عن صبيانكم» |
| 128 | «أتدرون لمن قال الرسول صلى الله عليه وسلم: من كذب علي متعمدا...» |
| 73 | «أتريدون أن ترجعي إلى رفاعة. لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك» |
| 72 | «أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه ورد علي السلام» |
| 58 | «أخذ الله على الحكام أن لا يتبعوا الهوى ولا يخشوا الناس ولا يشترى بآيات...» |
| 139 | «أدركت سبعين بدرياً» |
| 102 | «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» |
| 104 | «إذا أمرتكم بشيء فأتوه وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم» |
| 143/42 | «إذا حدثتني بحديث يوافق الحق فصدقوه وخذوا به حدثت به أو لم أحدث» |

- 104 «إذا سمعتم بلالا فكلوا فإذا سمعتم ابن أم مكتوم فكفوا»
- 100 «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه»
- 103 «إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدووهم بالسلام واضطروهم إلى ضيقها»
- 136 «أربع مدائن من مدن الجنة في الدنيا مكة والمدينة وبيت المقدس...»
- 142 «استعمل الرواة الكذب فاستعملنا لهم التواريخ»
- 110 «أصبغوا الوضوء فإن أبا القسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للأعقاب من النار»
- 83 «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»
- 122 «أفطر الحاجم والمحجوم»
- 54 «إقراره لمن صلى العصر في الطريق إلى بني قريظة ولمن لم يصل في الطريق...»
- 58 «الافتراق بالصفقة... الخ»
- 105 «الإيمان بضع وسبعون شعبة أفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى...»
- 142/46 «البدنجان شفاء من كل داء»
- 107 «البيعان بالخيار ما لم يفترقا... الخ»
- 142/46 «الديك الأبيض حبيبي وحبيب حبيبي جبريل»
- 65 «الراحمون يرحمهم الرحمن»
- 111 «الصلاة جائزة خلف كل بار وفاجر ما لم يدخل في صلاته ما يفسدها»
- 63 «القراءة والتكبير من آخر سورة الضحى»
- 91 «اللهم إني أسألك الثبات في الأمر وعزيمة الرشد»
- 52 «الناس تبع لقريش»
- 142/46 «النظر إلى الوجه الحسن يجلي البصر»
- 58 «الوضوء حق وسنة»
- 70 «الويل للأعقاب من النار»
- 142/46 «أليت على نفسي ألا أدخل النار من اسميته محمداً أو أحمداً»
- 56 «أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»
- 105 «أمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر»
- 35 «امسحوا على الخفين والخمار»
- 137/48 «أمني جبريل عند الكعبة فجهر بسم الله الرحمن الرحيم»
- 71 «أن الرسول صلى الله عليه وسلم قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعل...»
- 54 «أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها»
- 36 «أن الرسول صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من جماع غير احتلام ويصبح...»

- 135/48 «إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالعربية، وإذا رضي أنزل الوحي بالفارسية»
- 142/46 «أن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها»
- 70 «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض...»
- 123 «أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم ومحرم»
- 101 «أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر»
- 125 «أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على عترة»
- 100 «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الولاة وهبته»
- 143/47 «أن النبي صلى الله عليه وسلم وضع الجزية على أهل خيبر ورفع عنهم...»
- 104 «أن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم»
- 38 «إن حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدكم من طيب...»
- 142/45 «إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعا وصلت عند المقام ركعتين»
- 54 «أن صلاة القصر تماما على لسان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم»
- 128 «إن للحديث ضوء كضوء النهار يعرف؛ وظلمة كظلمة الليل تنكر»
- 91 «إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين»
- 140 «أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله»
- 111 «أنا زعيم -والزعيم الحميل- لمن آمن بي وأسلم وجاهد في سبيل الله بيت...»
- 70 «أنزل القرآن على سبعة أحرف»
- 132 «إنكم ستختلفون من بعدي فما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب...»
- 101/67/66/51 «إنما الأعمال بالنيات»
- 83 «إنما الربا في النسيئة»
- 54 «أنه كان مع الرسول صلى الله عليه وسلم عند عمته حين قدم لهما الضب...»
- 136 «أهل مقبرة عسقلان يزفون إلى الجنة كما تزف العروس إلى زوجها»
- 132 «أوتيت الكتاب ومثله معه»
- 110/82 «أول ما بدئ به الرسول صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في...»
- 105 «أو لم على صافية بسويق وتمر»
- 111 «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تحسسوا ولا...»
- 60 «تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه...»
- 136 «تضرب أكباد الإبل فلا يجدون عالماً مثل عالم المدينة يعني به مالكا»
- 50 «تعليم الصغار يطفئ غضب الجبار»
- 115 «جمع الصحابة وخطب لهم خبر تميم عن الجسامة وهي دابة كثيرة الشعر...»

- 142/46 «جور التركي ولا عدل العربي»
- 104 «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»
- 74 «خذي قرصة من مسك فتطهري بها»
- 63 «خلق الله الأرض يوم السبت»
- 84 «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم»
- 79 «خير الناس قرني»
- 143/47 «دخلت الحمام فرأيت الرسول صلى الله عليه وسلم جالسا وعليه مئزر...»
- 35 «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ»
- 140 «رأيتُه لو أعطني درهماً وضع خمسين حديثاً»
- 46 «رتن الهندي وأنه عاش ستمائة سنة وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم»
- 70 «رفع اليدين عند الدعاء»
- 70 «رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام»
- 124 «رُميُّ أبي يوم الأحزاب على أكحله»
- 88 «زكاة الفطر عن رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد الحر...»
- 145/47 «سمعت علياً يقول: عبدت الله مع رسوله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة...»
- 135/48 «سيكون رجل من أمتي يقال له أبو حنيفة النعمان هو سراج أمتي»
- 135/48 «سيكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس هو أضر على أمتي من إبليس»
- 86 «شر العلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي رواه الناس»
- 65 «شهدت مع الرسول صلى الله عليه وسلم يوم عيد»
- 109 «شيبتي هود وأخواتها»
- 35 «صببت على الرسول صلى الله عليه وسلم الماء في يديه ومسح بهما خفه»
- 107 «صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا...»
- 46 «عن قوم عاد أنهم عمالقة طول كل واحد منهم كالنخلة السحوق»
- 142/46 «عواج بن عناق أن طوله ثلاثة آلاف ذراع وأن نوحاً لما خوفه بالغرق قال...»
- 121 «فرَّ من المجذوم فرارك من الأسد»
- 35 «فسألتهم هل يمسح الرسول صلى الله عليه وسلم على خفيه قالوا لا»
- 63 «فلا تدع أن تقول في دبر كل صلاة ربي أعني على ذكرك وشكرك وحسن...»
- 115 «قال الرسول صلى الله عليه وسلم أخرجوا الأحمال فإن اليد مغلقة والرجل موثقة»
- 66 «قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»
- 74 «قد أجرنا من أجرنا»

- 53 «قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قریش والأنصار في داري»
- 73 «قفوا على مساجدكم»
- 112 «قلت يا الرسول صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله...»
- 123 «كان آخر الأمرين من النبي صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار»
- 55 «كان أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالأظافر»
- 55 «كان الرسول صلى الله عليه وسلم دائم البشر سهل الخلق لين الجانب»
- 53 «كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله»
- 101 «كان الرسول صلى الله عليه وسلم: إذا خرج من الخلاء قال: غفرانك»
- 123 «كان الماء من الماء رخصةً في أول الإسلام ثم أمر بالغسل عند التقاء الختانين...»
- 51 «كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على اليسرى في الصلاة»
- 132 «كان خلقه القرآن»
- 37 «كان عندنا خمر ليتيم فلما نزلت أية المائدة سألت الرسول صلى الله عليه...»
- 70 «كل مسكر حرام»
- 126 «كلوا البلح بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان وقال عاش ابن آدم...»
- 92 «كنا عند الرسول صلى الله عليه وسلم فضحك، فقال: أتدرون لم ضحكتم...»
- 80/55 «كنا نعزل على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم»
- 57 «كنا نهى عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا»
- 56 «كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها وحتى نخرج...»
- 88 «كنت لك كأبي زرع لأم زرع»
- 123 «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، وكنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي...»
- 51 «لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك»
- 111 «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا»
- 71 «لا تنفق أمتي على ضلال»
- 115 «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من...»
- 65 «لا تقوم الساعة حتى لا تنطح ذات قرن جماء»
- 86 «لا تكتبوا هذه الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء»
- 138 «لا سبق إلا في خف أو نعل أو حافر»
- 51 «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام»
- 85 «لا طلاق إلا بعد النكاح»
- 121 «لا عدوى ولا هامة ولا صفر»

- 84 «لا نكاح إلا بولي»
- 89 «لا يبع حاضر لباد»
- 65 «لا يجد العبد حلاوة الإيمان»
- 127 «لا يرث المسلم الكافر»
- 46 «لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة»
- 35 «لأن أحمل السكين على قدمي أحب إلي أن أمسح على الخفين»
- 117 «لبيك حقاً حقاً تعبداً ورقاً»
- 140 «لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال وأحلل الحرام»
- 71 «للسائل حق ولو جاء على فرس»
- 111 «للمملوك أجران والذي نفسي بيده...»
- 93 «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق»
- 55 «لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير»
- 138 «لم يكونوا أي: أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم يسألون عن الإسناد...»
- 86 «لما ولدت حواء طاف بها إبليس وكان لا يعيش لها ولد، فقال: سميه عبد...»
- 37 «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»
- 140 «لي لِمَا لم تذب الكذب عن حديثي»
- 35 «ما رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه قط وإني وددت أن...»
- 35 «ما رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه قط»
- 104 «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم»
- 72 «مرّ بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي»
- 49 «معلمي صبيانكم شراركم أقلهم رحمة لليتيم وأغلظهم على المسكين»
- 71 «من أتى الجمعة فليغتسل»
- 53 «من أتى ساحراً أو عرافاً فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم»
- 35 «من أصبح جنباً أصبح مفطراً ويدرؤون عنه الكفارة»
- 83/35 «من أصبح جنباً أصبح مفطراً»
- 71 «من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة»
- 60 «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازياً في سبيل الله بخير فقد...»
- 137/48 «من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له»
- 83 «من شيع جنازة فله قيراط ومن قعد حتى يدفن فله قيراطان»
- 124 «من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال»

- 145/48 «من صلى الضحى كذا ركعة أعطي ثواب سبعين نبياً»
- 129 «من عظم مولدي كنت له شافعاً»
- 136/49 «من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة طيراً منقاره من ذهب وريشه...»
- 143/46 «من قضى صلوات من الفرائض في آخر جمعة من رمضان كان ذلك جابراً...»
- 129/112 «من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه في النهار»
- 143/137/69/48/42 «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»
- 53 «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»
- 115 «من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر...»
- 142/46 «من ولد له ولد فسماه محمداً كان هو ومولوده في الجنة»
- 71 «نحركم يوم صومكم»
- 69 «نحن الآخرون السابقون»
- 70/51 «نضر الله وجه امرء سمع مقالتي فوعاها...»
- 63 «وضع اليد على الجبهة»
- 142/46 «ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء»
- 105 «ومسح رأسه بماء غير فضل يديه»
- 145/48 «ومن قال لا إله إلا الله خلق الله له طائراً له سبعون ألف لسان في كل لسان...»
- 91 «يأبها الناس إن الرأي إنما كان من رسول صلى الله عليه وسلم مصيباً لأن...»
- 133 «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين...»
- 114 «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد إذا نام بكل عقدة...»
- 113 «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد فيقول له نم فإن الليل...»
- 54 «يفطران ويقصران الصلاة في أربعة برد»
- 92 «يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا فيقول ما عملته فتنتطق جوارحه...»
- 75 «يوم كلم الله موسى كان عليه جبة من صوف ونعلان من جلد حمار ميت»

قائمة المصادر والمراجع:

- 1- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع (المصحف الإلكتروني؛ لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية).
التفسير:
 - 2- تفسير الجلالين الميسر، للإمامين: جلال الدين المحلي و جلال الدين السيوطي، حققه وعلق عليه: د. فخر الدين فخاوة، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط1، 2003م.
 - 3- تفسير القرآن العظيم، للإمام الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، وضع حواشيه وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1419هـ 1998م.
 - 4- تفسير المراغي، تأليف صاحب الفضيلة الأستاذ الكبير، أحمد مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط1، 1365هـ 1946م.
 - 5- تيسير التفسير، لقطب الأئمة الشيخ الحاج محمد بن يوسف اطفيش، تحقيق وإخراج: الشيخ ابراهيم بن محمد طلاي بمساعدة لجنة من الأساتذة، دط، المطبعة العربية غرداية، 1421هـ 2000م.
 - 6- فتح البيان في مقاصد القرآن تفسير، السيد الإمام العلامة أبي الطيب صديق بن حسن القنوجي البخاري، قدم له وراجعته خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية، صيداء بيروت، دط، 1412هـ 1992م.
- كتب الحديث وعلومه والشروحات:
- 7- الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب، دار الفتح للطباعة والنشر بيروت، مكتبة الاستقامة عُمان
 - 8- ألفية السيوطي في علم الحديث، صححه وشرحه الأستاذ أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، دط، دت.
 - 9- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، أحمد محمد شاكر، منشورات محمد علي الصيوني، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ط1، دت.
 - 10- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تأليف الحافظ جلال الدين السيوطي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، ط2 رجب 1415هـ بيروت.
 - 11- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، للإمام محيي الدين بن شرف النووي، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر دار الكتاب العربي بيروت، ط1، 1405هـ 1985م.
 - 12- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، الإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي، حققه وعلق حواشيه و صححه أ. مصطفى بن أحمد العلوي، وأ. محمد عبد الكبير البكري، دط، دن، 1387هـ 1967م.

- 13- جامع الشمل في أحاديث خاتم الرسل، الشيخ محمد بن يوسف أطفيش، حقق نصوصه وخرج أحاديثه الدكتور عبد الرحمان عميرة، دار الجليل، بيروت، دط، 1408هـ 1988م.
- 14- الرسالة، للإمام المطليبي محمد بن ادريس الشافعي، تحقيق وشرح أحمد بن محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط1، 1357هـ 1938م.
- 15- السنة وكماتها في التشريع الإسلامي، الدكتور مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي دار الوراق للنشر والتوزيع، دط، دت.
- 16- شرح المنظومة البيقونية في علم مصطلح الحديث، الدكتور: يوسف بن جودة يسن الداودي، جامعة الأزهر كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بالمنوفية، دار الأندلس للطباعة، دط، دت.
- 17- علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق وشرح: نور الدين عتر، دط، دار الفكر المعاصر بيروت لبنان، دار الفكر دمشق سورية، دت.
- 18- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تقديم وتحقيق وتعليق: عبد القادر شيبه الحمد، د ن، ط1، 1421هـ 2001م.
- 19- فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، القاضي زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. عبد اللطيف الهميم والشيخ: ماهر ياسين فحل، منشورات محمد علي بيضون لنشر كتب السنة والجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1422هـ/2002م.
- 20- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، الحافظ شمس الدين أبي الخير محمد عبد الرحمان السخاوي الشافعي، دراسة وتحقيق د. عبد الكريم عبد الله بن عبد الرحمان الخضير ود. محمد بن عبد الله فهيد آل فهيد، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع الرياض، ط1، 1426هـ.
- 21- الفتح المغيث في علوم الحديث، محمد بن سليمان بن بكير المطهري المليكي، حققه وعلق عليه أحمد حمو كروم وعمر أحمد بارين، راجعه وقدم له د. نورالدين عتر، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع السيب سلطنة عمان، ط1، 1434هـ/2013م.
- 22- كتاب إطالة الأجور وإزالة الفجور، لقطب الأئمة الشيخ الحاج محمد بن الحاج يوسف اطفيش اليسجني، تقديم وترتيب احمد بن حمو كروم، عمر بن أحمد بازين، 1415هـ 1995م، د.ط.
- 23- كتاب الجامع، للإمام العلامة الشيخ أبي محمد عبد الله بن بركة البهلوي العماني، حققه وعلق عليه عيسى يحيى الباروني، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان.
- 24- كتاب الموضوعات، العلامة السلفي الإمام أبي الفرج عبد الرحمان بن علي بن الجوزي القرشي، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمان محمد عثمان، ط1، الناشر: محمد بن المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، 1386هـ/1966م.

- 25- معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، بتعليقات المؤتمن الساجي والتقي ابن الصلاح، شرح وتحقيق أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، بيروت لبنان، ط1، 1424هـ 2003م
- 26- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للعلامة الشيخ محمد بن عبد الرحمان السخاوي، دراسة وتحقيق محمد عثمان الخشت الناشر دار الكتاب العربي بيروت ط1 1405هـ 1985م.
- 27- المنظومة البيقونية بشرح، الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني، مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري، علق عليه وخرج أحاديثها أبو عبد الرحمان صلاح محمد عويضة، منشورات محمد علي بيضون دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط2، 1425هـ 2004م.
- 28- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق وتعليق: أ.د: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، دن، ط2، 1429هـ/2008م.
- 29- النكت على مقدمة ابن الصلاح، الإمام بدرالدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، د.زين العابدين بن محمد بلا فريج أضواء السلف، الرياض، ط1، 1419هـ 1998م.
- 30- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، الشيخ الدكتور: محمد بن محمد أبو شهبة، دار عالم المعرفة للنشر والتوزيع، دط، دت.
- 31- وفاء الضمانة بأداء الأمانة، محمد بن يوسف اطفيش (قطب الأئمة)، المطبعة البارونية بمصر، 1306هـ.
- أصول الدين:
- 32- الفصل في الملل والأهواء والنحل للإمام ابن حزم الظاهري الأندلسي، وبهامشه الملل والنحل للشهرستاني، مكتبة السلام العالمية، دط، دت.
- 33- مشارق أنوار العقول، للإمام أبي محمد عبد الله بن حميد السالمي، تصحيح وتعليق سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، حقق نصوصه وخرج أحاديثه د.عبد الرحمان عميرة، دار الجليل بيروت لبنان، ط1، 1409هـ 1989م.
- الفقه وأصوله:
- 34- صفحات قيمة من تراث الشيخ العلامة الحاج محمد بن سليمان بن بكير مطهري، فتاوى وأجوبة، بحوث وتراجم، جمع وترتيب مجموعة من طلبة الشيخ، مؤسسة الشيخ عمي سعيد، ط1، 1440هـ 2019م.
- 35- طلعة الشمس شرح شمس الأصول، العلامة المحقق نور الدين عبد الله بن حميد السالمي، تحقيق عمر حسن القيام، مكتبة الإمام السالمي ولاية بديعة سلطنة عُمان، دط، 2010م.

- 36- المحصول في علم أصول الفقه، للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي، دراسة وتحقيق د. طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، د ط، د ت.
- كتب التراجم والمعاجم والتاريخ:
- 37- إتحاف الأعيان بتاريخ بعض أهل عمان، الشيخ سيف بن حمود بن حامد البطاشي، مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية، ط4، 1437هـ 2016م.
- 38- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت لبنان، ط5، أيار/مايو 2002م.
- 39- تاريخ علوم الحديث الشريف في المشرق والمغرب، محمد المختار ولد أباه، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، إيسيسكو ط1، 2010م.
- 40- تراجم المؤلفين التونسيين، محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، ط1، 1405هـ 1985م.
- 41- تقريب التهذيب، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حققه وعلق عليه ووضحه وأضاف إليه: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، دار العاصمة للنشر والتوزيع، دط، دت.
- 42- تهذيب التهذيب، للإمام الحافظ شيخ الإسلام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر دار الكتاب الإسلامي القاهرة، دط، دت.
- 43- الشيخ الحاج أحمد بن سليمان مطهري حياته وآثاره، إعداد: بكير بن سليمان باعمارة، مؤسسة الشيخ عمي سعيد، ط1، 1440هـ 2019م.
- 44- الشيخ نور الدين السالمي مجدد أمة ومحبي إمامة، شريفي مصطفى بن محمد، جمعية التراث، القرارة، ودار الخلدونية، القبة، الجزائر، المطبعة العربية، غرداية الجزائر، ط1، 1432هـ/2011م.
- 45- لسان الميزان، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، إعتنى به الشيخ العلامة: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط1، 1423هـ 2002م.
- 46- معجم أعلام الإباضية من ق1ه إلى ق15ه (قسم المغرب)، لجنة البحث العلمي، طبع المطبعة العربية غرداية الجزائر، نشر جمعية التراث القرارة غرداية، ط1، 1420هـ/1999م.
- 47- معجم مصطلحات الإباضية، تأليف مجموعة من الباحثين، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، 1429هـ 2008م.
- البرامج:
- 48- برنامج: المكتبة الشاملة الإباضية، الإصدار الرابع، رمضان 1433هـ/ جويلية 2012م
- 49- برنامج: جامع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للسنة النبوية المطهرة.

فهرس المحتويات:

| | |
|-----------------------------------------------------------------------|----|
| الإهداء | |
| شكر وتقدير | |
| المقدمة: | أ |
| الفصل الأول: التعريف بالمؤلف والمؤلف: | 11 |
| المبحث الأول: التعريف بالمؤلف: | 11 |
| المطلب الأول: اسمه ولادته ونسبه: | 11 |
| المطلب الثاني: نشأته وتعلمه: | 12 |
| المطلب الثالث: آثاره العلمية (تلاميذه، مؤلفاته): | 14 |
| المطلب الرابع: أعماله الاجتماعية: | 16 |
| المطلب الخامس: وفاته وراثته ومميزاته الشخصية: | 19 |
| المطلب السادس: اسم ناظم البيقونية وأهم شراحها وشروحهم ونص النظم | 20 |
| نص المنظومة: | 21 |
| المبحث ثاني: التعريف بالمؤلف: | 22 |
| المطلب الأول: عنوان المخطوط: | 23 |
| المطلب الثاني: توثيق المخطوط ونسبته إلى صاحبه: | 23 |
| المطلب الثالث: مضمون الكتاب: | 23 |
| المطلب الرابع: سبب تأليف الكتاب ومنهجه في التأليف: | 24 |
| المطلب الخامس: المصادر التي اعتمدها في تأليف الكتاب: | 24 |
| المطلب السادس: وصف النسخ ومنهجي في التحقيق وأهمية المخطوطة: | 25 |
| المطلب السابع: صور من المخطوطة: | 28 |
| القسم الثاني: النص المحقق: | 33 |
| المبحث الأول: أقسام السنة: | 33 |
| المطلب الأول: الحديث الصحيح: | 33 |
| المطلب الثاني: الحديث الحسن: | 36 |
| المطلب الثالث: الحديث الضعيف: | 38 |
| القسم الثالث من الحسن: الصالح: | 38 |
| المطاعن العشر: | 38 |
| العمل بالحديث الضعيف: | 42 |
| المبحث الثاني: ألقاب الحديث: | 50 |

- 50 المطلب الأول: الحديث المرفوع:
- 57 المطلب الثاني: الحديث المقطوع:
- 59 المطلب الثالث: الحديث المسند:
- 60 المطلب الرابع: الحديث المتصل:
- 62 المطلب الخامس: الحديث المسلسل:
- 66 المطلب السادس: الحديث العزيز:
- 67 المطلب السابع: الحديث المشهور:
- 71 المطلب الثامن: الحديث المعنعن:
- 72 المطلب التاسع: الحديث المبهم:
- 74 المطلب العاشر: الحديث العالي والنازل من الإسناد:
- 79 المطلب الحادي عشر: الحديث الموقوف:
- 81 المطلب الثاني عشر: الحديث المرسل:
- 85 المطلب الثالث عشر: الحديث الغريب:
- 89 المطلب الرابع عشر: الحديث المنقطع:
- 91 المطلب الخامس عشر: الحديث المعضل:
- 93 المطلب السادس عشر: التديس:
- 98 المطلب السابع عشر: الحديث الشاذ:
- 101 المطلب الثامن عشر: الحديث المقلوب:
- 104 المطلب التاسع عشر: الحديث الفرد:
- 106 المطلب العشرون: الحديث المعل:
- 108 المطلب الحادي والعشرون: الحديث المضطرب:
- 109 المطلب الثاني والعشرون: الحديث المدرج:
- 113 المطلب الثالث والعشرون: الحديث المدبج أو رواية الأقران:
- 118 المطلب الرابع والعشرون: الحديث المتفق والمختلف:
- 119 المطلب الخامس والعشرون: المؤلف والمختلف من الأسماء والألقاب والأنساب ونحوها:
- 121 الإفادة الأولى: المختلف من الحديث:
- 122 الإفادة الثانية: الناسخ والمنسوخ من الحديث:
- 124 الإفادة الثالثة: المصحف:
- 125 المطلب السادس والعشرون: الحديث المنكر:
- 127 المطلب السابع والعشرون: الحديث المتروك:

| | |
|-----|-----------------------------------------|
| 127 | المطلب الثامن والعشرون: الحديث الموضوع: |
| 148 | الخاتمة: |
| 149 | فهرس الآيات والأحاديث والآثار: |
| 156 | قائمة المصادر والمراجع: |
| 160 | فهرس المحتويات: |